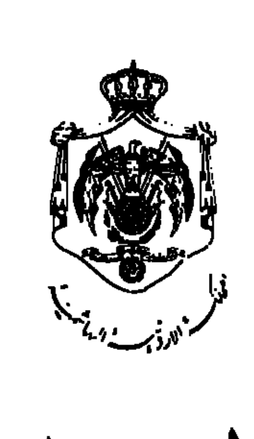


ملحق الجريدة الرسمية

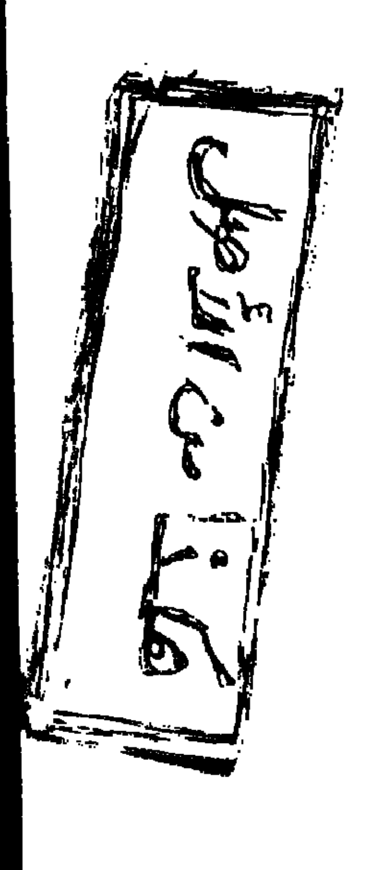
مجلس النواب

محضر الجلسة الرابعة عشرة
من الدورة الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة لمجلس الامة الحادي عشر المنعقدة في ٣/صفر/١٤١٣ هجرية الموافق ١٩٩٢/٨/٣ ميلادية .

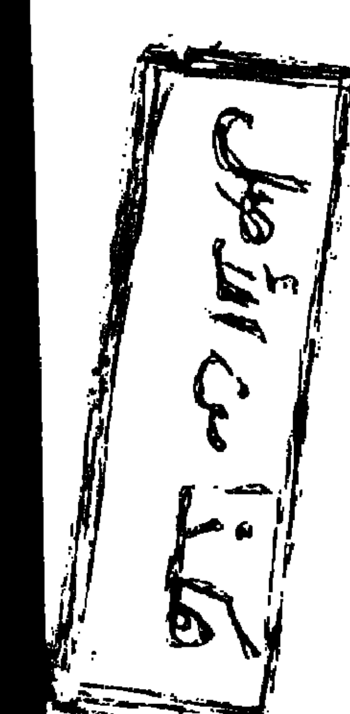
(العدد ١٤) (المجلد ٢٩)

ـ جدول الاعمال ـ

١ ـ سعادة الدكتور همام سعيد .
٢ ـ سعادة السيد عيسى الريموني .
٣ ـ سعادة السيد حمزة منصور .
٤ ـ سعادة السيد عيسى مدانات .
٥ ـ سعادة الدكتور محمد الحاج .
٦ ـ معالي السيد ابراهيم الغبابشة .
٧ ـ سعادة الدكتور احمد العبادي .
٨ ـ معالي السيد هشام الشراري .



عينت يوم الاربعاء القادم ١٩٩٢/٨/٥ الساعة العاشرة صباحاً.



مجلس النواب

محضر الجلسة

في تمام الساعة (الخامسة) من مساء يوم (الاثنين) الموافق ٣/صفر/١٤١٣ هجري، الواقع في ١٩٩٢/٨/٣ ميلادي، عقد مجلس (النواب) جلسته (الرابعة عشرة) من الدورة (الاستثنائية الاولى للدورة العادية الثالثة) برئاسة (معالي الدكتور عبداللطيف عربيات) وحضور عطوفة امين عام مجلس الأمة السيد (صالح الزعبي).

وتغيب باجازة من الأعضاء السادة: مروان الحمود، سلطان العدوان، زياد الشويخ.

وتغيب بمعذرة من الاعضاء السادة: لا احد.

وتغيب عن الجلسة من الاعضاء السادة: لا احد.

وحضر من الحكومة:

١ . سيادة الشريف زيد بن شاكر: رئيس الوزراء وزير الدفاع.
٢ . معالي السيد ذوقان الهنداوي: نائب رئيس الوزراء وزير التربية والتعليم.
٣ . معالي السيد علي السحيمات: نائب رئيس الوزراء وزير النقل.
٤ - معالي الدكتور عبدالله النسور: وزير الصناعة والتجارة.
٥ - معالي الدكتور عوض خليفات: وزير التعليم العالي.
٦ - معالي السيد ينال حكمت: وزير السياحة والآثار.
٧ - معالي السيد ابراهيم عزالدين: وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء.
٨ - معالي الدكتور زياد فريز: وزير التخطيط.
٩ - معالي السيد يوسف المبيضين: وزير العدل.
١٠ - معالي السيد عبدالكريم الكباريتي: وزير العمل.
١١ - معالي السيد جمال الصرايره: وزير البريد والاتصالات.
١٢ - معالي المهندس سعد هايل السرور: وزير الاشغال العامة والاسكان.
١٣ - معالي المهندس سمير قعوار: وزير المياه والري.
١٤ - معالي السيد جمال حديثه الخريشا: وزير الدولة.
١٥ - معالي السيد جودت السبول: وزير الداخلية.
١٦ - معالي المهندس علي ابو الراغب: وزير الطاقة والثروة المعدنية.
١٧ - معالي الدكتور صالح ارشيدات: وزير الشباب.
١٨ - معالي السيد محمود الشريف: وزير الاعلام.
١٩ - معالي السيد عاطف البطوش: وزير الدولة للشؤون البرلمانية.
٢٠ - معالي الدكتور محمود السمره: وزير الثقافة.

٢١ ـ معالي السيد محمد السقاف: وزير التموين.

٢٢ ـ معالي السيد الدكتور عارف البطاينة: وزير الصحة.

٢٣ ـ معالي الدكتور امين عواد المشاقبة: وزير التنمية الاجتماعية.

وحضر من الامانة العامة السادة التالية اسماؤهم: علي الحسبان، د. مصطفى العدوان، محمد الرديني، رائد الحلبوني.

افتتاح الجلسة:

معالي رئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، النصاب مكتمل، بسم الله نفتتح الجلسة. الاستاذ الامين العام جدول الاعمال.

السيد الامين العام: شكراً معالي الرئيس.

١ ـ تلاوة محضر الجلسة السابقة.

الاجازات:ـ

أ ـ طلب اجازة مقدم من سعادة الدكتور علي الحوامدة.

ب ـ طلب اجازة مقدم من معالي السيد مروان الحمود.

جـ ـ طلب اجازة مقدم من معالي السيد سلطان العدوان.

د ـ طلب اجازة مقدم من معالي السيد يوسف العظم.

هـ ـ طلب اجازة مقدم من سعادة السيد زياد الشويخ.

المعذرات:ـ

أ ـ طلب معذرة مقدم من معالي السيد عبدالمجيد الشريدة.

ب ـ طلب معذرة مقدم من معالي السيد يوسف مبيضين.

جـ ـ طلب معذره مقدم من معالي الدكتور عبدالله النسور.

د ـ طلب معذرة مقدم من سعادة السيد ذيب أنيس.

هـ ـ طلب معذرة مقدم من معالي السيد نواف الخوالدة.

الغياب بدون عذر:

السيد يعقوب قرش، السيد عيسى الريموني، الدكتور قسيم عبيدات، الدكتور فوزي الطعيمه.

الذين تأخروا عن الجلسة.

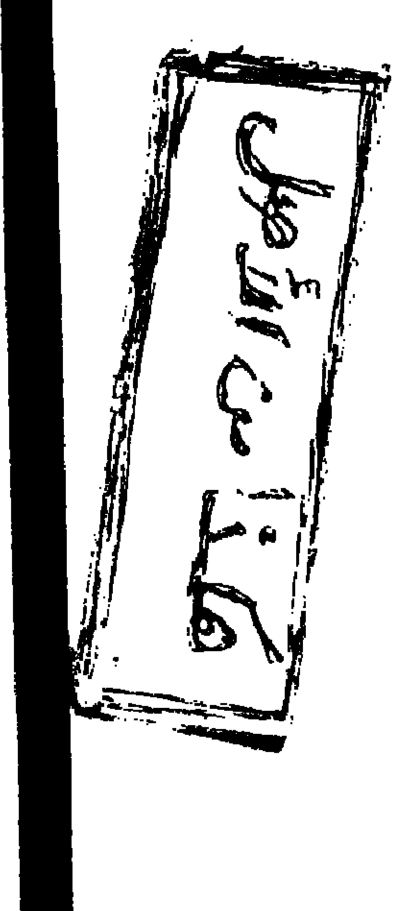
اولاً: بعد الساعة السادسة والربع، السيد ابراهيم خريسات، السيد ليث شبيلات، السيد فارس النابلسي، الدكتور محمد ابو عليم، السيد عبدالسلام فريحات.

ثانياً: بعد الساعة السادسة والنصف، الشيخ عبدالمنعم ابو زنط، السيد سليم الزعبي، الدكتور حسني الشياب، السيد عبدالكريم الكباريتي، السيد سعد هايل السرور، الدكتور ماجد خليفة.

بعد الساعة السابعة، السيد محمود الهويمل، السيد جمال الصرايره.

الذين خرجوا بعد الاستراحة ولم يرجعوا وبدون معذرة، الدكتور همام سعيد، الدكتور محمد ابو فارس، السيد داود قوجق، السيد محمد الدردور، السيد سليم الزعبي، السيد نادر الظهيرات، السيد فواد الخلفات، والسيد ابراهيم الغبابشة.

بمعذرة الدكتور عوني البشير.



٢ ـ تلاوة الاجازات والاعتذارات.

هنال معذرتان.

أ ـ طلب معذرة مقدم من معالي الدكتور عبدالله النسور سيلتحق في نهاية الجلسة.

ب ـ طلب معذرة مقدم من سعادة الدكتور علي الحوامدة والتي تنص على ما يلي:

ارجو ان أكتب خطياً لمعاليكم، مخاطباً معالي رئيس المجلس، بأنني مع قرار لجنة التحقيقات النيابية وأؤيدها في قرارها جميعاً، واذا حضرت الجلسة للتصويت سوف أعلن هذا تحت قبة البرلمان. واذا تعذر ذلك بسبب وجودي خارج البلاد لحضور مؤتمرات طبيه في اسطنبول والقاهرة أرجو قراءة هذا القرار مني على الاخوة النواب تحت القبة... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

وقد حضر سعادة الدكتور لاحقاً.

* قام السيد عمر الشوبكة بتزويد الامانة العامة بالاجازات والاعتذارات والغياب بدون عذر والذين تأخروا عن الجلسة والذين خرجوا بعد الاستراحة ولم يرجعوا بدون معذره.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: البرقية المرسلة من سعادة النائب علي الحوامدة لا يجوز قرأته لانه غير دستوري.

معالي رئيس المجلس: ليس موضوع بحث، كتاب موجه من نائب وليس موضوع بحث. ادعو الان الاستئناف متابعة الحديث حول التقرير المقدم من لجنة التحقيقات النيابية، وأدعو الاستاذ مقرر لجنة التحقيقات النيابية الاسماء التي لدي مسجلة من الجلسة الماضية، د. همام سعيد، عيسى الريموني، عيسى مدانات، حمزه منصور، محمد الحاج، ابراهيم الغبابشة، احمد عويدي، هشام الشراري، عبدالسلام فريحات، احمد كفاوين، نايف ابو تايه، منصور مراد، عبدالمجيد الشريدة، عبدالمنعم ابو زنط، احمد عناب، فوزي الطعيمه، علي الحوامدة، ابراهيم خريسات، عبد العزيز جبر، كامل العمري، محمد المرعر، ذيب مرجي، حسين مجلي، عبدالله العكايله، يوسف الخصاونة.

نسجل البقية مش هيك؟ الاستاذ الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: اريد فقط ان أسأل هل يحق لاعضاء اللجنة أن يتكلموا ام يدافع عن قرارهم الرئيس والمقرر؟

معالي رئيس المجلس: اعضاء اللجنة لا يجوز نعم.

السيد عبدالكريم الدغمي: ارجو ان تلاحظ ذلك سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: نعم، هذا صحيح، تفضل استاذ فخري.

السيد فخري قعوار: الحقيقة انني على ما اذكر سجلت اسمي في الجلسة الماضية ومع ذلك

لم يذكر، وكان ترتيبي قبل هذه الاسماء كل ظني أنني سأكون اول المتحدثين.

أصوات: نعم ، نعم.

معالي رئيس المجلس: على كل حال هؤلاء، شهود عدول.

السيد فخري قعوار: وأنا شاهد عادل ايضاً.

معالي رئيس المجلس: انت شاهد لنفسك، اذن الاستاذ فخري قعوار، الاستاذ فارس النابلسي تفضل.

السيد فارس النابلسي: شكراً معالي الرئيس.

تفضلت وقلت ان اعضاء اللجنة ممنوع ان يتكلموا لكن انا لي مخالف وأرجو تسجيل اسمي لكي أتلو مخالفتي . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: المخالفة تقدم في حينها يا ابو سليمان، أضيفت الاسماء التالية، فخري قعوار، سعد حدادين، سلامة الغويري، محمد الزبن، محمد الدودور، نادر الظهيرات، زياد ابو محفوظ، فيصل الجازي، احمد الكوفحي، تفضل دكتور حسني.

الدكتور حسني الشياب: من تحدثوا في الجلسة الماضية هل يمكن تسجيل اسمائهم من جديد للحديث؟

معالي رئيس المجلس: مسجلين، الاستاذ يوسف العظم، محمد فارس، حسني الشياب، عبدالله زريقات، سليم الزعبي، بسام حدادين، سليمان عرار، يعقوب قرش، عبدالرحيم العكور، عبدالكريم الدغمي، عبدالكريم الكباريتي ، جمال حداد.

اخواني قبل ان نبدأ في الحديث أحب ان اكرر وأعيد للاخوة الافاضل، شيخ عبدالباقي تفضل.

السيد عبدالباقي: طلبت يا معالي الرئيس حتى تسجل اسمي.

معالي رئيس المجلس: طيب، ارجو اخواني ان اكرر ما ذكر في الجلسة الماضية من ان الدستور اعطى الاخوة اعضاء المجلس الكريم حق الاتهام في قضايا معينة محدودة للوزراء والوزراء السابقين، ولهذا هذه الجلسة جلسة قضائية.

ونرجو ان نلتزم باطار ومفهوم الاتهام من قبل جهة قضائية تقومون بدور قضائي، ويطبق على ذلك قواعد وأصول المحاكمات الجزائية.

ولهذا ارجو ممن يتحدث ان يكون ضمن هذا الاطار، وأي خروج عن هذا الموضوع اعذروني انني سأعمل على ايقاف اي خروج عن هذا الموضوع.

المجلس الكريم ايضاً شكل لجنة منه حسب نص الدستور وطلب اليها تقديم هذا التقرير، ولا يجوز بحال من الاحوال التعريض بهذه اللجنة او بما قدمته هذه اللجنة، وانما يُرد منطقياً وموضوعياً على ما قدم.

نؤكد على اننا نفعّل الدستور وأننا بعيدون كل البعد عن القضايا الشخصية، وأننا نخط خطاً جديداً في مدرسة المسيرة الديمقراطية التي تثبّت قواعد وتبني معالم على هذه المسيرة. ولهذا

لا نستغرب أننا نخوض في بعض القضايا لأول مرة بتاريخ العمل النيابي في هذا البلد الطيب.

الاخوان في الشرفات هناك مواد محددة في النظام الداخلي، المواد «١٢٠، ١٢١، ١٢٢» تحدد انه لا يجوز بحال من الاحوال إظهار أي انواع من الاستحسان او الاستهجان. لا يجوز في الاحوال العادية ناهيك عن هذه الجلسة التي هي جلسة قضائية.

ولهذا النظام الداخلي يحدد اخراج كل من يظهر اي نوع من الاستحسان او الاستهجان او اي كلام يخالف ما هو مقرر في هذا النظام. لذا ارجو الالتزام الكامل بالذي ذكرت وهو منصوص عليه في المواد (١٢٠، ١٢١، ١٢٢) من النظام الداخلي.

نقطة أخيره ارجو من الاخوة الزملاء الاختصار الشديد وخاصة ان بقية اعضاء المجلس سجلوا للحديث، الاختصار الشديد وعدم التكرار والحديث ضمن إطار ما هو موضوع البحث في النظر في تنسيب اللجنة القضائية في هذا المفهوم، المفهوم جلسة قضائية تطبق فيها قواعد واحكام المحاكمات الجزائية.

نرجو أن نبدأ على هذا الاساس، الرئيس والمقرر لكما الحق بعد ان نبدأ، انا قلت ان هذا المجلس الكريم قد شكل لجنة منه حسب نص الدستور تقوم بالاتهام، ونحن نبحث في موضوع معين، قضية معينة محددة فيها تهم ويقوم المجلس بحق الاتهام.

موضوعات اللجنة التي اشار اليها الاستاذ ليث، القضايا الادارية، القضايا التنظيمية لها جلسة خاصة يبحث فيها هذا الموضوع تفصيلاً، ونأمل ان يكون هذا يوم الاثنين القادم وسيحدد ويعلن عنه.

ولهذا الحديث منصب على موضوع محدد وارجوا عدم الخروج عنه، وشكراً للأخ ليث على الاشارة. الدكتور همام سعيد تفضل.

الدكتور همام سعيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

شكراً معالي الرئيس.
معالي الرئيس
حضرات الزملاء النواب

اننا اليوم امام قضية فساد مالي واداري. الاصابع فيها تتوجه الى فئة من الطبقة العليا من السلطة التنفيذية. وتتلخص هذه القضية بأهدار ما لا يقل عن خمسين مليونا من الدنانير في مشروع خاسر تعمد الوزراء المعنيون بمن فيهم السيد زيد الرفاعي مخالفة الرأي والمشورة والخبره والمنطق والمصلحة. ولكون هؤلاء من الفئة العليا فإن جريمتهم اكبر من جرائم الفئات الدينا الذين اودعوا السجون من اجل عشرات الدنانير. وتأخذ هذه القضية اهميتها من حيث كونها اول قضية تفتح فيها ملفات الفساد، فاذا قام نواب الشعب بدورهم الدي يمليه عليهم دينهم وأمانتهم ومواطنتهم ووفاؤهم لما عاهدوا عليه ناخبيهم فسيضعون حداً للفساد والاعتداء على المال العام، ويجعلون كل مسؤول يتولى امراً من الأمور يحسب ألف مرة قبل أن يفرط في أمانته ومسئوليته. والمطلوب الآن هو البحث والاتهام، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته.

ان مجلس النواب سلطة رقابية تشريعية، وليس سلطة قضائية، ومن واجب المجلس ان

يمارس حقه في الرقابة والاتهام جزء من هذه الرقابة عندما تتبين للمجلس شواهد وقرائن وشهادات وخبرات تشي كلها الى التهمة.

انني ادعو اخواني نواب هذا المجلس الى عدم التهيب من فتح الملفات والاحالة الى المحكمة ومسؤولية هذا المجلس مسئولية تاريخية فاما أن يفشل ويعود أدراجه الى الوراء ليستشري الفساد ويستصحب الفساد في المرة القادمة عصاه الغليظة حتى لا تقوم قائمة لمن يامر بمعروف او ينهي عن منكر.

معالي الرئيس

حضرات الزملاء

لقد قامت جهات معينة بالاتصال بعدد كبير من النواب للضغط عليهم خلال الاسبوع الماضي لتغير مواقفهم من هذه القضية، وانني اعتبر هذه الجهات شريكة في الفساد ومتسترة عليه وداعمة له وحريصة على وجوده.

وأما الدفع بأن السلطة التنفيذية لا تمارس وظيفتها الا وهي موضع ثقة الشعب فاننا نعلم جميعاً ان الشعب قد نزع ثقته من رموز السلطة التنفيذية التي كانت مسؤولة عن تلك الفترة ومن أجل ذلك كانت هبة نيسان وكان الضغط الشعبي من اجل الانتخابات. وان ما قاله الشعب في هذا الشان وغيره هو اكبر اتهام صدر ضد مسؤولين في حياة هذا البلد السياسية. وهذه القضية هي قضية الشعب الجائع المثقل بالديون الذي خسر اكثر من نصف الدينار في لحظة واحدة فخسر بذلك نصف ثروته.

واما القول بأن الذين تم التحقيق معهم إنما يتم معهم ذلك بسبب اعمال او ممارسات قاموا بها وهم يؤدون عملاً رسمياً. فالجواب على هذا الدفع أنهم يُعفون من المسؤولية اذا نصحوا الأمة وهذه القضية قضية غش فادح واضح صريح.

وهي تسليم أموال الشعب للشركات الاجنبية بغير وجه حق، ونحن نعلم ان المبالغ كلما كبرت كان ذلك إدعى لوجود العمولات واستفادة الوسطاء من هذه العمولات.

ان القول بعدم توافر اركان الجريمة لا يعني اسقاط المسئولية، بل تبقى المسئولية حتى لا يعود هؤلاء المتسببون في هذه المصائب الى السلطة التنفيذية مرة اخرى. وحتى لا يكتوي الشعب بنارهم بعد كل هذه المخالفات. وبذلك يكون الشعب مسلطاً على اولئك الذين بددوا أمواله بسوء نيه او بحسن نيه.

معالي الرئيس

الاخوة الزملاء

انني اقدر عالياً تقرير لجنة التحقيقات النيابية واطالب المجلس الكريم بالموافقة على قرارها، وأطالب المجلس الكريم باصدار قراره بالاتهام لتأخذ العدالة مجراها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: شكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس

حضرات الأخوة النواب المحترمين،

بملء صوتي اعلنها من هنا مدوية عالية ان الفساد مرفوض مرفوض.. واغتيال الناس بالشبهات ايضا مرفوض مرفوض.. والانتقائية في محاكمة الفساد والتحقيقات مرفوض مرفوض.. ومرفوضة ايضا اساليب الكيد والنكايات والتواطؤ من اجل تسجيل المواقف الظالمة طمعا في كسب التأييد على حساب الحق والحاق الضرر والظلم بالابرياء.

ودعونا نسأل يا سادة لماذا يأتي التشديد على الفساد وتصدر لجنة التحقيقات تقريرها بالرغم من مرور عدة سنوات على تشكيلها في هذا الوقت بالذات ويتزامن مع ارتفاع وتيرة الحملات الضارية على الاردن والجهود الرامية لتحقيق السلام، وتشديد الحصار وتجويع اطفال العراق وحصار العقبة من قبل القوات الاميركية، وتفشي البطالة وارتفاع الاسعار.. انني أخشى ان نسجل هنا اليوم ليس مجزرة للفساد كما قالت الصحافة العالمية وانما مجزرة للعدل والحق وملهاة تشغلنا عن القضايا الاهم فنقدم الابرياء قرابين على مذابح الشهوات والمزايدات.. فانا أعلم علم اليقين ان البعض منا يقف اليوم ازاء هذه القضية موقفا صعبا مسلط فوق رقبته سيف من قبل جهات حشدت جهدها لتصوير رفض الظلم، انه تشجيع على الفساد والافساد.. واعلن امامكم انني لا اقبل ان اقايض الفساد بالظلم، لأن الله يكره الظلم ولأن الظلم اساس الفساد، ولا اخشى في الحق لومة لائم.

معالي الرئيس،

حضرات النواب المحترمين،

مع تقديري للوقت الثمين الذي بذلته اللجنة في محاولاتها للوصول الى الحقائق، ولأنني غير مقتنع بالوقائع والمعلومات التي تضمنها التقرير فانني اعلن رفضي القاطع بالموافقة على توصيات اللجنة مؤكدا للجميع ان الفساد والمديونية لا زالت تحت عنوان فاعل مجهول، فلنبحث عنه سويا دون الانتقاء والانتقائية.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ حمزة منصور.

السيد حمزة منصور: بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس

قبل البدء بابداء رأيي في تقرير لجنة التحقيقات النيابية اود ان اسجل عتبي على وسائل الاعلام في بلدي، هذه الوسائل التي اغفلت موضوع جلسة هذا اليوم على اهميته وهو موضوع بدء بدراسته في الاسبوع الماضي وحددت له هذه الجلسة واعطيت مزيداً من الاهمية كما بدا ذلك واضحا في صيغة البرقية الصادرة عن الامانة العامة لهذا المجلس. ومع ذلك فقد همشت او غيبت ويبدو، ان هذا التهميش والتغييب مقصودان وهو امر يدعو للاسف حيث ان وسائل الاعلام هي ملك هذا الشعب ويفترض ان تتحرك بنبض هذا الشعب وممثله مجلس النواب والا فان علامات استفهام سترسم على كل سلوك لا ينسجم مع روح الشعب وهمومه.

لدى دراسة تقرير لجنة التحقيقات النيابية تبين لي ان هذا البلد العظيم في مسؤولياته الفقير في موارده تعرض لسلوك مالي من قبل رئيس

الوزراء الاسبق السيد زيد الرفاعي واثنين من وزرائه هما السيد محمود الحوامدة والسيد حنا عودة. هذا السلوك رتب على الخزينة اعباء مالية جسيمة بالقياس الى امكانيات البلد كما شكل اعتداء على الدستور واستخفافاً باللجان الفنية التي يفترض ان تحترم توصياتها باعتبارها صاحبة الاختصاص كما شكل اساءة لسمعة المملكة على الاقل امام الشركات المنافسة التي تعرف كيف تم التلزيم.

معالي الرئيس

نحن نتكلم عن ارقام كبيرة، نتكلم عن ١٨,٥ مليون دينار تمثل الفرق بين كلفة الخلطة الاسفلتية التي اوصى بها المكتب الاستشاري وتبنتها اللجنة الفنية وضرب بها عرض الحائط من اصحاب القرار في حينه، نتكلم عن ١٤ مليون دينار ترتبت على تثبيت سعر صرف الدولار بمبلغ ٣٤٢,٥ فلس، نتكلم عن ثلاثة ملايين دينار تمثل الفرق بين عرض الشركة الوطنية الهندسية والتلزيم الذي تم لصالح شركة سوم دات وشريكتها ام. ام تي. سي. نتكلم عن تجاوز للدستور الذي نص في المادة ١١٥ على انه لا يخصص اي جزء من اموال الخزينة العامة ولا ينفق لأي غرض مهما كان نوعه الا بقانون.

نتكلم عن ثروات تبدد بلا حسيب ولا رقيب وشروط يوقع عليها ليس لها سابقة من قبل، نتكلم عن موظفين شرفاء ابدوا رأيهم بأمانة واسمعوا اصواتهم للمسؤولين ولكن اصواتهم ذهبت مع الريح ورأوا ثروات بلدهم تذهب للأجنبي بغير وجه حق.

معالي الرئيس

نحن في بداية مرحلة تحول ديمقراطي شوري نريد لهذه المرحلة ان ترسخ نهجا يحمي وطننا ويعزز استقلالنا ويبني اقتصادنا على اسس سليمة وهذا يحتم على هذا المجلس الكريم الذي شهد له القاصي والداني بالمواقف المسؤولة ان يقف وقفة سيسأل عنها امام الشعب الذي وكله بالدفاع عن حقوقه ومحاسبة المفرطين بها، كما سيسأل عنها بين يدي الله يوم لا ينفع مال ولا بنون.

وليعلم الجميع ان ذاكرة شعبنا واعية وتحسن المساءلة في الوقت المناسب وليقل المجلس كلمته يؤيد بها ما ذهبت اليه لجنة التحقيقات النيابية بتوجيه التهم للأشخاص الثلاثة تاركا للقضاء المجال ليقول كلمته التي تعزز ثقة المواطنين بل والجهات القضائية العربية والدولية بقضائنا.

معالي الرئيس،

انني اقدر دوافع الزملاء الذين انبروا للدفاع عن الاشخاص المعنيين بهذه القضية ولا اظن ان في هذا المجلس نائبا حريصا على تجريم بريء لأن الظلم ظلمات يوم القيامة ولكن اعضاء هذا المجلس حريصون على احقاق الحق ورد الحقوق وتصويب الخطأ.

والمعنيون بهذه القضية معالي الرئيس مواطنون من ابناء هذا البلد قبل ان يكونوا في موقع اتخاذ القرار فلهم والحالة هذه ان نقف الى جانبهم في كل قضية عادلة وما أخالهم الا مؤمنين بأن قضاءنا وحده هو الكفيل بإصدار الحكم لهم او عليهم فاذا ما ثبتت براءتهم فلهم علينا ان

نهنئهم واذا ما ثبت العكس فان القضية لا تعدو ان تكون اخطاء وقع فيها مواطنون في مواقع متقدمة من السلطة من حق شعبهم ان يسترد منهم ما ضيعوه من حقوقه.

معالي الرئيس

ان المصلحة الوطنية والمصلحة الشخصية للأخوة المعنيين في هذه القضية تفرض عليهم قبل ان تفرض على هذا المجلس الكريم التقدم بطلب للمثول امام قضائنا حتى لا يبقى الرأي العام يدينهم ويدين من حال دون تقديمهم للمحكمة.

لذا فاني اؤكد على هذا المجلس الكريم ان يتبنى تنسيب لجنة التحقيقات النيابية مع عظيم الشكر للجهد المبذول في هذا التقرير.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلامة ورحمة الله وبركاته، الاستاذ عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات:

معالي الرئيس

الاخوة الزملاء المحترمون

أشعر ان هناك من يقذف بالتهويل على مجلسنا لبث الرعب فيه، وجعله يتردد في اتخاذ موقف مبدئي حازم ضد الذين اساءوا استخدام السلطة، واهدروا المال العام.

والا فما معنى القول التالي: «من المفروض ان السلطة التنفيذية لا تمارس وظيفتها الا وهي موضع ثقة الشعب، وموضع ثقة من وضعهم في اماكنهم وبحالة توجيه الاتهام لاعضاء هذه السلطة فان ذلك سوف يؤثر على هذه السلطة في ممارستها المستقبلية لشؤون الحكم.

هذا اول تهويل.. اول محاولة للتخويف والارهاب والحقيقة انه ليس صحيحا ان السلطة التنفيذية، موضوع الاتهام مارست وظيفتها وهي موضع ثقة الشعب.. ودليل ذلك ان الشعب قد انفجر غضباً ضدها في نيسان عام ١٩٨٩ حينما نفذت طاقته على الاحتمال واصبح من غير الممكن استمرار الوضع الذي كان سائداً آنذاك من جراء البؤس الذي بلغه الناس وعدم القدرة على تأمين متطلبات الحياة الاولية، وهي الحالة التي قال بصددها الثوري الاسلامي الخالد ابو ذر الغفاري:

«عجبت لمن لا يجد القوت في بيته، كيف لا يخرج الى الناس شاهراً سيفه».

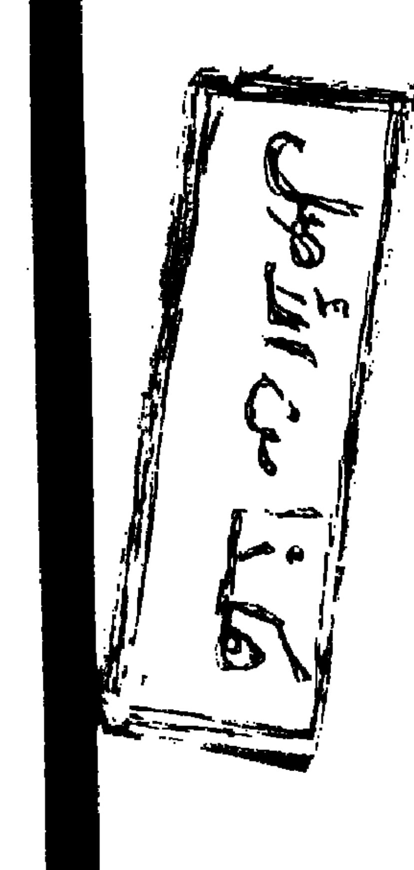
كما ليس صحيحاً، ان السلطة التنفيذية، موضوع البحث، كانت موضع ثقة من وضعهم في اماكنها، بدليل ان من وضعها في اماكنها، والمقصود هنا بالطبع جلالة الملك، قد استشعر ارادة الشعب فصرفها عن اماكنها والزمها منازلها.

اما التهويل الثاني فيتمثل في اثارة محاذير وهمية للحيلوله دون ان يتخذ المجلس موقفاً صائباً ينسجم مع رغبة الشعب التي استهتر بها رموز السلطة التنفيذية آنذاك. كالقول بان مجريات التحقيق او الاتهام بشأن هذه القضية ستكون اول سابقة، في نظامنا الدستوري وفي نظامنا البرلماني وفي نظامنا القانوني القضائي.. حيث ستصبح سوابق قضائية لأول مره في نظامنا القضائي، ومباديء قانونية مرجعية تقتبس وتحتذى ويشار اليها ولست ارى ما العيب في كل

ذلك؟! وعلى العكس من ذلك اشعر باننا نرسي امجاداً وتقاليد دستورية وبرلمانية وقضائية، هي مدعاة للاعتزاز وليس العكس . . وقد سبقتنا دول كثيرة مارست هذا النوع من الممارسات الدستورية والبرلمانية والقضائية واكتسبت شهرة عالمية واصبحت مضرب المثل ولم تهبط السماء على الارض من جراء ذلك. وانا واثق باننا لو فعلنا ذلك سيكون مجلسنا قد سجل منعطفاً تاريخياً مجيداً في تقاليدنا الدستورية والبرلمانية والقضائية يتجاوب مع رغبة الشعب المحقة التي تستند للواقع، وذلك هو المعيار الحقيقي لصحة وسلامة المسيرة، الامر الذي من شانه ان يعزز ثقة الشعب بنوابه، ويجعله يتمسك بنهج الديموقراطية ويدافع عنه بالنواجد وحتى النهاية.

فاذا عدنا للجانب القانوني في القضية التي نحن بصددها، ومع الاعتراف بأنني لست قانونياً، ومع ذلك فان ثمة اوليات في القانون لا تحتاج الى اختصاص. . وبين هذه الاوليات ما يلي:

اعتقد ان لا مكان في التحقيقات الجزائية للاستناد للاحكام المطبقة في مجال النزاعات الحقوقية مثل القانون المدني ومثل قانون البينات لأن المرجع في القضايا الجزائية هو قانون العقوبات الذي يبين الاركان الواجب توافرها في كل جريمة من الجرائم، ويعالج القصد الجرمي من عدمه والركن المعنوي للجريمه اي النية لارتكاب الجرم، وإن اصول المحاكمات الجزائية هو الذي يربط البينات الواجب تقديمها وفق احكام اصول المحاكمات الجزائية المنصوص عليها في ذلك القانون ويبقى من حيث النتيجة، الحكم بالأدانه او البراءة منوط بوجدان القاضي، اي بما يكون من قناعة للحكم بالبراءة او الأدانة.



وعليه فإنه لا مجال للأستشهاد بقانون اصول المحاكمات المدنية او بالقانون المدني او بقانون البينات، لأن هذه القوانين الثلاثة تتعلق باعمال قانونية مدنية اي حقوقية وليست جزائية.

ولذلك فإن لجنة التحقيق النيابية، في هذه القضية او اية قضية تحقيق نيابية، تسترشد بقانون العقوبات، وبقانون اصول المحاكمات الجزائية. فاذا توفرت لديها بينةٌ اوليةٌ عند ارتكاب الجرم موضوع التحقيق، يضمن ذلك في تقريرها الذي ترفعه للمجلس لكي يصدر المجلس قرار الاتهام بالاستناد لما ورد في تقرير لجنة التحقيق النيابية، ولا يعني ما ورد في تقرير التحقيق، وما يرد في قرار الاتهام الذي قد يصدره المجلس ان المتهم او المتهمين مدانون ويتعين الحكم عليهم.

وذلك ان مسألة الادانه من عدمها، مسألة منوطة بالمجلس العالي الذي هو في مركز المحكمة لهذا النوع من المتهمين وان المجلس العالي يطبق قانون العقوبات وقانون اصول المحاكمات الجزائية . فاذا اقتنع بدون اي شك لديه بصحة الاتهام، عندها يصدر قراراً بالأدانه، واذا لم يقتنع يقرر رد التهمة وبراءة المتهم.

انطلاقاً مما تقدم فأن الاحكام التي اشار اليها الزميل المحترم حسين مجلي من الشريعة الاسلامية هي احكام يسترشد بها القاضي، وفي حالتنا هذه المجلس العالي يسترشد بها ويلتزم الحكم بمقتضاها القاضي الذي هو في الحالة هذه المجلس العالي.

اما بالنسبة للمدعي العام الذي هو، في حالتنا هذه لجنة التحقيق النيابية فليس من مهمته وزن البينة ليخرج بالنتيجة اذا كانت ثمة جريمة ارتكبها المتهم او المتهمون او لا . . . ذلك ان وظيفة المدعي العام، وبالتالي لجنة التحقيق، هي التحقيق من وجود بينةٍ اولية تكفي للمحاكمة، وهذا البينة الأولية فيما ارى، متوفرة في الحالات التي بين ايدينا فتقرير لجنة التحقيق النيابية يتضمن وقائع كافية.

وتبين من تقرير اللجنة ان المشتكي عليه السيد زيد الرفاعي لم يمثل امامها بصفته مشتكى عليه، وكما اشار النائب المحترم سليم الزعبي، يعتبر نقصاً جوهرياً في التحقيق، اذ يتوجب حضور المشتكى عليه سنداً، لأحكام المواد ٦٣، ١١٨، ١١٩ من قانون اصول المحاكمات الجزائية وانني اثني على اقتراح الزميل الزعبي، بضرورة استيفاء هذا النقص وإعادتها للمجلس باقصى سرعة. وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور محمد الحاج.

الدكتور محمد الحاج: بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الرئيس.

أولاً انا مع قرار لجنة التحقيق النيابية ولن ادخل في مجال تأييد اللجنة لان عدداً من الاخوة قد غطوا ذلك واكتفي بشكري لرئيس اللجنة وإعضائها وكل من امدها بوثيقة ساعدتها في مهمتها الكبيرة.

سيدي الرئيس ـ الاخوة الاعضاء

ان شعبنا اليوم في عرس كبير وفرحة كبيرة وان لم تشاركة فيها وسائل اعلامنا التي تعمدت تهميش الحدث فلم تتكلف حتى بذكر جلسة هذا اليوم التاريخية.

ان هذا الشعب الذي اكتوى بسياط الظلم والتسلط من هؤلاء الذين ما خطى على بالهم في يوم من الايام ان حسيباً ما يمكن ان يسائلهم. ولذلك فانهم لم يعروا اي اهتمام بدراسة فنية او استشارة قانونية او نصيحة اخوية لأنهم كانوا يعتبرون انفسهم فوق الدراسات وفوق الاستشارات وفوق النصائح.

إن هذا الشعب ينتظر هذا اليوم بفارغ الصبر لعل صدره يشفى من لظى الظلم، ولعله يخفف من آلام قلبه التي نتجت عن المديونية المسلطة فوق رأسه وهو يعلم علم اليقين ان هذه المديونية ما كانت لتكون بمثل هذا الحجم المتجاوز، خط الخطر لو لم تمتد تلك الايدي الأثيمة الى قوت الشعب وماله العام فتلعب وتعبث به كما شاءت.

واعجب من المخالفة التي راحت تضع تبريرات او محاولات للَّي المجلس عن قراره او ليِّ المجلس عن اتخاذ قراره الذي يتجاوب مع ارادة الشعب.

قبل ان توجيه الاتهام الى الاعضاء هذه السلطة سوف يؤثر على السلطة في ممارستها المستقبلية لشؤون الحكم. فهل اخضاع صاحب القرار للمحاسبة والمسؤولية يعني هذا التأثير

السلبي الذي تحذر منه المخالفة، ولا ادري هنا كيف تكون نتيجة البراءة ادانه كما ذكرت المخالفة فالفرق بين الادانة والبراءة كبيراً جداً يا سيدي.

ان مجلسنا لا يملك الا حق الاتهام، ان مجلسنا ليس محكمة تحاكم، نملك فقط حق الاتهام ونحيل الى القضاء. وان الاتهام واضح عند كل فرد من افراد شعبنا.

ان رغبة الشعب واضحة تلمسها في كل موقع من مواقع هذا البلد الصابر المرابط، هذه الرغبة لم تات من فراغ وما كانت في يوم من الايام غير محقة كما زعمت المخالفة. انها رغبة نابعة من الألم والمرارة وحصاد سني الظلم وامتصاص دم الشعب وقوت ابنائه. ان الشعب ينظرا الى العقارات والقصور ويسمع بالارصدة والرحلات الى اوروبا التي يقوم بها هؤلاء المتهمون وهم لا يستطيعون الحصول على وثائق الادانه لأنها بعيدة عن متناول ايدي الجميع.

كيف فرّق المخالفة بين الشؤون والأموال حيث قال ان الوزير يدير شؤونا وليس أموالاً، فكيف أخرج المخالف الشؤون المالية من عموم الشؤون العامة المتعلقة، بالوزارة فاذا كان الدستور قد جعل الوزير مسؤولاً عن ادارة جميع الشؤون المتعلقة بوزارته فما هي هذه الشؤون ان لم تكن القضايا المالية بما فيها قضايا المشاريع المختلفة داخلة فيها.

ان العمل الذي قام به الوزير تنسيب الى مجلس الوزراء صاحب القرار نعم، وهل التنسيب الذي ينطوي على فساد مالي واداري وفروقات لا تفسّر الا على انها اتهام بالرشوة والاختلاس هل مثل هذا التنسيب امر عادي معفو عنه؟ ان مجرد مثل هذا التنسيب الذي يعد اعتداء على الأموال العامة يعتبر تهمة حق ولولم يوافق مجلس الوزراء عليه، فكيف اذا صاحبته الكولسه وحصل على قرار الموافقة وضاعت من جرائم الملايين التي هي جزء من المديونية التي لا زال هذا البلد يكتوي بنارها ويخضع لابتزازات البنك الدولي وصندوق النقد الدولي من جرائها.

استغرب التساؤل القائل: هل يجوز باي حال معاقبة من يستخدم صلاحياته القانونية؟

أقول الجواب واضح: إن استخدمها بحق فلا غبار بل هو المطلوب اما ان أساء استخدامها مما ادى إلى الحاق بالمال العام فلماذا لا يعاقب على ذلك؟ او على الاقل لماذا لا توجه اليه التهمة بذلك ليحقق القضاء معه إن كان قد اساء استخدام سلطاته او لم يسيء.

اذكر بأننا لسنا اصحاب قرار الحكم وإنما نحن فقط نتهم ونحيل الى القضاء النزيه.

لقد تجنت المخالفة على القانون المدني الأردني وعلى مجلة الاحكام العدلية المأخوذة من الفقة الحنفي بل وعلى الفقة الاسلامي بكل مذاهبه حين ذهبت الى ان هذه التشريعات عجزت عن تعرف الضمان اذ حصرته في تلف المال، ولم تصرف الشريعة الاسلامية هذا الحصر اللهم الا على طريقة من رأي ان ضرب الوالدين جائز والمحظور محصور في ان تقول لهما آوف او ان تنهرهما.

فهل تعتبر الشريعة الاسلامية ان من تصرف تصرفاً عن سابق قصد واصرار ادى الى



خسارة واضحة على الدولة او حتى على فرد معين، فهل تعتبر الشريعة الاسلامية هذا المتسبب بريئاً لا ضمان عليه؟ لقد نص فقهائنا على ان الراعي إذا تلفت عنده شاة وكان هذا التلف ناجم عن تقصير منه فأنه يضمنها.

ان الشريعة الاسلامية لا يمكن ان تكون بهذا القصور ولقد نص الفقهاء على الضمان كما قلت.

سيدي الرئيس . . اخوتي الزملاء . .

إن مجلسنا اليوم امام هذا الامتحان وهو مطالب بأن يقف هذا الموقف، واخشى ان يسفر هذا المجلس عن تبرئة المتهمين فتكون المجالس السابقة التي سكتت عن المحاسبة أحسن حالاً من مجلسنا هذا الذي يعطي، لا سمح الله، حسن سلوك لهؤلاء، المتهمين. شكراً سيدي الرئيس والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ رئيس لجنة التحقيقات النيابية.

السيد ليث شبيلات رئيس لجنة التحقيقات النيابية: بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس. ارجو ان اذكر سيادتكم بأن بين يدينا تقريرا طويلاً كتبته اللجنة توجه فيه اتهاماً او تطلب من المجلس الكريم أن يوجه إتهاماً، والبحث يجب ان ينصب ضمن هذا التقرير.

ولا يمكن، للمرة الثانية، سيدي الرئيس للجنة ان تقبل طعناً فيها من الزملاء وكأنها هي المحاكمة، ويذهب الشطط ببعض الزملاء لينسوا انهم هم الذين أحالوا على هذه اللجنة هذه القضية وليست انتقائية، فقول انتقائية مرفوض مردود.

سيدي الرئيس، الذي لا يريد ان يؤيد اللجنة عليه أن يشير في اية صفحة ذهبت اللجنة بالشطط، اي معلومات اعطتها اللجنة خاطئة، كان يقول أرفض ما جاء في الصفحة العاشرة هذا ضعيف ولا يكفي للاتهام. أما ان نتخطى ذلك لنوجه اتهاماً للجنة كانها هي المتهمة فهذا مرفوض. ولقد اتفقنا سيدي الرئيس على ان هذا الموضوع، موضوع سير عمل اللجنة، وأمانتها زعدم أمانتها هو موضوع لجلسة أخرى ستقدم اللجنة فيها تقريرها، وستبحث الاستقالات المعلقة من رئيس اللجنة ومن المقرر، إذا ما دام مصراً على ذلك، وعند ذلك سنتبادل ونعرف ما هي الاسباب وراء تأخر اللجنة.

ولكن لا بد من التوضيح لمن قال ان هذه القضية لها سنوات فلماذا الان، لا بد من توضيح الحيثيات التالية :-

اولاً: ان هذه القضية احيلت من النيابة العامة ثم ذهبت الى اللجنة المالية، من اللجنة المالية ذهبت الى النيابة العامة والنيابة العامة اعادت بعض هذه القرارات لنا . . . اذا سمحتو هذا من حق رئيس اللجنة، ارجو عدم المقاطعة سيدي الرئيس.

ثم بعد ذلك اجتمعت اللجنة وكانت تجتمع فقط اثناء إنعقاد الدورات، حتى تقدمنا الى المجلس قائلين لا بد للجنة ان تجتمع طوال السنة فوافق المجلس على ذلك. اكتفي سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً، ما قيل قلت في بداية حديثي ان هذه اللجنة مكلفة من هـذا المجلس، واللجنة قامت بواجبها. والحديث منصب على دقة ما ذهبت اليه او عدم دقة ذلك، ولا يجوز بأي حال من الاحوال ام يطعن بمهمة اللجنة ولا بحقها في تقديم التقرير الذي قدمت. وانما ينقد التقرير من حيث دقته او عدم دقته، هذه قضية محسومة وأرجوا ان لا نعود لمثل ذلك مرة اخرى، الاستاذ ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: شكراً معالي الرئيس.

ايها الزملاء الكرام - السلام عليكم ورحمة الله وبعد.

اننا اليوم نناقش قضية هامة أشغلت الرأي العام الاردني وكذلك اخذت البعد الكبير من التعليق الداخلي والخارجي حول مضمونها.

فكان هناك من يؤيد ومن يعارض مضمون هذه القضية، خاصةً في مثل هذه الظروف التي تمر بها الأمة العربية بكاملها والاردن بشكل خاص.

فان مثل هذه القضية تتطلب منا نواب الشعب، ان يكون كلُ منا مسؤول بالدرجة الاولى عن قراره الذي ينبثق عن قناعاته التي يتوصل اليها من خلال قراءة تقرير اللجنة والموجود بين ايدينا.

لذا فانني اهيب بالأخوة الزملاء احترام قناعات وقرارات زملائهم حول هذه القضية، ممن يؤيد قرار اللجنة او من يخالفها، على ان لا يكون قرار اي زميل عرضة للهجوم او التجريح من فئة اخرى مضادة، حيث ان قرار اي زميل يكون نابع عن دراسة وافية وتحليل كاف لما يتوفر لديه من معلومات تضمنها التقرير، فيجب علينا ان نكون ديمقراطيين في التعامل مع بعضنا البعض وان نحترم الرأي والرأي الآخر. خاصةً واننا جميعا هدفنا خدمة هذا الوطن والحفاظ عليه في ظل هذه الظروف الصعبة التي تتطلب منا الحرص الشديد والتضحية الكبيرة، لكي نتجاوز مثل هذه المحن التي تحيط بنا والتي همها الوحيد النيل من امن واستقرار هـذا الشعب ونظامه لمواقفه الوطنية والقومية التي اصبحت لا تخفى على احد في العالم اجمع. فاننا مستهدفون لا محالة، وأسأل الله ان يحمينا جميعاً من كل سوء وان يهدينا الى سبيل الرشاد وحسن القرار ان شاء الله.

ايها الاخوة

لقد سمعنا مراراً وتكراراً تحت هذه القبة بالتطوير الاداري ويوضع الانسان المناسب في المكان المناسب، ولكن الواقع الذي نلمسه «هو خلع الانسان المناسب من المكان المناسب» فأين هو التطوير الاداري الذي ننشده ونطالب به من هذا الواقع.

نتكلم عن الفساد والمفسدين، هـل الفساد المالي مرتبط بالأرقام الكبيرة فقط. ام يجب محاربة الفساد بجميع وجوهه في هذا البلد وبغض النظر عن مواقع هؤلاء من الفئات المختلفة دون ذكر الأحرف، ولتكن الاسماء واضحةً حتى يتعلم الجيل القادم بأن هناك عقاباً لمن تسول له نفسه في الاعتداء على المال العام.

فانني اتمنى على الزملاء الكرام ومن باب اولى ان نفتح ملف كل حكومة ونحاسبها على

اخطائها المالية والادارية، ومن خلال حقائق ووقائع ملموسة ومثبتة بالدليل القاطع والتي لا مجال للشك فيها.

هذا مع يقيني بأن معظم الاخوة الزملاء لديهم الشيء الكثير من الادلة والمؤشرات التي تتعلق بالفساد الاداري والمالي الذي لا زال يمارس في مختلف الوزارات والدوائر الحكومية وبمباركة منا نواب الشعب.

فعودة الى موضوع القضية المطروحة، فانه من خلال قراءتي لتقرير اللجنة وتوصياتها لمجلسكم الكريم، فان لي الملاحظات التالية:

١ - لماذا يحقق مع هؤلاء الثلاثة فقط.

٢ - لماذا لم يحقق مع اعضاء لجنة التفاوض.

٣ - لماذا يدان ثلاثة اعضاء فقط من مجلس الوزراء.

أورد الملاحظة الهامة التالية: ان قرار تلزيم الطريق مدار البحث هو قرار مجلس وزراء والكل يعلم بأن اي قرار لمجلس الوزراء هو قرار يتحمل مسؤوليته كافة اعضاء مجلس الوزراء ولا يعفى اي وزير من نتائج هذا القرار ان كان سلباً او ايجاباً.

من هنا اتت ملاحظاتي على تقرير اللجنة المقدم لمجلسكم الكريم ببنودها الثلاثة السابقة فكان على لجنة التحقيق ان تستدعي جميع اعضاء مجلس الوزراء والتحقيق معهم حول هذه القضية فلو تم ذلك لكان التقرير اشمل واوضح بمحتواه، وقد يكون هناك امور اخرى قد تستجد وتغني تقرير اللجنة والذي من خلاله تكتمل القناعة لدينا ويكون قرارنا صائب وعليه لا نظلم احد ولا نظلم انفسنا ايضاً.

فانني ارى ان القضية المطروحة هي مسؤولية الوزراء كاملاً حيث انه صاحب الولاية في ذلك الحين علماً بأن القرار موقع من كافة مجلس الوزراء في حينه. قرار مجلس الوزراء الذي الزم الطريق المشار اليها في القضية موقع من كافة الوزراء باستثناء وزير التعليم العالي ووزير الصحة في ذلك الوقت.

فيه بعض زملاء يقولوا انه ما فيه قرار مجلس وزراء في هذه القضية، وهـذا هو قرار مجلس الوزراء اذا حابين يوزع عليكم الأن.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت لك الان حق الكلام ثم لك ما تشاء بعد ذلك.

السيد ابراهيم الغبابشة: لذا اقترح اعادة اوراق هذه القضية الى لجنة التحقيقات النيابية، ومن ثم فتح ملف تحقيق كامل لكل الاطراف المعنية فيها ومن ثم تعاد الى مجلسكم الكريم والتصويت عليها.

اما بخصوص صرف مبلغ ٦,٥ مليون دينار وهو غير مخصص في الموازنة العامة لعام ١٩٨٧ معتمداً على النظام المالي رقم ٢١ لسنة ١٩٨١ وبالذات المادة ١٢ - (أ) منه كان على لجنة التحقيق النيابية ان تحقق في كل ما صرف من اموال من خزينة الدولة منذ عام ١٩٨١ بما ان تلك المادة هي غير قانونية وتتنافى مع الدستور ايضاً. وان كانت اللجنة تبحث عن الفساد المالي في السنوات الماضية فأولى ان تبدأ من اصل هذه المخالفة بغض النظر عن اشخاصها لا ان تأخذ جزء من كل.

لـذا فانني اقترح على مجلسكم الكريم حول موضوع هذا النظام المالي ما يلي:

أ ـ مراجعة كافة القرارات المالية التي تم اتخاذها بموجب هذا النظام منذ البدء بالعمل به سنة ١٩٨١.

ب ـ أطالب بأن يتم مناقشة ودراسة هذا النظام في اللجنتين القانونية والمالية وابداء الرأي فيه لمجلسكم الكريم واتخاذ اقرار المناسب بخصوصه.

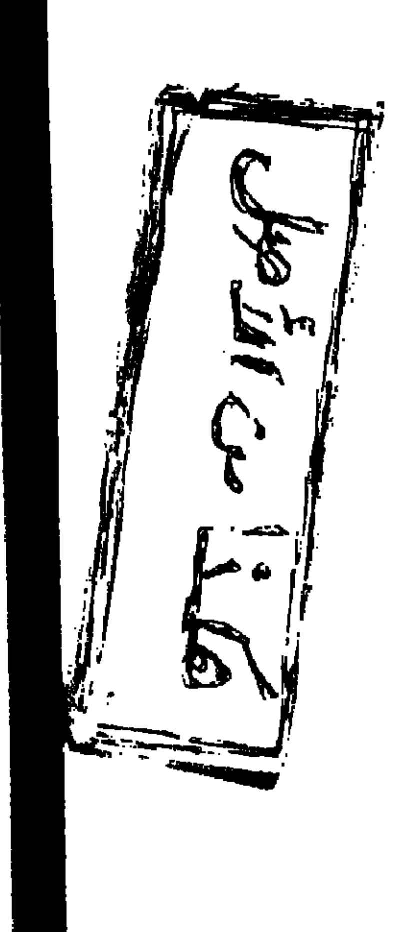
سيدي الرئيس

تلخيصاً لما ذكر ارجو ان ابين لمعالي الرئيس والزملاء الكرام بأن هذه الطريق هي صفقة تجارية بين حكومتين الحكومة الاردنية والهندية وليست عطاءً فالحكومة الهندية تستورد مالا يقل عن ٢٠٠ مليون دولار سنوياً من الفوسفات والاسمدة ولا يستورد الاردن بالمقابل اكثر من ١٠ ملايين دولار لذلك طلبت الحكومة الهندية اعطائها بعض المشاريع لاجل تعادل الميزان التجاري بين البلدين كما ذكره رئيس الوزراء السابق تحت قبة هذا البرلمان في المجلس السابق العاشر رداً على سؤال النائب المحترم د. عبدالله العكايلة عضو لجنة التحقيقات النيابية وبوجود النائب المحترم ايضاً السيد ليث الشبيلات رئيس لجنة التحقيقات النيابية الحالية واقتنعا بالجواب في ذلك الحين، ماذا جرى بعد ذلك ايها الزملاء في الحكومات المتعاقبة ارجو ان اعلم مجلسكم الكريم بأن الحكومات اللاحقة قد قررت رفع نسبة الاعفاءات من ضريبة الدخل التي منحتها تلك الحكومة وكانت ٣٠٪ لنفس الشركة مدار البحث الى ١٠٠٪ في شهر نيسان من هذه السنة وبتنسيب من وزير الصناعة والتجارة الحالي معالي النائب المحترم د. عبدالله النسور بقرار من مجلس الوزراء الحالي.

وكذلك ايضاً ايها السادة لماذا دفعت الحكومة السابقة مبلغ مليون و٧٤٢ الف دينار الى نفس الشركة عندما طالبتها الاخيرة بخسارتها وقد طالبت بمبلغ ٨ ملايين دينار وكان ذلك بناءً على تنسيب معالي النائب المحترم السيد عبدالرؤوف الروابدة آنذاك وبقرار من مجلس الوزراء.

وكذلك الافراج عن جميع الكفالات مقابل كفالة بنكية ولقد كنت احد اعضاء مجلس الوزراء هذا. وانا على ثقة بأن قرار الحكومتين الاخيرتين صائبا في ظل الظروف السائدة فكيف نوجه الاتهام لحكومة قبلنا اتخذت اجراءات اقل مما اتخذناه؟

اما فيما يتعلق بكون الطريق مدة خرسانية (اسمنتية) وليست اسفلتية فأنتم تعلمون جميعاً بأن الطريق تقع بين قاعدتين جويتين وانتم تعرفون ما نحن به من حالة سلم او حرب مع عدونا الصهيوني كما وتعرفون جيداً بأن مصنع اسمنت الجنوب وانتاجه في تلك الفترة والذي كاد ان يتوقف وقد استعملت هذه الشركة ما يقارب الـ ٣٥٠ الف طن من الاسمنت قيمتها ١٢ مليون دينار بيعت للشركة الهندية بالسعر الرسمي آنذاك وهذا المبلغ يعادل ثلث قيمة التلزيم فهل هذه سياسة لحكومة كانت تجتهد للصالح العام هي خاطئة وتستحق منا الاتهام؟ كما واذكر ان الزميل الكاتب السيد فخري قعوار قد كتب في صحيفة الرأي مقالاً في ذلك الوقت طالب فيه الحكومة بمد شوارعنا وطرقنا بالاسمنت بدلاً من الاسفلت المستورد نظراً لكساد سوق الاسمنت. اعود واكرر ثانيةً بأن



القرار كان لمجلس وزراء كامل فيجب التحقيق مع كامل المجلس ومن ثم توجيه الاتهام لكامل المجلس او براءته من خلال مجلسكم الكريم وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور احمد العبادي.

الدكتور احمد العبادي: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد.. وبعد شكراً سيدي الرئيس.

يشاركني في هذه الكلمة اصحاب السعادة الزملاء، النائب عطا الشهوان والنائب نواف فارس الخوالدة.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء،

فنناقش اليوم تقرير لجنة التحقيقات النيابية ولسنا في معرض المدح او القدح لأحد، ولا الهجوم على طرف او الدفاع عن طرف اخر، وانما الدفاع عن الاردن والشعب الاردني والعدالة.

واننا اذ نشكر لجنة التحقيقات على جهدها واجتهادها لنجد لزاماً ان نبين ملحوظاتنا التالية على تقرير اللجنة الموقرة في امرين هامين هما الشكل والموضوع.

اما من حيث الشكل وكلنا يعرف ان الشكل اساس للموضوع، وان التحقيق هو الوصول الى الحقيقة. فيتميز التقرير في هذا المجال، رغم وجاهة بعض الفقرات، اقول يتميز بالافتقار الى عناصر التحقيق وقواعده. حيث ان سرد الوقائع جاء مبتوراً وغير دقيق، بل غير متكامل يعتمد عنصر الانتقاء المحدد للوصول الى نقاط تدعم نية مبيتة مسبقاً باتخاذ قرار محدد بغض النظر عن صحة او عدم صحة الدليل، وبغض النظر عن نقصه او تكامله.

وان ابسط شكليات التحقيق التي يعتمد عليها الموضوع هو ان تضع اللجنة في تقريرها معلومات اولية عن الموضوع وتكليف مجلسنا الكريم لها للقيام بمهماتها والطريقة التي تم فيها التحقيق. وملخصاً لوقائع وافادات كل واحد بما يشتمل على النقاط التي للمتهم والنقاط التي عليه، وان يتم تدوين ساعة التحقيق ومكانه ومعلومات ضرورية عن الذي تم التحقيق معه.

بعد وضع ملخص الافادات توضع النتيجة ثم الرأي ثم لائحة الاتهام، هذا من حيث الشكل. وان تجاوز هذه الشكلية كفيل برد التقرير الى اللجنة الموقرة لاعادة اعتماد الاصول الصحيحة للوصول الى الحقيقة.

ثانياً: اما من حيث الموضوع فقد اعتمدت اللجنة الموقرة عنصر الانتقاء، اذ جاء الاتهام لثلاثة وزراء بعينهم في هذه القضية، رغم ان مسؤولية مجلس الوزراء تكافلية متكاملة.

اذ وردت موافقة مجلس الوزراء بقراره رقم «٤٤٩٨» تاريخ ١٩٨٧/١/٣ تلزيم ائتلاف الشركتين الهنديتين «سوم دات» و «ام ام تي سي» لانشاء طريق الجفر ـ الازرق بقيمة اجمالية مقدارها «٣٥,٣١٦,١٥٩» دينار.

ولست ادري لماذا استثنت لجنة التحقيق بقية الوزراء الذين وقعوا هذا القرار طالما انها اعتبرت ذلك قضية فيها هدر للمال العام، وهذه صورة عن القرار بين يدي،

هنا في الكتاب رقم ٢٢٧/٤/٦/٦. تاريخ ١٩٨٧/١/٥. الكتاب يقول

معالي وزير الاشغال العامة

اشـير الى كتـابكـم رقم ١٦٣/٨٦/ ١٣١٠٧ تاريخ ١٩٨٦/١٢/٣١.

بنـاء على تنسيب معـاليكم، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٧/١/٣ الموافقة على تلزيم ائتلاف الشركتين الهنـديتين (SOM DATT & MMTC) اعمـال انشاء طريق الجفر ـ الازرق بقيمة اجماليـة مقدارهـا (٣٥,٩١٦,١٥٩) خمسـة وثـلاثـون مليـونـا وتسعمائة وستة عشر الفا ومائة وتسعة وخمسون دينارا حسب الشروط والمواصفات الموضوعـة لذلك.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

وهذا قرار مجلس الوزراء موقع منهم جميعاً ما عدا وزيري التعليم العالي والصحة.

رقم القرار
٤٤٩٨

بسم الله الرحمن الرحيم
مجلس الوزراء

بنـاء على تنسيب معـالي وزير الاشغـال العامة، قرر مجلس الوزراء الموافقة عـلى تلزيم ائتلاف الشركتين الهنديتين (SOM DATT & MMTC) اعمال انشاء طريق الجفر ـ الازرق بقيمة اجمالية مقدارها (٣٥,٩١٦,١٥٩) خمسة وثلاثون مليونا وتسعمائة وستة عشر الفا ومائة وتسعـة وخمسـون دينـارا حسب الشـروط والمواصفات الموضوعة لذلك.

١٩٨٧/١/٣

وزير الدولـة للشؤون البرلمـانية، نـائب رئيس الـوزراء ووزيـر دولـة لشؤون رئـاسـة الوزراء، رئيس الوزراء ووزير الدفـاع، وزير الزراعة، وزير الخارجيـة، وزير المـواصلات، وزيـر التربيـة والتعليم، وزير العمـل والتنمية الاجتمـاعية، وزيـر المـاليـة، وزيـر التموين والصناعة والتجـارة، وزير الاشغـال العامـة، وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية، وزيـر شؤون الارض المحتلة، وزيـر العـدل، وزير الاعلام والثقافة والسياحة والاثار، وزير النقـل، وزير الـطاقة والثـروة المعدنيـة، وزير الشؤون البلديـة والقـرويـة والبيئـة، وزيـر الشباب، وزير الداخلية، وزير التخطيط.

فلست ادري لمـاذا يتم الانتقاء لثـلاثة وزراء بعينهم ويستثني جميع الوزراء المشاركون في التوقيع والمسؤولية المتكافلة المتضامنة بموجب الدستور.

وتغـاضت اللجنـة المـوقـرة من حيث الموضوع ايضـاً عن كتاب رئيس الـوزراء رقم ١١٨٨٨ /٢/٦/٦ تاريخ ١٩٩٠/٩/١٦، أي زمن دولة الاستاذ مضر بدران، الموجه الى معالي وزير الاشغال العامة في حينـه، يعلمه فيـه ان مجلس الوزراء اتخذ قـراراً ورقمه «١٦٦٥» في جلسته المنعقدة في ١٩٩٠/٩/١٥ بالموافقة على المخالصة. وهذا يعني اعتراف ضمني بشـرعية مبلغ «٣٥,٩١٦,١٥٩» التي نعتبـرهـا هـدراً للمال العام، على المخالصة مع شركة الائتلاف الهندي ودفع تعـويضات بمـطالبات الائتـلاف ومقدارها «١,٧٣٤,٠٠٠» دينار اردني مبينة في كـتـاب مـعـالي وزيـر الاشـغـال رقـم ١١٢٠٠/٨٧/٦ تاريخ ١٩٩٠/٩/١٢.

ومثل هذا التعويض يعني موافقة مجلس الوزراء في حينه على المبلغ الذي ذكرناه. واذا كان لابد من مسؤولية فانها يجب ان تطال مجلسي الوزراء كليهما ورئيسي الوزراء كليهما. وهـذا الكتاب الرسمي بين يدي.

وهذا هو نص الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

رئاسة الوزراء
الرقم ١١٨٨٨/٢/٦/٦
التاريخ ١٤١١/٣/٢٦
الموافق ١٩٩٠/٩/١٦

معالي وزير الاشغال العامة والاسكان

اشـير الى كتابكم رقم ١١٢١٠/٨٧/٦ تاريخ ١٩٩٠/٩/١٢.

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على كتاب معاليكم المشار اليه اعلاه بشأن المباحثات التي عقدت مع اعضـاء الجانب الهنـدي في اللجنة الاردنية الهندية المشتركة بشأن تعـويض مقاول طريق الازرق ـ الجفر (ائتلاف شركة سوم دات مع المؤسسة الهندية لتجارة المواد والمعادن) عن مطالباتـه الناجـة عن تذبـذب الاسعار نتيجـة الازمة الاقتصادية، وبناء على تنسيب معاليكم، قـرر المجلس في جلسته المنعقـدة بتـاريـخ ١٩٩٠/٩/١٥ الموافقة على المخالصـة التي تم التوقيع عليها بين الطرفين بشكلها المرفق.

واقبلوا فائق الاحترام

رئيس الوزراء

رقم القرار
١٦٦٥

بسم الله الرحمن الرحيم
مجلس الوزراء

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على كتاب معـالي وزير الاشغـال العامـة والاسكـان رقم ٢١٠/٨٧/٦ تـاريـخ ١٩٩٠/٩/١٢ بشـأن المباحثات التي عقدت مع اعضاء الجانب الهندي في اللجنة الأردنية الهندية المشتركة بشأن تعويض مقاول طريق الازرق ـ الجفـر (ائتلاف شـركة سـوم دات مع المؤسسـة الهنديـة لتجارة المـواد والمعـادن) عن مطالبـاته النـاجمة عن تـذبـذب الاسعار نتيجة الازمة الاقتصاديـة، وبناء عـلى تنسيب معـاليـه، قـرر المجلس المـوافقـة عـلى المخالصة التي تم التـوقيع عليهـا بين الـطرفين بشكلها المرفق.

١٩٩٠/٩/١٥

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الاشغال العامة والاسكان
الرقم: ١١٢١٠/٨٧/٦
التاريخ: ١٩٩٠/٩/١٢

دولة رئيس الوزراء

لاحقا لكتابي رقم ٣٦١٧/٨٧/٦ تاريخ ١٩٩٠/٤/٢ بخصوص تعويض مقاول طريق الازرق / الجفر (ائتلاف شركة سوم دات مع المؤسسة الهندية لتجارة المواد والمعادن) وعـطفا على الحديث الذي دار في مجلس الوزراء.

١ ـ لقـد تم اجتماع في مكتبي حضـره اعضاء الجانب الهندي في اللجنة الاردنية الهندية المشتـركة كـل من السيد راو نـائب وزير

التجارة الخارجية والسيد اجرافال رئيس مجلس ادارة المؤسسة الهندية لتجارة المواد والمعادن بالاضافة الى الدكتور صوم دات مدير عام شركة صوم دات ومعالي المهندس علي النسور مدير عام شركة البوتاس الاردنية وعطوفة السيد واصف عازر مدير عام شركة الفوسفات الاردنية، للبحث في تعويض الائتلاف الهندي عن مطالباته الناجمة عن تذبذب الاسعار نتيجة الازمة الاقتصادية.

٢ ـ ولقد تم الاتفاق مع الوفد المذكور على ما يلي:

أ . ان تعوض وزارة الاشغال العامة والاسكان الائتلاف بمبلغ ١,٧٤٣,٠٠٠ دينارا.

ب . ان تفرج الوزارة عن كامل قيمة المبالغ المحتجزة لديها مقابل كفالة بنكية مصدقة ومقبولة.

جـ . عدم احقية المقاول بتقديم اية مطالبات تعويض مستقبلية نتيجة لاية اسباب حتى تاريخ ١٩٩٠/٩/١٠ وان اية مطالبات تعويض تستحق بعد تاريخ ١٩٩٠/٩/١٠ نتيجة لظروف قد تطرأ بعد هذا التاريخ ولما بقي من اعمال سيتم النظر بها طبقا لشروط الاتفاقية الموقعة بين الطرفين.

د . اية تعديلات او الغاء او تغييرات او اضافات ستعامل طبقا لنصوص العقد.

ارجو دولتكم عرض موضوع هذه المخالصة على مجلس الوزراء الموقر مرفقا طيا نسخة من المخالصة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

وزير الاشغال العامة والاسكان

عبدالرؤوف الروابدة

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت اخ احمد قل ما تشاء وما فيه لزوم لهذا التفصيل، كل فحوى المطلوب وصله.

الدكتور احمد العبادي: يا سيدي لما ناس يطعن تسمح له اما احنا لما ندافع ما تسمح لنا.

معالي رئيس المجلس: احكي بالعربي واللغة الرسمية هي العربية اذا سمحت.

الدكتور احمد العبادي: وهذا قرار مجلس الوزراء رقم ١٦٦٥ وموقع عليه جميع الوزراء ما عدا وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية ووزير الشؤون البلدية والقروية.

وهذا هو نص القرار

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الوزراء

بعد ان اطلع مجلس الوزراء على كتاب معالي وزير الاشغال العامة والاسكان رقم ٢١٠/٨٧/٦ تاريخ ١٩٩٠/٩/١٢ بشأن المباحثات التي عقدت مع اعضاء الجانب الهندي في اللجنة الاردنية الهندية المشتركة بشأن تعويض مقاول طريق الازرق ـ الجفر (ائتلاف شركة سوم دات مع المؤسسة الهندية لتجارة المواد والمعادن) عن مطالباته الناجمة عن تذبذب الاسعار نتيجة الازمة الاقتصادية، وبناء على تنسيب معاليه، قرر المجلس الموافقة على المخالصة التي تم التوقيع عليها بين الطرفين بشكلها المرفق.

١٩٩٠/٩/١٥

وزير الصحة، وزير التنمية الاجتماعية، نائب رئيس الوزراء ووزير غلخارجية، نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية، رئيس الوزراء ووزير الدفاع، وزير الاعلام، وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء، وزير التموين ووزير الصناعة والتجارة بالوكالة، وزير الاشغال العامة والاسكان، وزير العدل، وزير التربية والتعليم والتعليم العالي، وزير دولة للشؤون البرلمانية، وزير المالية، وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة، وزير السياحة والاثار، وزير العمل، وزير التخطيط، وزير الثقافة، وزير الزراعة، وزير الطاقة والثروة المعدنية، وزير النقل والاتصالات، وزير المياه والري.

الدكتور احمد العبادي: كما تغاضت اللجنة الموقرة عن قرار مجلس النواب العاشر الذي اقر بالاجماع في الموازنة الطارئة اعتماد مبلغ «٣٥،٩١٦،١٥٩» للغايات التي رصد من أجلها وهي تنفيذ تلزيم طريق الازرق الجفر. وتغاضت اللجنة الموقرة عن قرار مجلسي النواب والوزراء الذي عادة يعطي شرعية لأي موضوع يتخذونه قراراً.

كما ان مجلسنا الكريم أقر في موازنة الدولة عام ٩٠/٨٩ التي اشتملت على مبلغ «١،٧٣٤،٠٠٠» وهذا يعني إعتراف ضمني من مجلس وزراء كل من دولة السيد زيد الرفاعي ودولة السيد مضر بدران ومجلسنا الكريم والمجلس العاشر بشرعية صرف هذه المبالغ وتلزيم العطاء للشركة المذكورة. وإذا كان لا بد من مساءلة، وكلنا ضد الفساد والافساد، فانها يجب ان تطال مجلسي الوزراء كليهما ومجلسي النواب كليهما بما فيه مجلسنا الموقر.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء

وقد تغاضت اللجنة الكريمة عن كتاب معالي وزير الصناعة والتجارة الحالي الدكتور عبدالله النسور رقم ٤٦١٠/٨/١٥/٦١١ تاريخ ١٩٩٢/٤/٢٦ الذي نسب فيه الى مجلس الوزراء الموقر، الحالي، تلبية مطالبة الحكومة الهندية باعفاء الشركة الهندية التي عملت في هذا المشروع، وهو طريق الجفر ـ الازرق، من ضريبة الدخل بنسبة ١٠٠٪ مع ذكر أسباب تبدو وجيهة لهذا الاعفاء وهو توثيق الروابط التجارية بين الاردن والهند ضمن المصلحة العليا للدولة، وهي الاسباب التي كانت كامنة وراء قراري مجلسي الوزراء السابقين ومجلسي النواب.

وقد شعرنا، نحن اصحاب الكلمة، ان هناك تخوف من ابداء اية مخالفة لهذا التقرير، فانما نتحدث في امور علمية بعيدة عن العاطفة وعن القضايا الشخصية وعن سرقة الشعبية التي تفوق في جرمها سرقة المال العام.

وايضاً فاننا نتحدث بموجب الوثائق فاذا كان هناك من فساد او إفساد فكلنا جميعاً مشاركون فيه في هذه القضية بالذات، كلنا مشاركون فيه وكلنا يجب ان يسأل أمام الشعب وأن يسأله الشعب، «ولا يبرىء احدنا نفسه او يبرىء الاخرين او يتهمهم بسرقة شعبية تفوق في

جرمها سرقة المال العام.

وايضاً لسنا هنا في معرض تصفية حسابات سياسية بمقدار ما نحن أمام تحقيق عدالة.

معالي رئيس المجلس: خليك لو سمحت دكتور أحمد في الحدود اللي بدأت فيها، ضمن النظام بدون اتهام.

الدكتور احمد العبادي: يا سيدي الله يرضى عليك لما واحد يشلّخ للبلد تسمح له أما لما واحد يدافع عن البلد ما تسمح له، ليش؟ الله يرضى عليك.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت، مسموح لك بحدود النظام.

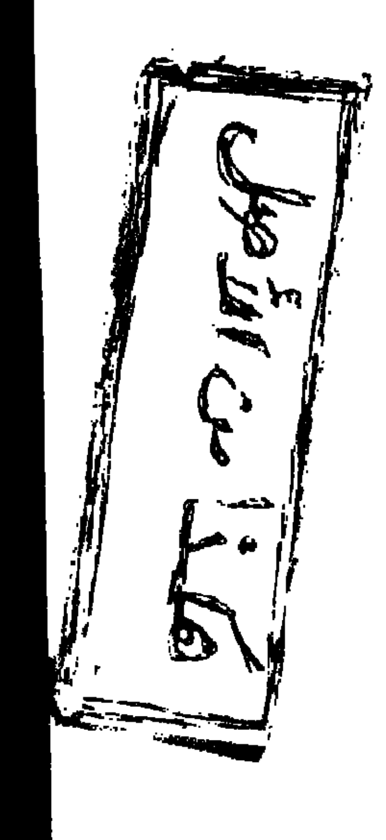
الدكتور احمد العبادي: انا بدي أحكي، انا لما أخبركم على النقطة الحساسة تزعلو ليش؟ انا احكي الصح. يا أخي انتم تحكو غلط وانا احكي الصح، أنا بدي أحكي.

معالي رئيس المجلس: يا اخ أحمد اذا سمحت للمره الاخيرة اذا خرجت عن الاطار أوقف الكلمة، خليك في حدود الموضوع رجاء.

الدكتور احمد العبادي: اولاً أرجو ان تسكت كل واحد يتجاوز الذوق العام في مقاطعة الزميل، اي زميل هذه واحدة.

معالي رئيس المجلس: الحديث معي وانا اللي اوجه الكلام.

الدكتور احمد العبادي: سيدي انا احكي معك ولا احكي مع احد غيرك، الشيء الثاني أنا سألتزم بالقرار لكن سنرى الان كيف ان



السهام ستصوب، اذا كنت تمنع جميع السهام عن الوطن وعن الحقيقة انا والله لا ادافع عن زيد الرفاعي ولا عن مضر بدران ولا اللي علاقة فيهم. بالعكس زيد الرفاعي هو اللي احالني على التقاعد ومنعني من العمل والسفر، انا ادافع عن الحقيقة وعن الوطن، انا ادافع عن الحقيقة وعن الوطن. لذلك سيدي الرئيس انا اكتفي بما قلت.

معالي رئيس المجلس: عد الى الموضوع وتكلم ضمن النظام.

الدكتور احمد العبادي: والله يا اخي ظل عندي الشيء الكثير يدين ناس كثير انا عندي ملفات كثيرة، انا ما بدي احكي.

معالي رئيس المجلس: بالضبط.

الدكتور احمد العبادي: ليش زعلتو لما انا حكيت الصحيح؟ وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: لك ان تقول وقد قلت ما شئت، لكن لا يسمح لك بالخروج عن الموضوع. اذا أردت ان تكمل لك ذلك؟ ما بدك انت حر. الاستاذ عبدالرؤوف نقطة نظام.

السيد عبدالرؤوف الروابده: انا لن اتحدث في هذا الموضوع وانما رداً على ما أثير.

معالي رئيس المجلس: ليس مجال رد اذا سمحت.

السيد عبدالرؤوف الروابده: لأ، على ما اثير بذكر الاسماء سيدي.

معالي رئيس المجلس: لا نقطة نظام.

السيد عبدالرؤوف الروابده: نقطة نظام

اذا اثير الاسم من حق الطرف الذي اثير اسمه...

معالي رئيس المجلس: اعطيك واسجل دورك.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: اذا سمحت سيدي سنداً لأحكام النظام ليس دوراً.

معالي رئيس المجلس: هذا موضوع جلسة خاصة ومحددة، ما ذكر اسم، لم يذكر اسماء.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: معالي الزميل الاستاذ ابراهيم الغبابشة ذكر وزيران بالاسم الكامل والوظيفة ورفعت يدي طالباً ورجوتك.

معالي رئيس المجلس: ليست نقطة نظام، اسجلك هنا.

السيد عبدالرؤوف الروابده: سيدي المادة «٥٤» رجاء ان تقرأ الرد على الفقرة «٤» منها.

معالي رئيس المجلس: اسجلك كمتحدث.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لست متحدثاً لأنني لا ارغب الحديث في هذا الموضوع، الفقرة «٤» الرد على قول يتعلق بشخص طالب الكلام.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت اسجلك كمتحدث ولك ان تبدي رأيك.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: يا سيدي ليس لي ان اتحدث في موضوع النقاش، لا يجوز ان تتجاوز النظام معالي الرئيس. جرى تشكيك في ذمة وزراء في جلسة تحاكم الفساد المالي.

معالي رئيس المجلس: لماذا لا تتحدث وترد على هذا؟

السيد عبدالرؤوف الروابدة: يا سيدي ليس الرد هذا يتعلق بطالب الكلام وليس في الموضوع، المادة «٥٤» يؤذن دائماً في الكلام...

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت ابوعصام.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: انا اتمنى على زملائي النواب ان يتحدثوا.

معالي رئيس المجلس: اخي ابو عصام اذا سمحت، هناك ذكر كلام بأسم وبدون اسم. لو أن الامر سيعطى لكل انسان في هذا الموضوع بالذات ذكر أسمه بصورة مباشرة او غير مباشرة لن ننتهي ونعود عشر مرات لكل نائب. فاذا سمحت اسجلك كمتحدث.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: ما بدي اتحدث معالي الرئيس، انا اتحدث في النظام الداخلي.

معالي رئيس المجلس: ليست نقطة نظام.

السيد عبدالرؤوف الروابده: كيف ليست نقطة نظام معالي الرئيس؟ ارجو ان تحتكم الى المجلس. اذا اختلفت وإياك المجلس الحكم، انا اقرأ مادة معالي الرئيس. أرجو ان تحتكم الى المجلس.

معـالي رئيس المجلس: اذا سمحت ليست نقطة نظام.

السيد عبدالرؤوف الروابده: المادة «٥٤» معالي الرئيس اتمنى ان تتلوها «يؤذن دائماً في الكلام في الحالات التالية».

معـالي رئيس المجلس: يـا سيـدي سأعطيك الحديث، هذا حديث شامل.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: سيدي «يؤذن دائماً في الحالات التالية» يوقف اي بحث اذا طلب أحدهم عدم المناقشة، واذا طلب التأجيل واذا طلب ارجاء الموضوع لبحث موضوع اخر واذا طلب الرد على قول يمس طالب الكلام. انا لا اعرف ما هذا الحكم الجديد في النظام الداخلي، ارجو ان تحتكم الى المجلس سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: لماذا لا تتحدث وتأخذ ساعة كاملة؟

السيد عبدالرؤوف الروابده: لأنني عند الحديث واجبي ان اتحدث في القضية، وانا لا اريد ان اتحدث في القضية موضوع البحث.

معالي رئيس المجلس: ما الذي يمنعك من ذلك؟ ما الذي يمنعك من ذلك وانت مسؤول.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لأنني لا اريد الحديث في هذه القضية، بالنسبة لي واضحة وضوح الشمس، الكلام بها لا يضيف اليها شيئاً.

معالي رئيس المجلس: يا ابو عصام اذا تكرمت علينا هذا الموضوع وخصوصيته...

السيد عبدالرؤوف الروابده: أرجو ان تحتكم الى المجلس سيدي، المجلس حكم بيننا اذا اختلفنا واتمنى على رئيس اللجنة القانونية ان يحكي وله العادة ان يكون حامياً للنظام الداخلي.

معـالي رئيس المجلس: اذا سمحت لا أجد سبباً لعدم حديثك عن الموضوع وترد على ما تشاء، أسجلك لتتحدث بما تشاء.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: لا يا سيدي انا شاكر لك كرمك.

معـالي رئيس المجلس: الاستاذ هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: بسم الله الرحمن الرحيم. معالي الرئيس

إن السلطة التنفيذية مارست حقها في الدستور وهذه صلاحيات مخوله لرئيس الوزراء ومجلس الوزراء له الحق بذلك.

وهذه اول مرة يحصل في مجلس النواب، وهذا لم نألفة ابداً، فاعتقد بأن طرح هذه القضية هي قضية تشهير وليست قضية عدالة او مؤاخذة قانونية.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت هشام اوقفك عن الكلام، هذه مخالفة دستورية وانت تخالف الدستور والنظام معاً. هذا كلام غير مسموح فيه، هذه مخالفة دستورية، ليس لك حق ان تخالف الدستور. استاذ عبدالسلام فريحات.

السيد عبدالسلام فريحات: شكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: فيه شيء ابو محمد؟ ليس الان مجال بحث تسأل عنها وتنظر في الشريط.

الدكتور محمد ابو عليم: ليش اسأل عنها، اريد ان اوافق انا اولا.

معالي رئيس المجلس: ليس هنا مجالها، اعطيت زميل أخر وبعدين تتأكد.

السيد عبدالسلام فريحات.

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس/ حضرات الزملاء المحترمين

ان اي مناقشة لهذا الموضوع المطروح للبحث وهو على درجة عالية من الاهمية سواء من حيث الاشخاص موضوع الاتهام بصفتهم كانوا يشغلون مناصب متقدمة في الحكومة. منهم رئيس وزراء اسبق واعضاء في حكومة سابقة، او من حيث موضوع التهم ذاتها والاطار او الجهة التي قدمت من خلالها. فالتهم تتعلق باضرار لحقت بالمال العام والادارة العامه خلافاً لاحكام القانون والجهة التي قدمت من خلالها هي لجنة التحقيقات النيابية وهذا هو اول تقرير نتقدم به بهذا الوصف الى المجلس الموقر. من هنا يأتي القول بأن جلسة المجلس لهذا اليوم تختلف عن الجلسات الأخرى فهي جلسة من نوع خاص ينعقد بها المجلس بصفته يقوم بدور النيابة العامة الجزائية مهمته النظر في الوقائع والبينات التي اوردتها لجنة التحقيق في تقريرها وتكييف التهمة المسندة للمشتكى عليهن وفقاً

لاحكام الدستور والقانون. فإن كانت الوقائع والبينات المعروضة تكفي لتوجيه التهمة يقرر توجيهها واحالة القضية الى المحكمة المختصة لاصدار الحكم فيها بألادانة او البراءة وانطاقاً من هذا الفهم القانوني للموضوع، وبعيداً عن اي فهم آخر يتعلق بمن يقف مع هذا الطرف اوذاك او بمن يريد من القوى نصفية حسابه مع من فالاراء التي طرحت بهذا الشأن والتي اخذت موقف الدفاع وتوجيه الاتهام بأن المسألة مسألة تصفية حسابات فإن هذه الاراء تبدو غير حيادية هي الاخرى. وبفرض صحة تلك الادعاءات جميعها فاننا مع ذلك نقول وبصرف النظر عن اي شيء وحتى لا ننزلق في مجال الاتهام ورد الاتهام فيما بيننا وتضيع القضية التي نحن بصددها فإن واجبنا وامانة المسؤولية الملقاة علينا تقتضي ان نترك ذلك كله جانباً وان ننصرف لبحث القضية المنظورة أمامنا بروح من الحيادية والتجرد التي تتصف بها اعمال النيابة العامة القضائية وذلك وفق المسارات التالية:

اولاً: وقائع القضية وادلة الاثبات فيها:

١ ـ تؤكد البينات والوقائع ان طريق الجفر الازرق احيلت على الشركة الهندية الموصوفة بتقرير لجنة التحقيقات وأنه نتج عن ذلك فروق بالاسعار تكبدتها خزانة الدولة والحقت ضرراً بالادارة العامة وان المشتكى عليهم لم ينكروا الوقائع والتهم المسندة اليهم وفقاً لما جاء بتقرير لجنة التحقيقات.

٢ ـ ان الاعمال المسندة للمشتكى عليهم والتي تم اقترافها تشكل بمجملها مجتمعة او

منفردة جرماً جنائياً خلافاً لاحكام المادة (١٧٥) من قانون العقوبات.

٣ - ان الجرائم المنسوبة للمشتكى عليهم ناتجة عن تأدية وظائفهم وان محاكمتهم عنها يجب ان تتم وفقاً لاحكام المادة (٥٥) من الدستور.

من هنا فإن مجلس النواب صاحب السلطة في الاتهام حسب احكام المادة (٥٦) من الدستور وباعتباره ملتزماً بتطبيق احكام قانون اصول المحاكمات الجزائية فانه يترتب عليه القيام بدور النيابة العامة الجزائية وفقاً لما جاء بالمادة (١٣٣) من قانون العقوبات والتي تنص في بعض فقراتها على الآتي:

«فقرة (١) اذا تبين للمدعي العام «هنا هو لجنة التحقيق النيابية» ان الفعل يؤلف جرماً جنائياً ان الادلة كافية لاحالة المشتكى عليه للمحكمة، يقرر الظن علية بذلك الجرم على ان يحاكم امام المحكمة الجنائية ذات الاختصاص. ويرسل اضبارة الدعوى الى النائب العام - وهذا ما فعلته لجنة التحقيقات النيابية بصفتها تمثل المدعي العام.

فقرة (٢) اذا وجد النائب العام قرار الظن في محله يقرر اتهام المشتكى عليه بذلك الجرم ويعيد اضبارة الدعوى الى المدعي العام ليقدمها الى المحكمة ذات الاختصاص لمحاكمته.

فقرة (٣) اذا وجد النائب العام انه يجب اجراء تحقيقات اخرى. . . يعيد الاضبارة الى المدعي العام للقيام بتلك التحقيقات».

اذن فمهمة المجلس محددة ومحصورة ضمن هذا الاطار بعد ان اثبت تقري اللجنة وقوع الجرم وكفاية الادلة، التي لم يرد ما ينفيها او يناقضها ومن هنا يجدر القول بأنه ليس للمجلس بهذه الصفة التي اناطها به الدستور وليس لاحد من اعضائه ان ينبري للدفاع عن اي طرف من اطراف هذه الشكوى مهما كانت الاسباب والحجج والذرائع وتحت اي عنوان من العناوين التي سمعنا بعضها في الجلسة السابقة او في قرار المخالفة فهذه مهمة تقع على عاتق الدفاع لا على سلطة التحقيق والاتهام.

ثانيا: القانون الواجب التطبيق على المشتكى عليهم بصفتهم وزراء:

لقد اسندت لجنة التحقيق قرارها بالظن او الاتهام على المشتكى عليهم الى المادة (١٧٥) من قانون العقوبات، والتي تنص على ان «من وكل اليه بيع او شراء/ او ادارة اموال منقوله او غير منقولة لحساب الدولة او لحساب ادارة عامة فاقترف غش في احد هذه الاعمال او خالف الاحكام التي تسري عليها اما لجر مغنم ذاتي او مراعاة لفريق او اضراراً بالفريق الآخر او اضراراً بالادارة العامة عوقب بالاشغال الشاقة المؤقتة وبغرامه تعادل قيمة الضرر الناجمه».

ولا شك ان قرار اللجنة في هذا الاسناد يأتي في محله وهو قرار سليم وصحيح من الناحية القانونية ولا مجال لاي شك او تشكيك في هذا القرار. كان يقال بأن هذه المادة تقع تحت الفصل الاول المتعلق بالجرائم المخلة بواجبات الوظيفة والوزير ليس موظفاً حسب تعريف المادة (١٦٩) اذ ان الرد على ذلك يتلخص بالآتي:

١ - الفصل الاول المشار اليه يأتي ضمن الباب الثالث وعنوان هذا الباب الجرائم التي تقع

على الادارة العامة.

٢ - ان مطلع المادة (١٧٥) يبتدىء بعبارة «من وكل اليه . . . .» وهي عبارة عامة تعني وتطال كل شخص ممن وكل اليهم ادارة الاموال العامة ولا يقتصر مدلولها على الموظف المعرف بالمادة (١٦٩) من القانون.

٣ - وفوق ذلك ومهما كان الاجتهاد فإن القانون الاسمى وهو الدستور يؤكد في مادته (٥٥) محاكمة الوزراء عن الجرائم الناتجة عن تأدية وظائفهم اي ان الدستور يعتبر عمل الوزير لغايات تطبيق قانون العقوبات عملاً وظيفياً. كما ان المادة (٥٨) من الدستور تحيل في التطبيق على الوزراء الى الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات وكذلك الحال في القانون الخاص بمحاكمة الوزراء ايضاً.

ملاحظات سريعة على مضمون قرار المخالفة وهي ملاحظات تنحصر في اطار الفهم والتفسير القانوني لما ورد في القرار حتى لا يظن السامع بأنها قواعد قانونية ثابته لا تقبل التفسير او التأويل ولا يأتيها الباطل من بين ايديها ولا من خلفها. والزميل المخالف وهو استاذ ضليع في القانون أحترمه وأجله يدرك اكثر مني هذه الحقائق ولن يتأثر من الناحية الشخصية بأي تفسير او فهم آخر يتعارض مع فهمه وتفسيره فهذه تقاليد جرى العرف عليها بين المحامين. وملخص تلك الملاحظات يأتي على الوجة التالي:

أ - ان قول الزميل الفاضل / بأن مجرد التحقيق والاتهام حتى لو كانت النتيجة براءة يعتبر في حد ذاته من الناحية الواقعية إدانة كلام قد يكون له ما يسنده من حيث الواقع العام، ولكن ما دمنا بصدد عمل قانوني خالص فإن القول الذي يرد هو القاعدة القانونية المشهورة بأن المتهم بريء حتى تثبت ادانته.

ب - اجد نفسي مضطراً لمخالفة الزميل مرة اخرى في الفقرة (د/٢) ص٢ حيث يتساءل بقوله «هل ينطبق على هولاء الناس صفة الموظف العام حتى تطبق عليهم الجرائم الموصوف فيها الفاعل بأنه موظف عام - وبعبارة اخرى والكلام ايضاً للزميل هل الوزير موظف عام بالمعنى الوارد في قانون العقوبات اذ ليس في قانون العقوبات نصوص تجرم الفاعل بصفته وزيراً هذا هو كلام الزميل الفاضل، وحول هذا الموضوع اقول بأننا اذا اخذنا بهذا الرأي فمعنى ذلك ان الوزير مهما أقترف من افعال جرمية فإنه لا يحاسب عليها اي كأنه مصون وغير مسؤول وهذا ما لا يتفق مع قواعد الدستور والقانون كما بينا من قبل.

جـ - اما قول الزميل في الصفحة الخامسة الفقرة الاخيرة منها «وبالنتيجة نرى ان الوزير استعمل صلاحياته وسلطته القانونية بالتنسيب باصدار القرار فهل يجوز بأي حال معاقبة من يستخدم صلاحياته القانونية لانه استخدم الصلاحيات المخولة له في الدستور والقانون».

وهنا لا أملك الا ان اشير بأنني اتفق مع رأي الزميل الفاضل في ان من يستعمل صلاحياته وسلطته القانونية لا يجوز ان يعاقب فعلا/ ولكن دون اساءة لاستعمالها او مخالفة لاحكامها. اما اذا خالف احكام القانون والدستور وأساء استعمال تلك الصلاحيات والسلطات. فهل تمتنع محاسبته ومعاقبته وفقاً لاحكام القانون والدستور.

د - في الصفحة السادسة: تحدث المخالف عن قضية التعويض وعدم صلاحية الاستناد للقانون المدني للمطالبة بالتعويض.

ولا ادري كيف ادخلت قضية التعويض والقانون المدني في هذه الدعوى. ليستغرق البحث حولها صفحة ونصف تقريباً فالدعوى المنظورة امامنا دعوى جزائية محكومة من اولها لآخرها بقانون العقوبات وقانون اصول المحاكمات الجزائية والقانون المدني ليس طرفاً فيها. كما ان التعويض ليس وارداً ولم يقل به احد في هذه الدعوى. الا اذا كانت المخالفة تقصد الغرامه المشار اليها في عجز المادة (١٧٥) من قانون العقوبات. والغرامة حسب التعريف القانوني ليست تعويضاً وانما هي جزء من العقوبة. وهذا امر لا يخفى على الاخوة وخاصة القانونيين منهم.

معالي الرئيس / حضرات الزملاء

لا ارغب أن استطرد كثيراً في بقية المواضيع، واكتفي بهذا القدر من الايضاحات. مؤكداً انني مع قرار اللجنة بالقناعة واليقين.

والله أسأل ان يوفقنا الى الحق والصواب،

والسلام عليكم.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، تحقيقاً لمبدأ أن هذا المجلس هو مدرسة وهذا ما نؤمن به يقيناً، فقد وردتني ملاحظة من الدكتور ابو عليم يقول فيها ارجو من الزميل والاخ اعطاء الكلام لمن لم يسمح لهم بالكلام، ولمن لم يسمح لهم بالرد حتى تستوفي هذه القضية جميع جوانبها وتمنع الاقاويل. واعتقد انك لا تمانع بذلك لأنك ليس لك مصلحة سوى الحقيقة والعدالة وانت رئيس المجلس وانا اشاركك البحث عن الحقيقة ... الخ.

حقيقة انا لم امنع احد ان يتحدث والأخ هشام الشراري حقيقة كان في مطلع - حديثه يشكك في اللجنة وتقريرها. وقلت هذه مخالفة دستورية وله ان يتحدث اذا اراد وقلت له أكمل بدون هذه المقدمة فتوقف عن الكلام.

النقطة الثانية، الاستاذ احمد عويدي تكلم كلاماً مسهباً ولم اوقفه الا عندما بدأ التعريض بقضايا جانبية، لا نحب جميعاً ان نخرج عن الاصل ونضيع الحقيقة بين خلاف على قضايا جانبية.

فلهما ان يكملا اذا اراد ولم امنع ولن امنع احد.

النقطة الثانية شكوى اقدرها واعتز بها من الاخ عبدالرؤوف الروابده «إنطلاقاً من مبدأ سيادة القانون ومن منطلق اننا حماة الديمقراطية ومدرستها حسب رأيكم الصحيح. واستناداً الى احكام المادة «٥٤» من النظام الداخلي فأني

اتقدم الى مجلس النواب بالشكوى على معاليكم بالتعفف واساءة استعمال السلطة بعدم تطبيق احكام النظام الداخلي والانفراد بالرأي فيما جرى بالرد على نقطة النظام التي أثرتها اليوم الاثنين ١٩٩٢/٨/٣ نائب محافظة اربد عبدالرؤوف الروابده».

اشكر الاخ عبدالرؤوف على هذا الملاحظة وهذه الشكوى وأحيل هذه الشكوى الى المجلس الكريم. وأود ان اقرأ المادة «٥٤» التي اشار اليها الزميل عبدالرؤوف، تقول «يؤذن دائماً في الكلام في الاحوال التالية :-

١ - ابداء الدفع بعدم المناقشة.
٢ - طلب التأجيل.
٣ - ارجاء النظر في الموضوع المطروح للبحث الى ما بعد الفصل في موضوع آخر يجب البت فيه اولاً.
٤ - الرد على قول يتعلق بشخص طالب الكلام.
٥ - توجيه النظر الى مراعاة ... الخ».

البند «٤» يؤذن بالحديث للرد على قول يتعلق بشخص طالب الكلام، اود ان اطرح على المجلس الكريم وجهة نظري في هذا الموضوع.

اذا سمحتو هذا الموضوع مطروح عليكم، هذا الموضوع اذا تم الاختلاف يطرح على المجلس مباشرة حتى يبت فيه ولكم الرأي في ذلك. استاذ سليم الزعبي نقطة نظام.

السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس. ما تفضلت به وما تفضل به الزميل عبدالرؤوف الروابده صحيح، لكن الأمر بالنتيجة مرهون بتطبيق المادة «٥١» من النظام الداخلي التي تقول «لا يجوز لأحد ان يتكلم الا اذا اذن له الرئيس والا فللرئيس ان يمنعه وكذلك له أن يأمر بعدم اثبات اقواله بمحضر الجلسة. وليس للرئيس ان يرفض الاذن في الكلام لغير سبب مشروع» وهنا تدخل السلطة التقديريه. «وعند الخلاف على ذلك يؤخذ رأي المجلس».

يعني تحت عبارة «سبب مشروع» تدخل السلطة التقديرية إذا إختلفنا عليها يصوت على ذلك لمجلس، وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، وهذا ما أحببت ان اثيره بالضبط وشكراً لك ان اثرتها قبل ان اصل اليها.

انا وجهة نظري تقديرية انه، وعلى ما سمعت، لم يذكر احد بالاسم، وانما ذكرت وزارة الاشغال، وهناك كتب كثيره ذكرها الاخ احمد عويدي. وانا تقديري الحقيقة الخاص بهذا خصوصية هذه الجلسة التي اشار اليها أكثر من اخ ومنهم الاخ عبد السلام.

ثانياً: أن هذا الموضوع الشائك وهي محكمة منعقدة، جلسة اتهام منعقدة يذكر بها كل شيء من قريب او بعيد هل ان مجرد ذكر الوظيفة يعطي الحق لأي انسان ان يتدخل في اي لحظة؟ هذا هو التقدير الذي في ذهني ولهذا قلت أننا اذا دخلنا، وأشرت لـلاخ عبدالرؤوف، اننا اذا اعطينا هذا الحق فندور في دائرة ان كل اخ له الحق ان يتحدث بمثل هذا الكلام.

فتقديري كان هو عدم السماح واعطيت الاخ عبدالرؤوف حق الكلام الكامل ليرد به على أي شيء يريد، هذه وجهة نظري وهذا هو

تقديري وشكراً للاستاذ سليم انكم أشرتم لما كان بذهني في هذا الموضوع.

هذا هو تقديري وهذا ما اراه في صالح موضوع البحث ولهذا القرار لكم، اذا اختلفنا ورأيتم ان في هذا وجاهة فأنا انصاع لقرار المجلس. نقطة نظام الشيخ علي .

الدكتور علي الفقير: شكراً معالي الرئيس.

في الفقرة «٥» من المادة «٥٤» بعد «توجيه النظر الى مراعاة أحكام النظام الداخلي» جاء النص «ولكل هذه الطلبات» اي الخمسة المذكورة «أولوية على الموضوع الاصلي يترتب عليها وقف المناقشة فيه حتى يتم أخذ الرأي عليها ولا يسوغ مع ذلك ان يؤذن في الكلام في هذه الاحوال الا بعد ان يتم الخطيب مقاله».
من حق الاستاذ عبدالرؤوف الروابده ان يتكلم وقد ذكر اسمه.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت هذه ليست نقطة نظام.

الدكتور علي الفقير: عفواً، الان أحيل الى المجلس، الموضوع أحيل الى المجلس معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: انا أحلت هذا للمجلس.

الدكتور علي الفقير: ونتكلم الان من هذا المنطلق، من حقه ان يتكلم لأنه ذكر بالاسم.

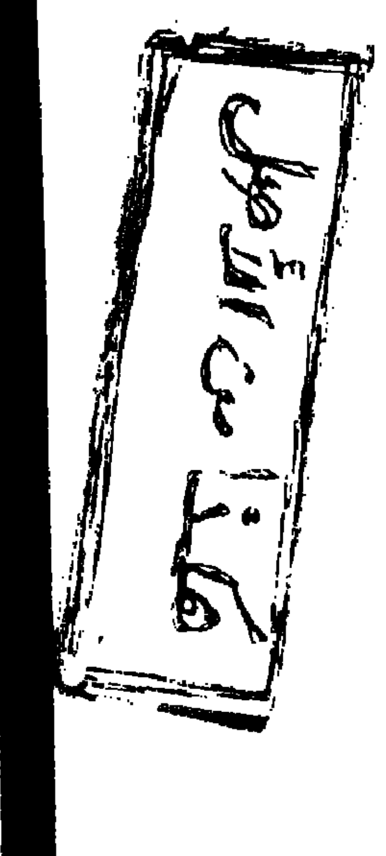
معالي رئيس المجلس: ليست نقطة نظام اذا سمحت، انا احببت حقيقة ان ابين وجهة نظري وتقديري للموقف. والقرار لكم، واذا اخذتم بهذا المبدأ فأنا اوافق عليه فوراً. نقطة نظام الدكتور همام .

الدكتور همام سعيد: اعتقد معالي الرئيس ان تفسير هذه المادة ليس كما ذهب اليه الزملاء معالي النائب الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة وسماحة الشيخ علي الفقير. لأن الموضوع اذا كان يتعلق بشخص أحد النواب، يعني مثلاً لو تكلم الزميل احمد عويدي عن عبدالرؤوف الروابدة بصفته نائباً في المجلس ومن خلال أعمال المجلس ومناقشات المجلس فأن له عندئذ أن يرد فعلاً وان يأخذ الكلام.
لكن اذا تكلم عن قضية تاريخية قديمة سواء كان الاستاذ عبدالرؤوف في المجلس او خارج المجلس فأنه عندئذ، في تصوري، أن القضية ليست هنا من خلال هذه المادة، لأن المادة تتكلم فقط عن كلام مجلس النواب والنواب في داخل القبة المتعلق بامور برلمانية. اما وقد صدر الكلام عن وزير للاشغال العامة، قد يكون معالي الاخ عبدالرؤوف او غيره، من هنا فأنني في الحقيقة اوافق معالي الرئيس على عدم اعطاء الكلمة لمعالي الاخ عبدالرؤوف الروابدة وأعتبر هذا اجراء صحيحاً وشكراً.

أصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكراً، معالي الاخ عبدالرؤوف الروابده.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: معالي الرئيس، لأن موضوع النقاش أكبر مني وأكبر من الموضوع الذي أثرته، ولأنك كنت كبيراً بانك طرحت شكواي فوراً فانني اسحبها . . . شكراً



سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، لا يجوز وأكرر المنع المطلق لأي اشارة لاستحسان او استهجان حسب النظام الداخلي. شكراً للاخ عبدالرؤوف وشكراً لكم جميعاً. الاستاذ عبدالمجيد الشريده.

السيد عبدالمجيد الشريدة:

بسم الله الرحمن الرحيم
والصلاة والسلام على نبيّه الامين.

معلبي الرئيس: لقد تم تشكيل لجنة التحقيق النيابية قبل سنتين تقريباً. مهمتها الكشف عن قنوات الفساد ومحاسبة المفسدين والعابثين والمتسببين بمديونية الدولة التي تجاوزت العشرة آلاف مليون دولار. وتعلمون انه رافق انشاء هذه اللجنة ضجة اعلامية واسعة مارس الأخوة النواب بخطبهم وبياناتهم الثورة الديمقراطية العارمه على اشكال الفساد اين كان موقعه او شكله او اتجاهه. وتعلمون معاليكم ان هذه الضجة والاتهامات عمقت اليقين آنذاك في الداخل والخارج، بأن الاردن اصبح عنوان الفساد والرشوة والاختلاس مما تسبب في زعزعة مصداقيته وهز الثقة به.

ولا ادري إن كنا على صواب عندما اتهمنا بلدنا بهذه السلبيات وابرزنا صور الفساد فيه بالشكل الذي طرحناه امام العالم.

اليس كان من الاجدى ان نعالج امراضنا ونصوب اخطاءنا ونضمد جراحنا بعيداً عن الاعلام ووسائل التشهير.

والسؤال المطروح: هل وصل الاردن فعلاً الى هذا المنحدر؟ وهل صحيح ان اخلاقنا قد استشرى بها الفساد الى هذا المستوى الذي صورناه عندما كنا نتسابق على اظهار السلبيات في الاردن ونتجاهل ما هو ايجابي فيه؟

معالي الرئيس: عندما تشكلت لجنة التحقيق النيابية، كان مجلسكم الكريم حريصاً على ان يختار أعضاءها من الاخوة النواب الذين ورد في خطبهم وبياناتهم ما يشير الى ان لديهم المعلومات والوثائق التي تقود التحقيق الى اشخاص الفساد وقضايا الاختلاس. اما وقد مرَّ على انشاء هذه اللجنة ما يقارب عامين فأين انجازاتها وماذا قدمت لمجلسكم عن اعمالها؟

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت أبو جمال طلبنا عدم ذكر هذا الموضوع لأن له جلسة خاصة.

السيد عبدالمجيد الشريدة: ان قضايا الفساد كانت بالعشرات، ولكن الذي قدمته اللجنة بعد هذا الغياب الطويل هي قضية طريق الازرق الجفر بمفردها، وتذرعت لجنة التحقيق النيابية بأن الحكومة لم تتعاون معها ولم تعطها الوثائق والبيانات التي لديها، رغم المطالبات المتكرره.

وهنا يرد السؤال لماذا في هذه القضية بالذات فقط استطاعت اللجنة من الحصول على المعلومات وتعزز عليها في باقي القضايا الاخرى؟

ولماذا لم تقدم اللجنة تقريراً الى مجلسكم الكريم تشكو الحكومة من موقفها هذا لكي يساندها المجلس ويسائل الحكومة عن اسباب هذا الامتناع؟

تعلم لجنة التحقيق النيابية ان مجلس النواب هو المرجع لها، فلماذا لم تُحطه علماً بكل ما توصلت اليه حول قضايا الفساد وخاصة تلك التي كانت موثقة وتشير اليها بقوة اصابع الاتهام ليكون على الأقل لدى المجلس تصور واضح عن اختلاط الأمور او عن موقف الحكومة السلبي قبل ان تطرح قضية الازرق الجفر بهذه السرعة امام مجلسكم الكريم.

هل يعني هذا ان قضية طريق الازرق الجفر هي وحدها محور الفساد في الادن؟ وهل ابتزاز اربعماية مليون دينار في قضية بنك البتراء طويت ملفاتها؟ والجناه كلهم من خارج الاردن او من الذين تم تهريبهم الى خارج الاردن. من اذن المسؤول في هذه القضية؟

والسؤال ايضا: اين قضايا الفساد الاخرى التي اهدر في قنواتها عشرة آلاف مليون دولار، كما اشارت اليه خطب النواب وبياناتهم؟

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت ابو جمال نقطة نظامية، احنا في موضوع محدد، هذا الموضوع ليس مطلوب من اللجنة ما تطلبة الان، فيه قضية محددة تتكلم فيها. تكلم عن موضوع البحث رجاءً.

السيد عبدالمجيد الشريدة: ان لجنة التحقيق النيابية لكي تغطي تأخيرها عمدت الى تضخيم هذه القضية، فادخلت اسم السيد زيد الرفاعي فيها ليعطى اتهامه كرئيس وزراء بعداً اعلامياً واسعاً، وفي نفس الوقت قتلا معنوياً وسياسياً له. وليس الى هذا الحد فحسب.

بل فإن ذلك هو القتل للوطن واجهزة الحكم فيه.

معالي الرئيس من العدل والحق ان تقدم هذه القضية الى القضاء لأن الوزراء هم المسؤولون عن اعمال وزاراتهم، ولكن ليس من العدل ان يزج باسم رئيس الوزراء في هذه القضية لأن مسؤوليته ليست فنية، وليس لدية اجهزة متخصصة في رئاسة الوزراء لتدقيق كل عطاءٍ او مناقشة كل تقرير يأتي من وزير.

لهذا فان التهمة الموجهة الى دولة السيد زيد الرفاعي ليست بالحجم الذي يتعرض بسببها اسمه الى هذا الحد من الاساءة والتشهير، اللهم الا اذا كان في ذلك عمل كيدي، مخطط له ومدروس.

معالي الرئيس: الا يكفي ما فقد الاردن من مصداقيته وما نزف من كرامته وسمعته حتى نعود مجدداً لنحتفل بتلك الذكرى قبل سنتين ونعيد لاذهان العالم صور الفساد في الاردن وما رافق من تسيب ورشوة واختلاس؟ واتساءل ايضاً لماذا اختارت اللجنة هذا الوقت بالذات لطرح هذه القضية.

ان بلدنا مستهدف واعداؤه كثيرون ولا ادري كيف نطلب من دول العالم المساعدة والقروض والهبات واستثمار رؤوس الأموال ونحن ما زلنا نُشهر بالاردن، وكأننا نوحي للقريب والبعيد ان كل ما يدخل الازدن من مال سوف يذهب لا محالة الى جيوب الفساد. ان الاستثمار واستقطاب المستثمرين يحتاج الى ارضية صالحة ومناخ ملائم من الامانة والأمان والثقة والاطمئنان. كيف نأمل ان تتعامل معنا الدول وتتعاون، وتضع في اقتصادنا رؤوس اموالها وهباتها ومساعداتها في الاردن ونحن في



كل يوم ومناسبة ولأسباب وبدون اسباب نتهم اجهزة الدولة ومسؤوليها بأنهم لصوص ومرتشون.

نحن احوج من اي وقتٍ مضى الى وحدة الصف وليس من العدل ان تبقى هذه المهاترات بدون قيودٍ او حدود. فالديمقراطية ليست مدّية اذا حملها احدنا يطعن بها الآخر ولا مظلة نرتكب تحت ظل شرعيتها اعمال تصفية الحسابات.

معالي الرئيس باسمي ونيابة عن منطقتي اقول ان دولة السيد زيد الرفاعي له تاريخ في بلده ولم يأت من فراغ. لقد بذل واعطى وتحمل المسؤوليات في احلك الظروف، لم نعرفه من خلال هذه المسيرة الطويلة الا الرجل المسؤول الحكيم نثق به ونقف الى جانبة وقفتنا الى جانب الحق. ولن يسمح مجلسكم باغتياله وهو البريء ولن نسمح بأكل لحمة على موائد الاحقاد . . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، يعز علي جداً ان اقاطع زميل يتحدث، لكن عندما أرى المخالفة الصريحة لمجريات القضية فقط اعيد الى الاذهان ان المجلس الكريم قد تلقى «٩» قضايا سميت قضايا الفساد. وأن المجلس قد أحال هذه القضايا بتاريخ ٩٠/٣/٢٠، واحالها الى القضاء جميعاً وان القضاء قد اعاد «٤» قضايا وقضية طريق الازرق . . الجفر هي رقم «١» في القضايا المعادة وقضية سجن سواقة، وقضية ابو نصير، وقضية مستودعات وزارة التموين من مادة الشعير وغيره.

هذه قضايا اعيدت من القضاء الى المجلس الكريم بحجة عدم الاختصاص لأن هذه تتعلق بوزراء ورؤساء وزراء، وقد استشير المجلس العالي لتفسير الدستور وأفتى ان الوزير السابق كالوزير الحالي. وهذه القضايا لم تبتدع ابتداعاً، ومجلسكم شكل لجنة أحال اليها هذه القضايا بقرار منكم وأستغرب ان نعيد الموضوع بصورة مقلوبة، وانا لست مع من يحيل هذا على طرف او أخر لأننا نريد العدالة والعدالة، ولسنا مع طرف ضد طرف. وانما انتم محكمة وعدالة، لكن مجريات القضية هي ما ذكرت. وأرجو عدم العودة الى الخلط في الاوراق والخروج عن المطلوب والحديث عن القضايا لا علاقة لها بالموضوع.

ارجو عدم الخروج عن ذلك وقد طلبت ذلك اكثر من مرة واكرر ذلك الان، فأرجو ان نتحدث حسب طلبكم وقراركم ومن هذا يجب ان تقدم بهذه القضية، وهذه قضية رقم «١» وهناك ثلاث قضايا باقية. فأرجو ان يكون ذلك واضحاً للجميع، الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: شكراً معالي الرئيس: بداية اريد ان اؤكد ان الشعب دائماً على حق وليس له هوى او ميل او رغبه غير حقيقية لأن الشعب لا يخطيء والا لماذا جئنا من قبله الى هنا.

لا يوجد هناك فرق بين خطأ او جريمة يقوم به او بها وزير او موظف في وزارة او بين وزير ووزير او رئيس وزراء.

يجب ان لا نذهب بعيداً ونفتت قانون العقوبات بين مواطن ووزير بتأويلات قانونية او ادراك مقصود او ترتيب عن قصد. أن اي قرار للجنة التحقيقات لا يأتي من فراغ. فالمستندات

والوثائق جاءت ترجمة لعمل حدث فعلاً. لكن لا نحكم سلفاً لأن تكييف هذه القضية، طريق الجفر - الازرق، قد ينقصها بعض الدقائق المادية والمعنوية والشخصية لغياب بعض الحقائق مع بعض المشاركين الغير مطالبين او مطالبين الى الان.

لا نريد ان نكون بديلاً للمتهم بداعي الرحمة، ولكن لا نريد ان نكون مختصرين او مقتصرين ايضاً حتى لا نستبدل الظلم بظلم.

ان مجرد قيام اللجنة بالتحقيق والتوصل الى نتيجة فأن هذا يترجم قوة وروح المجلس نفسه لأنه هو صاحب المبادىء والمبادرة.

لذا فاذا اردنا ان نكون رحماء كبدلاء فأننا لا نستطيع حقيقة ان نكون قادرين عن الدفاع عن المتهمين بقوة الاصلاء المعنين، وعليه فأن المتهم سيكون أكبر واعظم وهو يدافع عن نفسه بنفسه ليصل الى البراءة المقدسة. لأن الدفاع سلفاً او الاتهام سلفاً هو نوع من المجاملات الاجتماعية البدائية الشرقية، وكأن لسان كل منا يقول من كان منكم بلا خطيئة فليرمي بحجر. من يمنع حكومة الهند او البرلمان الهندي ان تقوم بالتحقيق في هذه القضية؟ قد يصلنا بعض المعلومات اذن، لذا فانا مع السير بالتحقيقات بجميع القضايا التي وردت من المجلس للجنة التحقيقات ونصر عليها جميعها وفي الجهات الاربع مع الوزارات السابقة لهذه القضية قبلها وما بعدها. لأن تاريخ الحكومات التي توالت منذ ١٩٦٧ تاريخ متشابه لظروف معينة ومساعدات من الخارج.

لذا اقترح التوسع بهذه القضية والتي تغطي حقبة واحدة من زمن الحكومة حتى نكون عادلين اكثر في عملنا، اذ قد يكون هناك امكانية التعاون بالاستعانة مع ساسة هنود من البرلمان الهندي لعلاقتهم بهذه القضية من خلال قنوات معينة. ثم التريث بتقديم التحقيق الى المجلس الى ان تنتهي اللجنة من عملها من جميع القضايا التي تقدم بها المجلس الى اللجنة لأجل ان نصبح حكماء عادلين بين جميع اعضاء الحكومات التي شاركت واشتركت في هذه القضية وغيرها من القضايا، وحتى لا يكيل نائب لنائب اخر إتهامات غير ضرورية.

وانا شخصياً قد تعرضت لظلم من حكومتين عتيدتين، احداهما عاشت سنة ١٩٨٢ اذ فرضت على اقامة لمجرد انني أبديت رأيي في رئيس مجلس بلدي صديق لوزير البلديات. ثم تعرضت الى تنزيل من مدير صحة الى مساعد مدير صحة في حكومة ١٩٨٨ لمجرد انني من منطقة نائية ليس لها قوة سياسية.

أكرر اقتراحي بتقديم جميع القضايا التي أمر هذا المجلس بتقديمها الى اللجنة بعد ان يستوفي التحقيق كل دقائقها المعنوية ومقوماتها معاً حتى لا يكون هناك عدم عدالة بين هذه القضايا . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين: بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الرئيس «يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً».

بداية كل الشكر والتقدير للجنة التحقيقات النيابية على ما قدمت في سبيل



الوصول الى الحقيقة وكشف جيوب او مسطحات الفساد التي اوصلت بلدنا الحبيب الى ما وصل اليه ولولا رحمة الله ثم جهود المخلصين لكان الطوفان ونتمنى ان تصلنا ثمار جديدة لهذه اللجنة ارجو ان اذكر بداية بأن القعر الاجتماعي السياسي لا بد وان يتحول ببساطة الى عنف سياسي والعنف السياسي لا يصبح ظاهرة الا اذا اكتملت دورته: بسلطة مستبدة وشعب مقهور وبقمع وعنف سلطوي يقابلهما ردود أفعال شعبية عنيفه ولهذا نلاحظ ان العنف السياسي محصور بشكل رئيس على المجتمعات ذات الانظمة الدكتاتورية الفردية وهذا ما نشهده من اول لحظة خلال مناقشة التقرير الذي بين ايدينا فالدراسات التي كلفت بها الحكومة الشركات الاستشارية والتقارير التي وردت من الاجهزة الفنية في وزارة الاشغال العامة المختصة قد ضُرب بها بسهولة عرض الحائط وتمت الصفقة التي بين ايدينا بإحالة العطاء بالخلطة الاسمنتية المسلحة علماً انه لم يرد تقرير واحد يؤيد التنفيذ بهذا الاسلوب. وهكذا دائماً ايها الاخوان بالاسلوب المزاجي يتم سحق كل الدراسات والتوصيات ولكن لصالح من؟ لصالح هوى النفس والمصالح الشخصية وباسلوب جافٍ غليظ مع الوزير صاحب الاختصاص. اقتبس الان من افادة السيد محمود الحوامدة وزير الاشغال كما ورد في الصفحة الرابعة ورد بشهادة السيد محمود الحوامدة وزير الاشغال العامة أنه اقتنع بالمدة الاسفلتية بدل الخلطة الاسمنتية ورفض رئيس الوزراء السيد زيد الرفاعي ذلك وأصر على التعبيد بالطريقة الخرسانية المسلحة وكان وهذا كلام السيد الحوامدة في الافادة، وكان غليظاً في مخاطبة وزير الاشغال كما اخبر بذلك السيد الوزير واكد السيد محمود الحوامدة في افادته امام المدعي العام انه مسير من الحكومة وتعليمات دولة السيد زيد الرفاعي، انتهى الاقتباس.

ورغم ذلك ورغم تحذير المكتب الاستشاري من مد الطريق بالمدة الاسمنتية المسلحة وتأكيد اللجنة الفنية في وزارة الاشغال على استبعاد المده الاسمنتية فقد قرر الوزير اعتماد المدة الاسمنتية المسلحة التي رفضها نفسه من قبل. قبل قليل يقول في افادته بعدم اقتناعه وبعدها يرفض قناعاته ويقبل ما يريده رئيس الوزراء وكأنه يتصرف في ماله الخاص كما يريد. ألهذه الحدود تصل صلاحيات الوزير وهل لا زال الوزراء يتمتعون بنفس الصلاحية ويقرون ان رغبوا اي امر ولو خالف كل الدراسات ومصالح البلاد والعباد.

اما الخسائر التي لحقت بالمال العام فقد قاربت الخمسين مليون دينار ما بين فرق التنفيذ بالمدة الاسمنتية وفرق سعر صرف الدولار والاعفاءات الجمركية ومزايا العمالة الوافدة والاعفاءات الضريبية والتصرف باراضي الوطن الحبيب بلا حسيب ولا رقيب واعطاء السلف للشركة وتخفيض كفالة حسن التنفيذ.

افادة وزير المالية في الصفحة العاشرة من تقرير اللجنة تشير الى ان البلد كان يعيش في حينها حالة من التسيب والفساد:-

- وهنا انصت الجميع واستمعوا الى آذان المغرب - وبعدها عاد السيد احمد الكفاوين لاكمال كلمته.

معالي رئيس المجلس: تفضل استاذ احمد.

السيد احمد الكفاوين: اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أتي محمداً الوسيلة والفضيلة وأبعثه اللهم المقام المحمود الذي وعدته انك لا تخلف الميعاد.

١ - وافق وزير المالية السيد حنا عودة على استغلال جزء من اراضي الدولة كمقالع وكسارات ومحاجر للشركة ان لزمت المشروع «لوجه الله تعالى» علماً ان الشركة لم تطلب ذلك وليس في شروط العطاء مثل هذا البند.
٢ - وزير مالية بيده مفتاح الخزنة ولا يعلم كما يقول انه تم تثبيت سعر الدولار لصالح الشركة بـ (٣٤٢٫٥١) فلساً.
٣ - لا يعلم ان العرض يقل بثلاثة ملايين عن سعر التلزيم لا أجد تفسيراً لهذا في عالم الواقع او الشهادة.

معالي الرئيس ايها الزملاء الاكارم

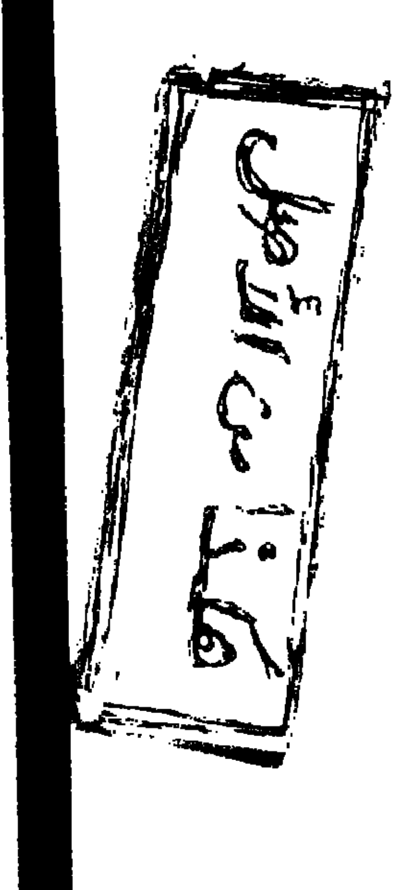
اذكر نفسي واخواني بالقسم الذي اداه كل منا في بداية ولاية هذا المجلس بأن يكون مخلصين لتراب هذا الوطن وان نقوم بالمهمات الموكولة الينا حق القيام. ولا اظن احد منا يزاود بحرصة على البلد اكثر من غيره، فالكل حريص بحمد الله.

على البلد وامنه وماله واستقراره والممارسات التي بين ايدينا كانت من الاسباب الرئيسية لتدهور الأوضاع الاقتصادية سابقاً ونزول سعر صرف الدينار وما تبعه من بطالة وفقر وجوع وحرمان وتسلط على الرقاب، ذاب دخل الجندي الباسل والشرطي الأمين بين يدية فهو يعاني والمعلم والموظف الله اعلم بحاله وادعياء احتكار الوطنية لا زالوا يظنون انهم الوحيدون المخلصون لهذا البلد وسيرتهم، نهب وسلب واستغلال للوظيفة وبعد ذلك يتشدقون بحرصهم على البلاد ورحمه الله الشاعر الذي قال:

اجريت سيفي في مجال خناقها ومدامعي تجري على خديها ان الأردن بشكل عام ودائرتي الانتخابية التي اشرف بتمثيلها بشكل خاص قد دفعت ثمن الفساد وممارسات المفسدين فالكل يعلم أحداث نيسان في الجنوب الباسل والدم الزكي الذي اريق على ثرى معان الابية والكرك البهية.

معالي الرئيس، ايها النواب الاكارم

العدل أساس الملك واذكر نفسي واخواني بالبيانات الانتخابية التي قطع كل منا فيها العهد على نفسه بمحاسبة المفسدين وقطع ذيولهم وما بين ايدينا من تقرير لجنة التحقيقات النيابية ليس كل الفساد ولكنه قد يكون المفتاح الذي يدخل مجلسكم الكريم الى ساحات الفساد الكبيرة وتنكشف الحقائق فيكون مجلسكم الكريم الأهل الحقيقي لثقة ابناء هذا الوطن، ومن قال ان محاسبة المفسدين ستجعل الادارة العامة في الدولة والأمانة في نطاق الدولة يمكن ان تكون موضع اتهام وتحقيق والسلطة التي وضع الشعب فيها ثقته من خلال مجلس نواب شرعي حر هل تتعامى عن الحقيقة وتترك الجرح يندمل قبل ان يبرأ فينبعث من جديد في ساعة قد لا ينفع فيها الندم.



معالي الرئيس، ايها الزملاء الكرام

انني اثني على قرار لجنة التحقيقات النيابية واطلب المجلس الكريم ان يريح اعصاب الشعب المنكوب بعدم ترك الموضوع يخوض فيه القاصي والداني فقصاؤنا العادل خير مرجع للعدل ولاحقاق الحق. وليعلم الزملاء الاكارم الذين يحرصون على سمعة الأردن امام الدول العالمية ومؤسسات الاستثمار ان المحاسبة والمراقبة هي اكبر ضمان يدفع برؤوس الاموال ان تشعر بالامان والاطمنان وتعطي الثقة بالاردن ومؤسساته ونظامه. والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الدتور نايف ابو تايه.

الدكتور نايف ابو تايه:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا وعلى آله واصحابه اجمعين. معالي الرئيس ... زملائي الكرام - السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نجتمع في يومنا هذا لنناقش قضية هامه تشكل في اطارها الخارجي مصداقية الاردن وسمعته وتشكل في اطارها الداخلي الامن والسلامة العامة وللمرة الاولى في تاريخ مجلسنا نصغي ونناقش مثل هذه القضايا من هدر للمال العام ... مال الشعب .. وهي قضية رقم (١) طريق الجفر الازرق فنحن والحمد لله نسمع عن الملايين هذه التي جرفت بدون عرف.. واهلنا بالاردن بحاجة ماسة لمثل هذا المبالغ لتعينهم على الاستمرار بالحياة ... ونحن هنا لا ندعي تهمة الاختلاس لهؤلاء الاشخاص بل القول انهم متهمين ما لم تثبت براءتهم .. وحتى لا نكون ظالمين يجب علينا النظر في هذه القضية بضمير حي وعقل نير... ومخافة من الله شاكراً اللجنة الكريمة جهودها ... في تقديم هذا التقرير طالباً تحويل معالي الرئيس القضية كاملة الى المجلس العالي.

شاكراً لكم يا معالي الرئيس والسادة الحضور جميل اصغائكم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ منصور مراد.

السيد منصور مراد: بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الرئيس، التزاماً مني بتوجهات الزملاء المحترمين في لجنة التحقيقات النيابية سوف أختصر كلمتي واؤجل ما أود قوله بالتفصيل لحين ان تقدم اللجنة تقريرها لمجلسنا، واتقدم بالشكر العظيم للجهد الذي بذلته اللجنة في هذه القضية التي اتهم رموزها.

انني وباخلاص وصدق أناشد كل شرفاء بلدنا نوابا ومسؤولين ان تبادر وبسرعة لانقاذ واقعنا ونعيد بناء بلدنا حتى نستطيع مواجهة المخاطر الشديدة التي تحيط بنا داخلاً وخارجا والتي يعرفُها ويشخصها ويحس بها كل عاقل وشريف...

ايها الزملاء المحترمين ... ان هذه القضية المطروحة أمامنا ما هي الا قضية صغيرة أمام العشرات من القضايا التي نتجت عن المشاريع... من مصانع وجسور وطرقات ومطارات وحدائق عامه ومجاري ومدن ملاهي

وشركات فشلت جميعها وعبر عهود طويلة متكررة ودُعمت مراراً بأموال تم إقتراضها من الخارج وبفوائد عالية ودُعمت مراراً من المال العام ايضاً مما جر علينا الويلات من فقر وجوع ومرض واسالت دماء العديد من ابناء شعبنا ... وبالمقابل اغتنت فئة قليلة تغطت وحمت نفسها من خلال مواقعها في صنع القرارات ومراكز نفوذها وبغطاء عُرفي دام سنوات وعلى حساب الدستور والقانون.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت استاذ منصور خلينا في حدود الموضوع.

السيد منصور مراد: لذا وبضمير حي اناشد الجميع نواباً التشدد في هذه القضية ومحاسبة ومواجهة كل الذين اوحلونا الى هذا الوضع وعلى رأسهم كبار المسؤولين اللذين اغرقوا البلاد وأبنائه بعشرات المشاريع الفاشلة والتي ندفع ثمنها بطالة وفقرا بينما هم يتنعمون بالقصور والملايين التي قبضوها وعمولات ورشاوي.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت بالموضوع مباشرة.

السيد منصور مراد: كما ذكرت وبناء على رغبة الاخوة اختصر حديثي وأشكر كل النواب الذين سيصوتون لادانة هذه القضية ... وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، نستأذنكم بالاستاذ محمد الزبن لظروف خاصة تعطية الدور، الاستاذ محمد الزبن.

الدكتور محمد الزبن: بسم الله الرحمن الرحيم.

شكراً معالي الرئيس.

معالي الرئيس، ايها الزملاء إننا بين تحكيم العقل على بينات وبين ضميره ومشاعره لما حصل بالوطن من مديونية وتدني مستوى الدينار. ومع هذا اننا لسنا أمام كسب شعبي او محاولة تصفية حسابات، ولكنني أرى اننا أمام نص دستوري وهو حرمة القسم الذي أقسمه كل منا حيث قلنا «اقسم بالله العظيم ان أكون مخلصاً للملك وأن احافظ على الدستور وأن اخدم الامة وأقوم بالواجبات الموكولة اليّ بأمانة».

وقد قلت ايها الزملاء في موازنة عام ١٩٩٢ ما نصه ان كل قرش ينتج من خيرات هذا الوطن من حقل او منجم او مصنع، انه افضل من مئات الألوف من نظيرة عوناً او هبة او حتى قرضاً فيه حمنه وما تقرير ديوان المحاسبة بالامس الا دليل واضح على الترهل وعدم المبالاة في كثير من الامور وخاصة الجهاز الاداري. وكيف أن مبلغاً ما يزيد على «٥٠٠» مليون دينار لم تحصّل بعد.

ولذلك أيها الزملاء الافاضل هناك بعض التساؤلات عندي.

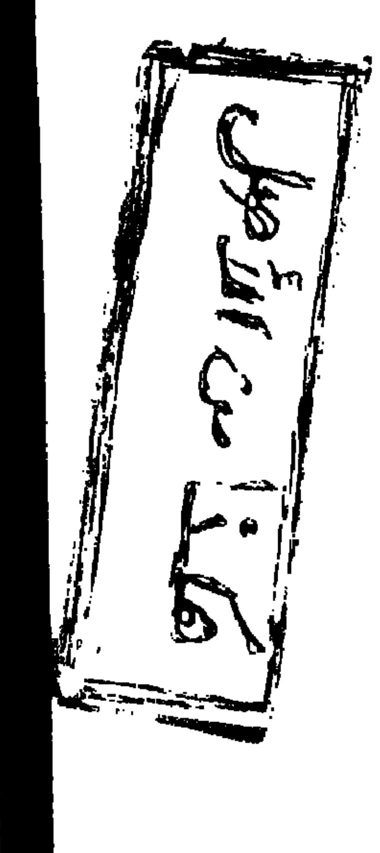
١ - إن تقرير اللجنة وما تفضل به كثير من الزملاء من بينّات تجعلنا أمام تساؤل هل الحكومة متكافلة متضامنة في قراراتها؟ ولماذا لم يحقق مع جميع الوزراء في ذلك الوقت؟

٢ - ما هو موقف مجلس النواب في ذلك الوقت عام ١٩٨٦ وماذا كان دور الزميلين الاخ ليث شبيلات وعبدالله العكايله وكانا مشاركان في ذلك الوقت؟

٣ - وما هو دور ديوان المحاسبة في ذلك الوقت؟

هذه بعض التساؤلات اود ان اعرفها. ايها الزملاء، يعرف كل من زاملني بالعمل بأنني لست من اصحاب الشلّل او الاستزلام، ولكنني رجل من رجالات الوطن وجندي من جنود الحسين.

لذلك إن ما قرأته من قرار اللجنة وما سمعته من الزملاء فأنني عندما يأتي التصويت سأصوت على كل حالة بعينها .. وشكراً معالي الرئيس.



معالي رئيس المجلس: شكراً، من اجل الصلاة ترفع الجلسة لمدة ربع ساعة ونعود بعدها لمتابعة الموضوع. ترفع الجلسة.

- وهنا رفعت الجلسة لمدة ربع ساعة ثم عاد بعدها للأنعقاد -

- استئناف الجلسة -

معالي رئيس المجلس: بسم الله الرحمن الرحيم، النصاب مكتمل ونستئنف الجلسة، ونتابع الحديث حسب الدور المقرر، الاستاذ محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

السادة النواب

نحن في مجلس الأمة، نقوم بالاتهام، في قضية تهم الوطن قضية تكلم فيها الناس، من مكاتب السلطات التنفيذية وموظيفها الى عامة الناس، الفساد استثمار الوظيفة الاهمال، المحسوبية.

وقد كانت هذه القضايا، ولا تزال امتحان، لمجلس النواب واعضائه، بأن يتجراؤا ويسلكو الطريق الذي اختاره لهم الدستور والشعب في تقديم القضايا العامه على الخصوصيات والحرص الكامل على اموال ومقدرات الشعب والبلد.

ان اي مسؤول في شركة بسيطة، يتسبب في افلاسها وخسارتها، يتحمل مسؤولية الخسارة والافلاس في قراراته وتصرفه الخاطىء وأي موظف صغير يتسبب في ذهاب مبلغ زهيد في غير أصول التصرف، يتحمل مسؤولية ما يقوم به ويجرم ويحاكم ونحن نقول ان اموال الدولة، تصرف بقوانين وبقرارات ويجب ان تكون قرارات مسؤوله، لأنها اموال عامه لكل الشعب في ملكيتها وسبل صرفها لصالحة وصالح الوطن.

ومجرد الفرق في الكلفة بين عطائين ولو كان زهيداً، جدير باهتمام الوزير ومجلس الوزراء في توفير قرش واحد على هذا البلد وشعبه وهو يعاني ويتحمل فكيف بنا وقد انيطت بنا مسؤولية الاتهام والمراقبة، لا نهتم بفوارق تقدر بالملايين، يمكن ان نعمل بها مصنعاً لمنتجاتنا الزراعية، او سداً لحفظ المياه، او مشروعا لتطوير الارياف، وكيف لا نهتم بالاعفاءات من الضرائب والرسوم والعمالة لشركات مستثمره اجنبية، ولا نعفي فقراءنا واهلنا من تراكم الضرائب وفوارق الاسعار.

سيدي الرئيس، الزملاء الأكارم

اننا امام ملايين اهدرت من اموال الأمة ومقدراتها وستهدر اموال بلا اهتمام. اذا لم نكن بمستوى المسؤوليه أمام الوطن والأمه في اتخاذ القرار بموضوعية واهتمام وإن كان الوزراء قد جعل لهم الدستور مرتبة في التحقيق والمحاكمة عن بقية افراد الشعب هذا لا يعني ان هناك ميّزة في عدم تحمل المسؤولية بقدر ما يجب ان يكون اشد محاسبة طالما ان القضية صدر الاتهام فيها من الأمه ممثله بنوابها.

فهل بهذه الميزه تحرم محاكمتهم ومساءلتهم وهل يوجد ما يمنعنا من اعمال مواد الدستور والقانون في ظل الحرية والعدالة حتى يهاب من يصل الى السلطة والمسؤولية من مد اليد لأموال الأمة والتقصير في حفظ المقدرات والاموال العامه.

لذلك فأنني أرى ان يدقق في لائحة الاتهام بأعتمادها على الأصول القانونية في التحقيق والاتهام حتى لا ترد القضية شكلاً او نقصاً في قرار الاتهام. كما اذكّر بما جاء في المادة «٥٥» من الدستور وكذلك المادة «٥٦» في حق مجلس النواب في الاتهام، وفي مسؤولية الوزير في اعماله وعن ما يجري في وزارته.

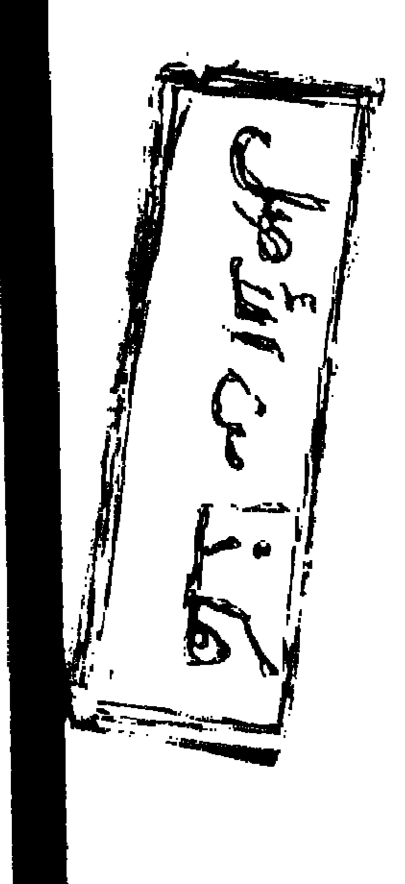
لذلك فأنني اشكر اللجنة بانجازها التحقيق آملين من المجلس العالي تحقيق العدالة المطلوبة بشرف ما أسند لهذا المجلس من مسؤولية عظيمة... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، السيد المقرر.

الدكتور محمد ابو فارس مقرر لجنة التحقيق النيابية: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

الحقيقة قضية الانتقائية لم تكن موجودة وإنما أحال هذا المجلس الكريم اول قضية وهي قضية طريق الجفر - الازرق - وحوّل حوالي «٢٠٠» صفحة صادرة عن المدعي العام يدين بقراره، إلا ان الموضوع شكلياً انه بموجب المادة «٥٥» و«٥٦» من الدستور انه وجد ليس هناك صلاحية له لمحاكمة الوزراء وأقره.

ولذلك لو عدنا الى القرار الموجود يقول وهذا كلام المدعي العام «وإن جميع هذه الاضرار التي لحقت بالاموال العامة كانت مراعاة من وزير الاشغال العامة لحساب مصلحة شركة سوم دات الهندية. هذه الوقائع التي تم التوصل اليها من خلال البينات المقدمة والمستمعة التي على فرض ثبوتها تشكّل جناية استثمار الوظيفة خلافاً لاحكام المادة «١٧٥» من قانون العقوبات، وأن هذه الوقائع المشكلة جناية استثمار الوظيفية المتمثلة بالاضرار العامة، نتيجة عدم مراعاة القوانين والانظمة المعمول بها منسوبة الى وزير الاشغال العامة محمود صالح الحوامدة في تلك الفترة. وبالرجوع الى احكام المادتين «٥٥» و«٥٦» من الدستور نجد ان محاكمة الوزراء على ما ينسب اليهم من جرائم ناتجة عن تأدية وظائفهم من إختصاص المجلس العالي. وان لمجلس النواب حصر إتهام هؤلاء الوزراء وإحالتهم الى المجلس لتجري محاكمتهم، وحيث ان الوقائع على فرض ثبوتها، والمشكلة جرم استثمار الوظيفة خلافاً لاحكام



المادة «١٧٥» من قانون العقوبات منسوبة الى محمود صالح الحوامده الذي كان يعمل وزيراً للاشغال العامة آنذاك وناتجة عن تأديته لوظيفته. لهذا نقرر عدم الاختصاص في مواصلة التحقيق وإحالة الاوراق التحقيقية الى مجلس النواب حسب الاختصاص، ورفع الاوراق الى عطوفة النائب العام في عمان لاجراء المقتضى القانوني.

قراراً بأسم حضرة صاحب الجلالة الملك الحسين تاريخ ١٩٩٠/٦/١٤.

رئيس هيئة التحقيق

عضو هيئة التحقيق

فاذن القضية حتى هنا حقق في جزء منها وحول القضية لاستكمال التحقيق. هذا جانب اردنا ان نوضحة بالنسبة لهذا القضية.

الحقيقة يا اخوة بالنسبة للتقرير هو ملخص افادات، حوالي (٦٠٠) صفحة وكان هناك نظرة في اللجنة القانونية هل نصور لكل نائب هذه الوثائق ويقرأها؟.

فكان الحقيقة الرأي، وهو الصائب في رأيي، انه ليس بوسع النواب فعلاً الا اذا اعطيتهم شهراً لقراءة هذه التحقيقات بتفصيلها وتلخيصها. فرؤي أن نلخص ونحضر هذه الوثائق وهذه التحقيقات حتى نجيب على أي سؤال تفصيلي في هذا المجال. هذا امر ثانٍ أحببت ان انبه اليه.

الحقيقة العقد حينما يوقع يجب الوفاء به والالتزام به، ولا تملك اي حكومة بعد ذلك ان تلغي اي عقد اجرته اية حكومة سابقة هذا معروف والاصل نحن كنواب نفكر في هذه القضية انه اي بيع حتى بين اثنين واي عقد بين اثنين لا يلغى الا باتفاق الطرفين وهذا أمر واضح.

أما بالنسبة للسيد زيد الرفاعي واستدعائه بموجب المادة «٦٣» التي تنص...

معالي رئيس المجلس: دكتور لو سمحت خليك أخر المتحدثين، خليّ الاخوان يحكوا وبعدين انت كمقرر تكمل.

السيد المقرر: طيب ماشي.

معالي رئيس المجلس: الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة: معالي الرئيس، الاخوة الزملاء.

بادىء ذي بدء اود ان اؤكد على ان اراء النواب ممثلي الشعب على اختلافها وتباينها هي آراء مردّها الانتماء لهذا الوطن والتفاني في خدمة المواطن.

وقد اجمعنا نحن نواب الشعب على نقطة جوهرية أجمع الشعب عليها قبلنا ألا وهي محاربة الفساد والتصدي له والحد من استشرائه - والتي تشكل أمانة في اعناقنا حمّلنا اياها شعبنا الأبي ومنحنا ثقته على ضوئها.

لذا، فانني استهجن بعض الاصوات التي تنطلق من هنا وهناك في محاولة لعرقلة البحث في قضايا تمس المصلحة العامة للوطن والمسيرة الدستورية لهذا المجلس، والدفاع عن المفسدين تحت حجج ومبررات واهية كالنيل من الأمن القومي الاردني او الاساءة الى سمعة الوطن او النيل من مصداقية النظام الذي ندين

له بالولاء. لهؤلاء نؤكد حرصنا على امن هذا البلد العزيز ونريده ان يبقى آمناً من اعداءه أياً كانوا في الداخل او الخارج. ولهم أقول ايضاً ان تعرية المفسدين من شأنه ان يعزز هذا الأمن ويؤسسه على ارضٍ صلبه ومتينه، كما ان من شأنه توكيد صدق التغيرات الديمقراطية في وطننا ويجعل مسيرة البناء مسؤولية للوطن كل الوطن.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء

إن الفساد هو فساد يقوم به أناس، لا يحل الفساد هكذا هل يريدوننا هؤلاء الاخوة ان نتصدى للفساد ولا نمسُّ اشخاص ما؟!!

هل يريدون من ابناء الوطن الاعتقاد بأن كل من يتصدى للفساد او يتحدث عنه هو متامر على البلد، او النظام او متأثرٍ بعوامل غير نزيهه ولا موضوعية؟!!

معالي الرئيس ـ الاخوة الزملاء

إن هذا هو الارهاب بعينه ان هذا ايها الاخوة فساد اعظم وافظع واخطر من الفساد ذاته. إنه تكريس للفساد وحماية للفساد وتغذيته في جسم هذه الأمه.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء

اني اطالب لجنة التحقيقات النيابية بضرورة الاسراع في فتح ملفات اخرى وتقديم تقاريرها بشأن قضايا الفساد الاخرى. ان المسؤولية الملقاه على عاتق مجلسكم الموقر كبيرة وعلينا واجب تفعيل مجلسنا هذا على طريق إجتثاث بؤر الفساد وعناصره حتى يتمكن الوطن من احتياز بعض من ازماته ومحنه المتراكمة والمزمنة. يكفي هذا البلد تحملُ اعباءاً اضافية من داخله ـ اعباء الفاسدين الذين اساءوا ويسيئون الى قدرات هذا البلد وسيادته والنهج الديمقراطي الذي اختاره وزراء ونواب ومسؤولين في اجهزة الدولة المختلفة كل ذلك تحت مظلة الانتماء والحرص على الامن الوطني.

ان الوطن والأمة تستصرخ كل الشرفاء ان لا يجبنوا عن قول الحق ارضاءاً لذوي نفوذ أو ابتغاء لمصالح ذاتية.

معالي الرئيس، الاخوة الزملاء

إن في طيات القضية المحالة الينا من قبل لجنة التحقيقات النيابية والمتعلقة بملابسات احالة عطاء وتنفيذ مشروع طريق الجفر ـ الازرق إن في طياتها من المبررات والمخالفات ما يبرر تحويلها الى مجلس القضاء العالي ـ الجهة الوحيدة المخولة دستورياً بالبت في هذه القضية وليقل فيها كلمة الفصل. فلا معصوم أمام القضاء ليس مطلوب من مجلسنا الموقر ادانة احد كما انه ليس مطلوب منه اعطاء صك غفران لأحد. والسلام عليكم.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام، الشيخ ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط:

بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الرئيس، ورد في الصفحة الأولى فقرة (أ) من المخالفة «فمن المفروض ان السلطة التنفيذية لا تمارس وظيفتها الا وهي موضع ثقة الشعب، وموضع ثقة من وضعهم في أماكنهم وبحالة توجيه الاتهام الى اعضاء هذه السلطة...

فإن ذلك سوف يؤثر على هذه السلطة في ممارستها المستقبلية لشؤون الحكم.

أمام هذا التوثيق ومنح الثقة لمصدر الفساد فيما مضى فلا بد من التعرية، فاقول وبالله التوفيق لقد أصبحت تلك السلطة المعنية غير موضع ثقة الشعب يوم ان تعرت على حقيقتها وذلك في ارتكابها جريمة نكراء ضد انسانية الانسان وحرية المواطن في مذبحة جامعة اليرموك سنة ١٩٨٦م.

معالي رئيس المجلس: ارجو من أراد التحدث ان يرفع يده كنقطة نظام، وأطلب من الشيخ ابو زنط ان نكون في موضوع البحث مباشرة ودون الخروج عنه بأي حال، تفضل شيخ ابو زنط ضمن إطار موضوع البحث. هذه القضة قضائية وكل المجلس الثمانين نائب هو هيئة اتهام ونتحدث مباشرة في الموضوع.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: معالي الرئيس، لقد منحتني مشكوراً الشرعية في الحديث وإن الذي يقاطعني أشبه كلامه باللحم البلغاري الذي لم يذبح على الشريعة الاسلامية.

معالي الرئيس انني لا بد من أن ارد على تلك الثقة المزيفة التي منحت...

معالي رئيس المجلس: ارجو الشيخ ابو زنط حددت موضوع محدد ولا يجوز الخروج عنه أبداً.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: واية ثقة بقيت لذلك رئيس الوزراء المعني ـ بعد ان اقتلعتها انتفاضة نيسان التي كانت من اهم البواعث لولادة هذا المجلس الكريم.

وأما القول بتأثير لاتهام لتلك السلطة يؤثر في ممارسة السلطة لشؤون الحكم مستقبلياً، فالجواب:ـ «ولا تزر وزرة وزر اخرى» ورد في فقرة «جـ» من المخالفة:ـ

ان مجريات التحقيق او الاتهام او المحاكمة او جميعها بشأن هذه القضية ستكون اول سابقة في هذا الشأن في نظامنا الدستوري من حيث اعمال بعض النصوص الدستورية، وفي نظامنا البرلماني من حيث ممارسة مجلس الأمة لتطبيق هذه النصوص».

فأقول رداً على ذلك نعمت السابقة الجليلة من منطلق هدي سيدنا رسول الله ﷺ «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته». في ظلال ذلك اعادت العدالة الأمور الى نصابها.

ورد في الفقرة «د» من الصفحة الأولى للمخالفة: بأن عدم الاتهام في هذه القضية يقيم التوازن بين حقوق الجماعة وحقوق وحريات الافراد الذين يتمنون الى هذه الجماعة من جهة اخرى».

ولست ادري اي توازن تشتم منه رائحة بين الحق والباطل وبين الحلال والحرام والعدل والظلم، إلا إذا تحقق التوازن بين ظلم فرعون وعدل الخليفة عمر رضي الله عنه.

ورد في الفقرة (هـ) من الصفحة الثانية للمخالفة:

«وان هذه القضية ستكون ايضاً اختباراً لمدى فهمنا وتطبيقنا وتمسكنا بمبدأ سيادة القانون المجردة من كل هوىً ورغبة حتى من رغبة الشعب غير المحقة التي لا تستند الى الواقع او القانون» فأرد على ذلك.

لست ادري كيف يوصف الشعب الأبي ونوابه الاحرار بالهوى، بينما يوصف مصاصوا دماء الشعب بالتقوى والالتزام الحق حسب مفهوم المخالفة في علم الأصول.

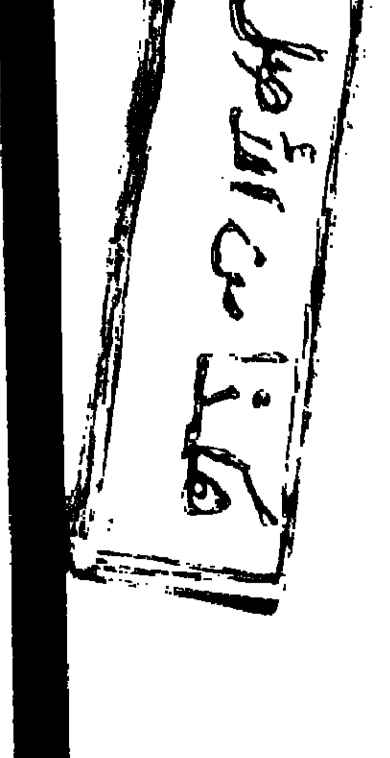
وكيف يوصف الشعب في رغبته بغير المحق لأنه يريد تخليص حقة من بين أنياب الافاعي والحيتان التي تعتبر الشعب كله سمكاً صغيراً من بين أنياب الافاعي والحيتان التي تعتبر الشعب كلة سمكاً صغيراً لا بد من ابتلاعه، فلست ادري هل بعده الهوى من هوى؟؟

معالي رئيس المجلس: يا شيخ ابو زنط رجاء الالفاظ قانونية وفي الموضوع.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: وصدق الله العظيم يقول في حق تلك الافاعي والحيتان والمدافعين عنهم «ولو اتبع الحق اهواءهم لفسدت السماوات والارض ومن فيهن» ورد في فقرة أ من الصفحة الثانية للمخالفة :-

«ان الاشخاص الذين تم التحقيق معهم وان امكانية توجيه الاتهام لهم في ضوء ذلك التحقيق انما يتم معهم كل ذلك بسبب اعمال وممارسات قاموا بها وهم يؤدون عملاً رسمياً وليس بصفتهم افراداً عاديين».

لست ادري هل من مؤهلات الوزير ورئيس الوزراء المعني ان يمنحه الدستور والقانون حق التقمص بشخصيتين. تارةً بصفته الرسمية واخرى بصفته الفردية الشخصية ام ان الذي يؤدي العمل الرسمي المؤتمن عليه تضاعف مسؤوليته وتغلظ عقوبته حالة المخالفة. حق مع المعصومين الانبياء بل سيد المعصومين سيدنا محمد ﷺ يقول له رب العزة: «يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته».



ويقول الله عز وجل عن نبيه عليه الصلاة والسلام: ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين.

ويقول الله سبحانه أيضاً للرسول محمد عليه الصلاة والسلام: «وان كادوا ليفتنونك عن الذي اوحينا اليك لتفتري علينا غيره واذا لا تخذوك خليلاً ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئاً قليلاً اذاً لأذقناك ضعف الحياة وضعف الممات» اي عاقبناك في الدينا الضعفين وفي الاخرة الضعفين «ثم لا تجد لك علينا نصيراً».

ورد في الفقرة «ب» من صفحة (٢) للمخالفة: ان المدعي او المشتكي في هذه القضية هو المجتمع وهو الذي قد أثار القضية او حركها باعتباره مجنياً على ماله وحقوقه، ولكن اليس الاشخاص المذكورن قد ارتكبوا الاعمال المذكورة حال كونهم يمارسون مهمة الادارة نيابة عن المجتمع.

هذا كلام المخالفة التعقيب

ان الاشخاص المعنيين بتلك الجريمة والفساد والاداري لم يمارسوا مهمة الادارة العامة نيابة عن المجتمع لان الشعب لم ينتخبهم اذ لو انتخبهم لانتزع حق الطاعة من ذمتهم، وهل يا ترى ان الوزير ورئيسه حالة ممارستهم الادارة العامة يتمتعون بخصائص إلوهية كما وصف الله ذاته العلية: «لا يُسال عما يفعل وهم يُسالون» وقال تعالى: «ان ربك فعّال لما يريد».

فهل هؤلاء المتلاعبون في اموال العباد المفسدون في البلاد لا يسألون عما يفعلون أم «وقفوهم انهم مسئولون».

معالي رئيس المجلس: خلينا على المادة مباشرة ورأيك فيها دون اوصاف خارجة عن الموضوع، لا نريد اوصاف خارجة عن الموضوع. انت قاضي وتقول كلمة الحق في قضية معروضة.

السيد عبدالمنعم ابو زنط:

ورد في فقرة «د» من المخالفة الصفحة: «هل ينطبق على هؤلاء الناس صفة الموظف العام حتى تطبق عليهم الجرائم الموصوف فيها الفاعل بأنه «موظف عام» وبعبارة اخرى هل الوزير موظف عام بالمعنى الوارد في قانون العقوبات اذا ليس في قانون العقوبات نصوص تجرم الفاعل بصفته وزيراً.

أرد على ذلك إن معنى ذلك القول: ان الطبقية البغيضة تعشعش في القانون وادى على ذلك: بقاعدة العدالة والمساواة التي قررها الاسلام، وارسى قواعدها ممارسة وتطبيقاً الرسول الأعظم ﷺ وعلى آله حيث يقول (انما أهلك من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيه الشريف تركوه، واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه فوالذي نفس محمد بيده ل ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها» كذلك: نسمع الأعرابي يخاطب الخليفة عمر رضي الله عنه: لو وجدنا فيك اعوجاجاً لقومناه بحد سيوفنا».

ورد في البند ٤ من صفحة ٣ للمخالفة: ان التحقيق ثم في قضية أو قضايا أصدر الرأي العام المحلي حكمه فيها بالادانه ومن المعروف ان اجهزة الاعلام قد اسهمت الى حد كبير في توجيه واصدار هذه الادانه.

ارد قائلاً ان حكم الرأي العام في تلك الجريمة بادانة المجرمين بدافع الفقرة في كراهيته الظلم والظالمين دون ان يتجنى الشعب في رأية العام على احد.

ورد في نهاية صفحة ٣ من المخالفة: فعل الوزير في هذه القضية موكول اليه ادارة اموال منقوله او غير منقولة لحساب الدولة) بمعنى آخر هل تنسيب الوزير لمجلس الوزراء بتلزيم مشروع على جهة ما يعتبر ادارة لأموال منقوله لحساب الدولة؟

التعقيب: فأرد على ذلك: ان الانفاق من خزينة الدولة للصالح العام يعتبر نوعاً من ادارة الأموال، لأن شمولية الادارة المالية تتضمن بدهياً الصادرات والواردات، وان الانفاق على الطرق وغيرها يعتبر من ضمن ذلك في خضوعها لمسؤولية الحكومة بموجب قانون الموازنة العامه.

ورد في البند ٢ من صفحة ٤ من المخالفة: «يؤيد ما تقدم ان الوزير هو احد الذين يتولى الملك ممارسة السلطة التنفيذية وهي مظهر من مظاهر السيادة بواسطتهم ثم يدير اعمالاً وليس اموالاً منقولة او غير منقوله، بل هو يدير شؤوناً وليس اموالاً، فالوزير مسؤول عن ادارة جميع الشؤون بوزارته فأرد على ذلك: فهل يا ترى الأعمال التي يريدها رئيس الوزراء او الوزير تتضمن انفاقا مالياً ام لا تتضمن؟

بدهياً انها تتضمن إنفاقاً مالياً، فلو ان وزير التربية مثلاً اراد تشييد مدرسة، فهل ينفذ ذلك بدون مال؟ لذلك كان المال عصب الحياة وكان المال شقيق الروح. فمسئولية الوزير

مزدوجة تخطيطاً وتنفيذاً. ورد في نهاية الصفحة الخامسة.

«وبالنتيجة نرى ان الوزير استعمل صلاحية وسلطته القانونية في التنسيب لاصدار القرار، فهل يجوز بأي حال من الاحوال معاقبة من يستخدم صلاحياته القانونية لانه استخدام الصلاحيات المخولة اليه في الدستور والقانون»؟

أعقب على ذلك :ـ

لقد صرح رئيس الوزراء المعني امام مجلس النواب العاشر انه يعلم ذلك وانه يعلم الفرق بين العرضيين فكيف نوفق بين هذا التناقض وممارسة الصلاحيات القانونية؟ فهل القانون يعطي مسوغاً للتناقض في ممارسته . . . ؟ ام انه الالتواء عن طريق الحق: افرأيت من اتخذ الهه هواه واخله الله على علم؟

ورد في الصفحة السادسة: «لا يوجد في هذه القضية ما يخرج عن الوصف والرأي والتنسيب وكل ذلك لا يكون شكلاً او موضوعا بكليته او بأي جزء منه ما يمكن الاستناد اليه في هذه القضية لاقامة مسوؤلية مدينة او جزائية.

أعقب على ذلك :ـ

لست ادري هل الكذب والتواطؤ والتناقض لا يخرج القضية عن الوصف والرأي والتنسيب ولا يقيم ذلك مسؤولية مدنية او جزائية.

ورد في الفقرة الثانية من الصفحة السادسة من المخالفة :ـ

«لا يعرف القانون الاردني ولا تعرف المجله ولا يعرف الفقة الاسلامي الضمان او التعويض عن الضرر الادبي في نطاق المفهوم التالي للضمان وللاساس الذي يستوجب الضمان، اما مفهوم الضمان في القانون وفي المجلة والفقه الاسلامي وهو منحصر في:

١ ـ ضمان العقد.

٢ ـ ضمان اليد.

٣ ـ ضمان الاتلاف.

أعقب على ذلك :ـ

ان الادعاء بنفي الضمان في الفقه الاسلامي في مثل تلك الجريمة الاقتصادية فان ذلك يتنافى مع عموم قولة عليه الصلاة والسلام: لكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعتية» ومن بدهيات الرعاية في المسؤولية ان يضمن رئيس الوزراء المعني حقوق الشعب وان يعوض عن الضرر الذي يلحق بالشعب وأمواله في خزينة الدولة.

وان المؤتمن على المال العام او الخاص يضمن ويعوض اذا تلف المال نتيجة الاهمال، فما بالنا اهدر المال العام نتيجة التلاعب والتواطؤ؟؟

بل يعتبر ذلك من باب الافساد في الأرض يرتدي المفسدون فيه ثوب النفاق الذي ينطبق عليه قول الله عز وجل: ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام.

«واذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد واذا قيل له اتقي الله اخذته العزة بالاثم فحسبه جهنم ولبئس المهاد».

وفي الختام معالي الرئيس حضرات الاخوة النواب أقول: يا اعلام اردن الحشد والرباط إتق الله في تغطية هذه القضية العادلة بمقدار مباراة

كرة القدم، او بمقدار عُشر مهرجان جرش، إستجب يا اعلام بلدي لرغبة الشعب ونوابه قبل ان يردكم الشعب بعصا الحق والحرية الى بيت الطاعة، والسلام عليكم.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام، نقطة نظام الاستاذ سليم.

السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس، نقطة النظام تتعلق بتطبيق المادة «٥٩» من النظام الداخلي التي تقول «يجب على الاعضاء المحافظة على نظام الكلام وعدم المقاطعة، وعلى المتكلم الا يكرر اقوال غيره من الاعضاء والا يخرج عن الموضوع المطروح للبحث ولا عما يؤيد رأيه فيه فاذا حاد العضو عن شيء من ذلك لفت الرئيس نظره».

سيدي الرئيس الحقيقة لحد الان فيه امامنا اكثر من عشرين متحدث، كثير من المتحدثين حقيقة يكرورا أقوال زملائنا السابقين.

فأرجو من حضرة الرئيس ان يلفت النظر الى هذه النقطة على وجه التحديد حتى ننجز هذه المهمة لأنه عندنا قضايا كثيرة خلاف هذه القضية، وعندنا شغل كثير. يعني ان نكرر اقوال زملائنا السابقين مضيعة للوقت فرجاء سيدي الرئيس ان يلفت النظر لهذه القضية. الحقيقة سيدي الرئيس فيه نقطة شكلية اخرى عادة في المحاكم، والاخوة المحامين يعرفوا، انه لا ندخل في الموضوع الا اذا استوفينا الشكل. فيه نقطة شكلية اثرتها انا في الجلسة الماضية اللي هي اقتراح باعادة القضية لاستكمال النواقص. هذه نقطة شكلية انا ارى استيفائها قبل دخولنا في المناقشات . . . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً للملاحظة واي بحث أخر، هذه الشكلية لو طبقنا النظام الداخلي، تبحث في نهاية الحديث. واي اقتراح يسجل يطرح للتصويت والقرار للمجلس الكريم.

وشكراً للملاحظة وقد رجوت الاخوة أكثر من مرة ان نختصر ما أمكن. وعدد المتحدثين الان حوالي عشرين بهذه الطريقة الحقيقة تأخذ وقت طويل. ونرجو من الاخوة الاختصار وعدم التكرار وعدم الخروج عن الموضوع عن الموضوع في الحديث نفسه. الشيخ عبدالحفيظ.

السيد عبدالحفيظ علاوي: شكراً معالي الرئيس، انا ارى ان الكلام من مختلف الوجهات مكرر، لذا ادفع بوقف النقاش والتصويت على القضية لأن الكلام مكرر . . . وشكراً.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: ارجو النظر بخصوصية هذه الموضوع وان المجلس الكريم بجميع اعضائه هيئة اتهام، وهذه الخصوصية نرجو مراعاتها. انا اكون سعيد اذا الاخوان اختصروا او تنازلوا عن كلماتهم، لكن لا استطيع ان امنع أخ سجّل للحديث وأمنعه من الحديث، لكن كلي رجاء الاختصار وعدم التكرار.

ولذلك اعفوني من قصة ندفع بعدم النقاش او اغلاق باب النقاش والتصويت عليه، هذه القضية لها هذه الصفة الخاصة. فنرجو فقط

الأختصار ومن اعتذر عن كلمته اكون لـه من الشاكريم لكن لا استطيع ان اجبر احد ان يلغي كلمة اعدها او كلمة يريد ان يقولها. الشيخ فيصل.

السيد فيصل الجازي:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس ، حضرات النواب المحترمين.

يا معالي الرئيس انني مع ما ذهب اليه الاستاذ حسين مجلي عضو لجنة التحقيق في موضوع طريق الازرق الجفر.

ايها الاخوة الكرام انني تعايشت مع سيادة الشريف زيد بن شاكر رئيس الوزراء كما تعايشت مع دولة الرئيس مضر بدران كما تعايشت مع دولة الأخ زيد الرفاعي كما تعايشت مع دولة الرئيس احمد عبيدات كما تعايشت مع دولة الأخ احمد اللوزي ودولة طاهر المصري كما تعايشت مع دولة الأخ بهجت التلهوني كما تعايشت مع المرحوم سمير الرفاعي كذلك المرحوم الشهيد هزاع المجالي في هذه المدة اللذي تعايشنا بها في المجلس الكريم واصحاب الدولة لم ارى واسمع مثل هذا الوقت. كلنا اخوة واصدقاء نشاطر بعضنا بالخير والمودة في ظل صاحب الجلالة الملك الحسين المعظم وولي عهده.

اخواني انه لدى فحص اوراق القضية كلها نجد انه لا يوجد دليل اثبات واحد ضد الاشخاص الذين في هذه القضية هذه ما قاله الاستاذ حسين مجلي في مخالفته الواضحة.

انني لأرجو من [illegible] الرئيس والمجلس الكريم عدم التشهير في رجال بنيت الاردن على كتوفهم في ظل صاحب الجلالة الملك الحسين المعظم.

ـ وهنا انصت الجميع واستمعوا لأذان العشاء ثم عاد بعدها السيد فيصل الجازي لأكمال كلمته ـ

السيد فيصل الجازي: وقد صادف هذه المغالطات حينذاك هبوط الدينار الاردني وارتفاع الدولار مما سبب إرتباكا ما بين المتعهد وصاحب العطاء. وانني لارى انه رافق هذا التقرير بعض العداواة الشخصية، ونحن واجب علينا ان نقول للمحسن انت محسن وللمسيء انت مسيء وانني لارجو من اخواني الكرام بالترفع عن هذه المغالطات وان نكون ايدينا واحدة وقلوبنا واحدة في هذا المجلس الكريم، والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الدكتور علي الحوامده.

الدكتور علي الحوامدة: بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس ـ شكراً

الاخوة والزملاء النواب الالكرام:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته أما بعد:ـ

قال تعالى «ان الله يأمركم ان تؤدوا الأمانات الى أهلها واذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل» وقال تعالى «وكم في القصاص حياة يا اولي الألباب لعلكم تتقون» وقال ﷺ (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته).

ولهذا وابراءاً للذمة ووفاء للعهد مع



المواطنين الذين انتخبوني لعضوية هذا المجلس الكريم بأن نحقق مع جميع المسؤولين حول الفساد الاداري والمالي والذين ادى سوء تصرفهم الى ما نعاني من مديونية خارجية كبيرة بالنسبة لحجم امكانياتنا وقدراتنا المالية. ولهذا كله فإنني أؤيد قرارات لجنة التحقيق النيابية جميعها وأطالب بإحالة دولة السيد زيد الرفاعي ومعالي محمود صالح الحوامدة ومعالي حنا عودة الى المجلس العالي المختص بمحاسبته ومحاكمة الوزراء وفق الدستور لاثبات ادانتهم او براءتهم كما اطالب لجنة التحقيق النيابية ان تواصل تحقيقاتها حول باقي القضايا. الموكول لها البث بها وبأسرع وقت لأن هناك رؤساء وزارات ووزراء سابقين يجب احالتهم الى المجلس العالي أيضاً اذا ثبت عليهم اية مسؤولية او تقصير او تواطؤ مالي او اداري.

ان الله يحاسبنا غداً يوم لا ينفع مال ولا بنون والشعب الذي انتخبنا ينتظر منا سرعة البت في هذه الامور حتى تستمر ثقته بنوابه وسوف يسجل التاريخ لهذا المجلس النيابي الكريم انه اول مجلس في تاريخ الاردن يقوم بمثل هذه الخطوة الجريئة والتي تعطي الديمقراطية معناها الحقيقي والشرعي وتشعر المواطنين بأن نوابهم يؤدون واجبهم في الرقابة الادارية والمالية ... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ سعد خدادين.

الدكتور سعد حدادين:

معالي الرئيس ـ الزملاء النواب الأفاضل لقد سبق وان طُرحت قضايا الفساد المالي والاداري على المجلس الكريم كمجموعة من القضايا. وقد عهد الى لجنة التحقيق مشكورة والتي شُكلت من هذا المجلس العمل على التحقيق بها والتنسيب الى المجلس برأيها.

وإن قضية طريق الجفر ـ الازرق وهي محور النقاش الآن هي واحدة وليست الوحيدة من القضايا المطروحة. وان السيد زيد الرفاعي لم يكن هو رئيس الوزراء الوحيد على مدى سنين طويلة والتي تراكمت بها الديون المثقله.

لذا كان من الافضل على اللجنة الكريم ان تطرح نتائج التحقيقات في جميع القضايا التي أسندت اليها وليس بقضية واحدة. لذلك اقترح على المجلس الكريم ارجاء البث في هذه القضية لحين ظهور كامل نتائج التحقيقات في بقية القضايا الاخرى حتى لا نكون قد وقعنا في موقف المدافع عن شخصيات تريد تصفية حساباتها الشخصية من خلال اعطاء المجلس ... وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: الكلمة الاخيرة مش هيك؟ انا اخر واحد.

معالي رئيس المجلس: تشطب بعدين، خذها أحسن لك.

السيد عبدالباقي جمو: ليش تشطب؟ انا موجود هنا.

معالي رئيس المجلس: مش هاى كيفك هذا موضوع نظام، تحب تأخذها الان كان به.

السيد عبدالباقي جمو: انا طلبت الكلمة

الاخيـرة وانت وافـقت، اذا بـدك تـسحـب كلامك. .

معالي رئيس المجلس: ما عندي علم، طلبت الكلام فقط، سجلت للكلام.

السيد عبدالباقي جمو: والله زيارة خاصة لمكتبك، وهنا قلت لـك لي الكلمـة الاخيـرة وعندي شهود.

معالي رئيس المجلس: انا فهمت انـك طلبت الحديث مش الاخير.

السيد عبدالباقي جمو: انـا عادة تكـون كلمتي الاخيرة وانا مش كاتب ولا اريد ان اكرر ما قاله الاخوة الزملاء.

معالي رئيس المجلس: على كل حال اذا كان لها متسع في الاخير كان به والا انا اعطيتك الدور. الاستاذ عبدالعزيز جبر.

السيد عبد العزيز جبر: بسم الله الرحمن الـرحيم، شكـراً معـالي الـرئيس، حضـرات الزملاء الكرام.

١ - بسم الله الرحمن الرحيم «يـا ايها الـذين امنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله».
٢ - «واذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى».
٣ - «واذا حكمتم بـين النـاس ان تحكمـوا بالعدل».
٤ - «وافو الكيل والميزان بالقسط».
٥ - «واقيمـوا الـوزن بـالقسط ولا تخسـروا الميزان».

وقوله ﷺ «إنمـا أهلك الذين من قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه واذا سرق الضعيف اقاموا عليه [illegible] الى أن يقول «لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها».

ان هلاك الامم سببه الظلم وان الظلم كالنار، لهذا قيل ان الدولة العـادلة تبقى وإن كانت كافرة وإن الدولة الظالمة تفنى ولو كانت مسلمة.

وكان ابو بكر يقول «القوي منكم ضعيف حتى آخذ الحق منه والضعيف منكم قوي حتى اخذ الحق له».

كذلك نجد في تاريخ هذه الامة ان هذة المحاسبة كانت في عهد صحابة رسول الله ﷺ حيث وقف صحـابي من عرض المسجـد يقول لعمر «لا سمع لك ولا طاعة يا عمر.

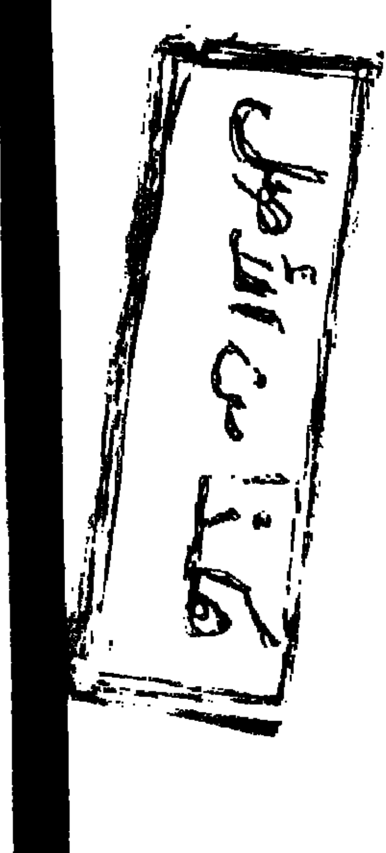
ذلك لأن ثوبك أطول من ثيابنا، فمن اين لك هذا يا عمر» هكذا تاريخنا وهكذا أمتنا.

لما سرقت المرأة المخزوميـة واهم الناس امرها سألوا أسامة بن زيد ان يستشفع لها عند رسول الله ﷺ، غضب رسول الله وقال «أتشفع في حـد من حـدود الله». أحيي هـذا المجلس الكريم الذي لم يشهد بلدنا مجلسـاً مثله يحاكم الكبار كما يحاكم الصغار.

اشكـر اللجنـة الكـريمـة لجنـة التحقيق النيابية التي أثبتت انه ما زال في الامة من يشير للظالم بأصبع الاتهـام في الوقت الـذي تغمض الاعين عن فساد المفسدين.

ان بعض الزملاء الـذين تحاملوا عـلى هذه اللجنة واتهمها البعض بالحقد، معنى ذلك الا تتولى اية لجنة بعد اليوم التحقيق في اي فساد.

ان لجنتنا الموقرة تقدم لكم نتيجة اعمالها وان الأدلة التي قدمتها واضحة وضوح الشمس في رابعة النهار وانـه لمن الحق والعدل ان يبت



القضاء في هذه التهم بـدلا من ان ندافـع عن المتهمين.

كان الشعب الذي وعـده النواب حـين كانوا مرشحين بـالبحث عن اركان الفسـاد في الحكومات السابقة، كان ينتظر منهم الشعب ان يقفوا المواقف التي ترضي الله ضمائرهم وترضي الشعب في تحويل مثل هذه القضية الى المحكمة حتى يعلم الشعب ان نـوابة الـذين اختـارهم دافعوا عنه وعن حقوقه وهم يعلمـون ان قسماً كبيراً من هذا الشعب حرم من أقل الحاجيات حتى لقمـة العيش، ونحن بـدلا من ان نتهم اركـان الفساد رحنـا نرمي لجنـة التحقيق التي كلفناها ونحن قد تتمناها على على اقدس قضايا هذا الشعب، عظم الله اجر الشعب وعوضه الله خيراً فيمن وكل اليهم قضاياه ومصالحه.

تقرير اللجنة الكريمة يشير الى استشـارة وزارة الاشغال لمكتب هندسي، ودفعت وزارة الاشغال مبلغاً كبيراً مقابل تلك الاستشارة ثم ضرب عرض الحائط بتلك الاستشارة، وكـان رأي المكتب يوفر على شعبنا مبلغ «٢٠» مليون دينار فقط.

اخفـاء وزير الاشغـال في ذلـك الحـين للعطاء الذي يـوفر عـلى الخزينـة «٣» ملايـين دينار، ما هي المصلحة ايها السادة من وراء هذا الاخفاء مع ان تلك الشركة هي هندية ايضاً؟

ليس عدم توسيع دائرة التحقيق والاتهام في قضايا كثيرة معناه إهمال لها. فأن هذه البداية بهذه القضية معناه اول الغيث قطر ثم ينهمر.

المتهمون ابرياء حتى تثبت ادانتهم ونحن لا نحكم ولا نبـرىء فليحول ذلـك المتهم الى المحكمة لتقول كلمتها، وعلينا ان نبرىء ذمتنا امـام الله والشعب والتاريـخ ان هذه التجـربة ووضـع هذه القضيـة امام وسـائـل الاعـلام والشعب والـداخـل والخـارج ليست كشف سوءات ولا عورات ولكنها تجربة نعتز بها ونفاخر الدينا بأسرها في هذا البلد، لا خير فيكم ان لم تقـودها ولا خـير فينـا اذا لم نسمعهـا. شكـراً والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الاستاذ سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري: بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس السادة الزملاء

ان موضوع الفساد الذي نناقش جزء منه اليوم لهو مهم في هذه المرحلة التي نمر بها فأنا ضد الفساد بجميع اشكاله وضد كل من حاول او يحاول الاساءة لسمعة الاردن من بعيد او قريب او يحاول ان يتطاول عـلى أموال وثـروات هذا البلد. ومن الـواجب علينا جميعـا ان نحـارب الفساد بشتى الوسائل ونحن كسلطه تشريعية من واجبنـا الأسـاسي مـراقبـة ومتـابعـة السلطة التنفيذية. والقضاء على الفساد الاداري والمالي ان وجد بعيدين عن المـواقف التي يقصد منهـا تصفية الحسابات السياسية والشخصية.

ولأن موضوع اليوم مهم وخطير فانني ارى ان اللجنة المشكلة كان يجب عليها التوسـع في مثل هذه الأمور لتصل الى نتائج اوسع وأشمل للفساد الاداري والمالي ليشمل جميع من كان لهم علاقة بالقضية موضوع البحث.

معالي الرئيس

اری ان قضيتنا التي تبحث اليوم حول اتهام مجموعة من مجلس وزراء سابق اقر تلزيم عطاء مخالف لشروط فنية ومالية وانه جاء بناء على تنسيب من وزير اشغال سابق وهو الذي اهمل تقرير اللجنة الفنية والمستشار الذي درس العطاء وحسب ما جاء في تقرير اللجنة المقدم للمجلس. لم نعرف هل قدم تقرير اللجنة الى رئيس الحكومة السابق ولمجلس الوزراء ام اخفى عليهم هذا الأمر وهو يتحمل المسؤولية القانونية على ذلك اذا لم يطلع مجلس الوزراء عليه.

أما وزير المالية السابق فأنه يتحمل المسؤولية الكاملة عن موافقته وتنسيبه لمجلس الوزراء بتهاونه واعفائه للشركة من الرسوم والضرائب ودفع مبالغ للشركة دون سند قانوني. والا فان المسؤولية يجب ان تكون فيه مشتركة لكامل مجلس الوزراء الذي اقر تلزيم العطاء على الشركة الهندية مع اعفاء الوزراء المخالفين على القرار ان كان هناك مخالفة. فالمعروف انه بدون موافقة مجلس الوزراء لا يمكن لرئيس الوزراء تلزيم العطاء للشركة المعنية.

والمخالفة هنا مدعومة بقرار من مجلس الوزراء وكان من الواجب على اللجنة ان تبحث هذا الامر من جميع جوانبه وتدين كل من اقر هذا التلزيم وتحقق معه لا ان تتهم مجموعة وتترك باقي الوزراء الموقعين على القرار.

معالي الرئيس

انني اطالب اعادة تقرير اللجنة واستكمال التحقيق [illegible] أن هناك العديد من الجوانب الغامضة في هذه القضية ذات الاهمية وذات العلاقة بقرار التلزيم ويجب البحث عنها لنكون بالصورة الصحيحة ولنتخذ قرارنا بكل موضوعية وصدق ونزاهة. ولنصل الى الهدف المنشود وهو القضاء على الفساد والمفسدين ونحقق العدالة والديمقراطية تحت القيادة الهاشمية. والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات: بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس ، الاخوة الكرام

لقد جاء هذا المجلس وفي اذهان الكثيرين من اعضائه ان من الامور الواجب معالجتها الفساد الاداري والمالي، وان القضايا التي تتعلق بهذا الموضوع تزيد عن ثلاثين قضية، وهذه القضية واحدة منها.

ان من واجب هذا المجلس كشف هذا الفساد، وهذا من اول الواجبات والتي تأخر المجلس بكشفها.

وقد تبين من خلال هذا التقرير ان اصحاب القرار قد اساءوا في استعمال السلطة سواء كان ذلك بأحالة العطاء الى الشركة المؤتلفة بتنسيب من الوزير وموافقة رئيس الوزراء، وما قام به وزير المالية. من مراعاة لمصالح شركة سوم ذات المؤتلفة مع ام. ام. تي. سي.

وما ادت اليه هذه التصرفات من ضياع اموال طائلة على خزانة الدولة ونحن نشكو من المديونية، ونشكو من تنكر الاصدقاء والاخوان ونشكو من قلة الموارد، وان الطفل والمسكين والخريج والعامل احق بهذه الاموال من الشركات واحق من اصحاب الاموال واحق من اي متنفذ يتصرف بأموال هذه الامة فيضيع على خزانة الدولة اموالا تعد بالملايين.

من خلال هذا التقرير نجد ان الفروق واضحة بين العروض ما اعطي من امتيازات اضاعت على الخزينة الملايين ثابتة، تثبيت سعر الدولار، الفرق بين تكاليف المدة الاسفلتية والمدة الاسمنتية، والاعفاءات الجمركية، واستعمال اراضي الدولة لاستغلالها كل هذا واضح ولا نقاش فيه.

رأي المكتب الاستشاري حول مضار المدة الاسمنتية وموافقة اللجنة الفنية على هذا الامر، والضرب بعرض الحائط بهذا الرأي الفني العلمي كل هذا يدل دلالة واضحة على الاساءة في استعمال السلطة.

ان حقوق هذا الشعب امانة في اعناق نوابه، فكل واحد منهم عاهد الله امام هذا الشعب على ان يدافع عن الحقوق المهدرة، وان يكشف كل فساد اداري ومالي، وانتم ايها الاخوة مسؤولون عن هذا العهد (ان العهد كان مسؤولا) وسيقف الشعب الواعي الذي يفتح عقله وعينيه واذنيه لكل كلمة تقال ولكل موقف من المواقف.

آمل من الاخوة الكرام ان يقفوا وقفة واحدة مع قرار لجنة التحقيقات النيابية الذي تقدمت به اليكم مشكورة واحالة من اساءوا استعمال السلطة في هذه القضية الى الجهة المخولة بالمحاكمة وليقول القضاء العادل كلمته في شأنهم. كما واطلب ان تستمر اللجنة في عملها لبحث بقية قضايا الفساد ليعرف كل من تلاعب بمقدرات هذا البلد انه سيكتشف يوماً ما وانه سوف يحاسب على ما اقترفت يداه. كما واطالب ان تسارع اللجنة في البحث وان تعرض تقاريرها على المجلس لاتخاذ القرار المناسب ... وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور ذيب مرجي.

الدكتور ذيب مرجي:

شكراً معالي الرئيس،،،

أعتقد أن القضية المطروحة تحتاج الى هدوء وحكمة وصراحة، وسأتناول في هذا الموضوع النقاط التالية:ـ

اولاً :ـ اننا أمام قضية واحدة انجزت من قبل لجنة التحقيقات النيابية، في الوقت الذي كان التقرير الاولي وبتاريخ ١٩٩٠/٣/٢٠ يحوي على عشرات القضايا، وفي هذا الاطار لا اجد عذراً مقبولاً ومقنعاً لعدم تناول المجلس ومتابعته لكافة قضايا الفساد وسوء استخدام السلطة.

ثانيا: وان كنت لست من انصار النظرة الانتقائية والجزئية ولكن لا بد من بداية كما ارفض النهج القسري الذي يحاول ان يطوع الأمور باتجاهات لا استطيع تحديدها الآن، ولكنني اخشى من ان توجه الى مآرب ومقاصد شخصية وفئوية. مما يستدعي مني التأكيد على المسائل الجوهرية التالية:ـ

١ ـ ان الفساد وسوء استخدام السلطة وهدر الأموال العامة مسألة مرفوضة ومدانة مبدئياً لا تقبل التجزأة او الاجتهاد وليست محكومة بظرف زماني او مكاني. بغض

النظر عن مرتكبيها، والمصلحة العامة وضميرنا قبل ذلك، يتطلب منا ان نكشف عن فاعلية ومسببية فشخوص القضية المثارة اليوم، ووفقاً للمعطيات المقدمة ليسوا ابرياء، كما ان البعض الاخر غيرهم ليسوا ابرياء كذلك.

٢ - انني لا انظر للمسائل من حيث ان فلاناً قد تساوق معي . . . او الحق الظلم بي كشخص، ام كحزب او كتيار سياسي. إن موقفي يتحدد من موقف هذا المسؤول او ذاك بالتزامه بمسؤولياته الدستورية والقانونية والادارية وممارسته وفقاً لها بما يخدم مصلحة الوطن والمواطن.

٣ - انني ارى ان هناك ابعاد سياسية وقانونية ودعائية للمسألة المثارة لا بد من القاء الضوء عليها. فعلى المستوى السياسي :-

- انني مع فتح الملفات الكاملة لتلك الفئات السياسية التي استغلت الدولة حيث تحمل الشعب الكثير الكثير من تبعات سياستها.

- انني مع محاسبة هذه الفئات التي استخدمت الأردن ولسنوات طويلة لخدمة مصالحها الشخصية ووظيفته لخدمة مصالحها الخاصة، داخلياً او اقليمياً.

أما في الجانب القانوني:

يهمني ان اؤكد اننا كسلطة تشريعية اعطينا الحق بل فرض علينا الدستور ان نراقب السلطة التنفيذية ونحاسبها في أدائها، ولا يمكن ان نتنصل من مسؤوليات بذلك حتى وان شكلت خطوتنا سابقة.

سيدي الرئيس:

لقد حاولت [illegible] الى المسألة المثارة بعيداً عن الاستهداف السياسي والاستغلال الشخصي وكان الهدف هو التقرب من الحقيقة وهنا لا بد من ان اسجل ما يلي :-

ان ما هو مشار في هذه القضية تحديداً هو حقيقة وأعني بذلك الخلل الكبير الذي حصل في طريقة التلزيم والموافقة على العطاء ضمن الشروط المعروفة ومما لفت نظري التناقض بين رأي اللجنة التفاوضية الأولى - واللجنة التفاوضية الثانية وموافقة رئيس الوزراء على التلزيم، ومن ثم كتاب وزير الأشغال الى وكيل الوزارة الذي غُيب في اللجنة الثانية يطلب منه التنفيذ وبناء على ما تقدم فإن المسؤولين يتحملون تبعات مسؤولياتهم.

وأخيراً، أم بين يدي اللجنة كثيراً من العمل، آمل ان لا يتوانى المجلس في انجازها والكشف عن حقائق الأمور التي تهم كل المواطنين في هذا البلد الطيب . . . وشكراً.

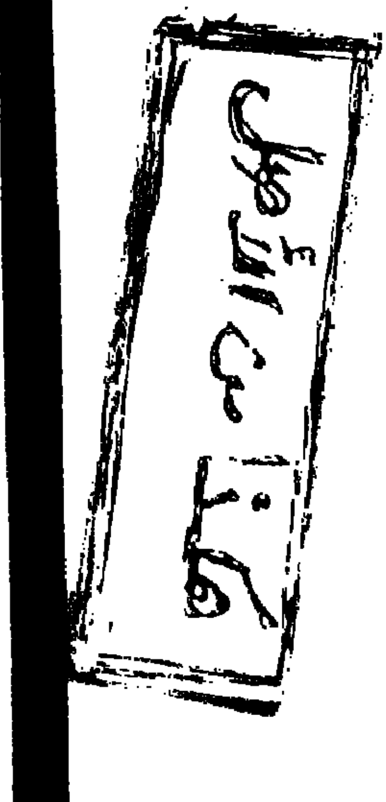
معالي رئيس المجلس: شكراً، الدكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة: بسم الله الرحمن الرحيم.

معالي الرئيس - حضرات النواب المحترمين

ان صاحب الحق والذي يراقب جلستكم اليوم هو الشعب الاردني الكريم الذي عاش صابراً على كل انواع المعاناه وهو يتطلع الى إنتصار الحق وازهار وازدهار الفضيلة.

ولأن الشعب الأردني لن يعوزه اي امر مهما كان من العودة الى قواعد الصبر حتى يأتي



الفرج الذي لا نشك في قدومه معتمدين في قناعاتنا هذه على الدروس والعبر التي خلصت الينا من دول استشرى فيها الفساد الى درجة ظن فيها اهلها بأنهم مواقعوها وأنهم لا يبغون عنها حولاً حتى جائها فرج الله ونصره وسقطت رموز الفساد وتركت مراتعها لأصحاب الوطن الحقيقيين والمخلصين لأوطانهم ان اخشى ما اخشى عليه معالي الرئيس وحضرات النواب المحترمين انه في خصم عطفنا او خوفنا ومن خلال فشلنا في تحويل هذه القضية الى القضاء العادل ليقول كلمته في التبرئة او الادانة اخشى ما اخشاه ان فشلنا في ذلك ان نخلع جرم الفساد الذي أقترفته انفس لم ترى بُعد الفقر في الشعب ولا بعد البطالة في الخريجين ان المخلع عن هذه الانفس لنلصقة دون رغبة منا وفي زمن لن يكون بعيداً عنا في ثوابت هذا الوطن شخوصهم وقيمهم. ومن هذا المنطلق فأنني اهيب بالحريصين على النظام وبالحريصين على الوطن وبالحريصين على سمعة مؤسسات هذا الوطن التزام الحق الديمقراطي الذي يملكه شعبنا الذي انتخبكم في معرفة بل وفي التعرف على مدى تورط بعض من أبنائه او براءتهم كبراءة الذئب من دم يوسف في قضية من ابلغ قضايا الفساد.

ثم ان المتهمين في عرفنا وللحظتنا هذه ابرياء حتى يجلسوا بأدلتهم وبياناتهم التي حوتها بعض مرافعاتكم وكلماتكم أمام قضاء عادل يغسل عنهم عار هذه التهمة ويبرؤهم من فساد الذمم هذا القضاء الذي ان لم يمثلوا أمامه سوف تظل أعين الريبة والشك في نفوس ابناء هذا الوطن وربما ينمو الشك في نفوس ابناء الشعب ايها الاخوة الى درجة تدعو الخيرين في كل الأوقات الى التكشير عن أسنانهم غاضبين لا مبتسمين وعندها يصعب وضع الامور في نصابها. والسلام عليكم ورحمة الله.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام، الاستاذ فخري قعوار.

السيد فخري قعوار:

معالي الرئيس

ايها الاخوة المحترمون

ليس في نيتّي ان اطيل عليكم، لكنني رغبت في توضيح بعض الجوانب التي ارى ان توضيحها ضروري وضروري جداً، ورغبت في التأكيد على بعضٍ آخر من الجوانب التي تطرق اليها زملاء آخرون.

ففي البداية، اود ان اوضح انني زاهد تماماً في الاصطفاف مع الذبّاحين الذين لا يتكاثرون الا عندما يقع الجمل . . . والشطارة ان يقف الذبّاح في وجه الجمل وهو في عنفوانه وقوّته. وحتى لا يختلط الأمر على احد اقول بدون مواربة، انني مع توجيه الاتهام الى المذكورة اسماؤهم في تقرير لجنة التحقيقات النيابية، وانني مع تنسيبها، ولكن، الا ترون معي ان القضية المطروحة بالغة الضآلة بالقياس الى حجم الفساد المتراكم في البلاد؟ الا ترون معي ان الحديث عن عشرات المريين من الدنانير هو شكل من اشكال التبسيط لقضية الاردن الكبرى البالغ حجمها حوالي احد عشر ملياراً؟ الا ترون معي ان زيد الرفاعي ليس وحده الذي خرّب الدنيا، بل ان هناك من سبقة ومن لحقه في

الامعان في التخريب؟ الا ترون معي ان هناك رقعة واسعةً من الفساد تبلغ مساحتها ما يفوق خيالنا، وان قضية الازرق ـ الجفر ليست أكثر من نقطة في محيط الفساد؟ فحلقات الفساد المالي والاداري متصلة، ومتشابكة، وممتدة في اتجاهات كثيرة وخلاياه مستفحلة في بلدنا، وابطاله ما يزالون يسعون بيننا، ويدبّون في الارض، وينهشون من لحم هذا الشعب الطيب.. واذا كنا نقبل من لجنة التحقيقات النيابية هذه القضية، فاننا نقبلها من باب أنها الحلقة الاولى من المسلسل، وبانتظار باقي الحلقات، علماً أننا نعرف الظروف الصعبة التي عملت بها، ونعرف العوائق التي اعترضت سبيلها، ونعرف حجمها ايضاً، لأنها في الاساس لجنة تحقيق نيابية، وليست محكمة ثورة .. فلهم الشكر مرةً لانهم تنطحو لهذه المهمة الشاقة، ولهم الشكر مرة ثانية، لأنهم ارتضوا ان يكونوا يد المواطن التي تطال الفاسدين، ولهم الشكر مرة ثالثة لأنهم جعلوا مجلس النواب محط ثقة واحترام وإجلال من شعبنا، ولهم الشكر مرةً رابعة، لأنهم حولوا الديمقراطية الى فرحٍ شعبي غامر، ملأ النفوس واعاد الأمل الى القلوب المكسورة!

وفي هذا السياق اقول، ان خلايا السرطان كانت موجودة في الفترة التي تولى فيها السيد زيد الرفاعي رئاسة الحكومة، لكنها ليست منقطعة عما قبلها، ولم تزُل آثارها في الفترة التي تلت ذلك... واذكر مثلاً ان اللجنة قالت في البند الحادي عشر الواقع على الصفحة التاسعة من تقريرها، إن العقد المبرم مع الشركة تضمن شروطاً [illegible] غير عادية، أضرّت بالمال العام، وكلفت الخزينة اعباء مالية ثقيلة، من بينها اعفاء الشركة من ضريبة الدخل بنسبة (٣٠٪).. أي ان اللجنة ترى ان هذه النسبة اضرت بالمال العام، وكان ينبغي ان لا تقبل بهذا الشرط، غير ان مجريات الاحداث تشير الى ان الاعفاء الضريبي بلغ في مرحلة لاحقة الى (١٠٠٪).. فهل تعلم اللجنة ذلك؟ وما هو رأيها؟

وفي هذا السياق اقول ايضاً، ان هدر المال العام وزيادة مبالغ المديونية قد بدأ منذ اواخر السبعينات، وتصاعد في الثمانينات الى حدٍ لم يعد فيه المواطن قادراً على الاحتمال، مما أدى الى انفجار نيسان الشهير، ومما ادى الى دخولنا في المخرج الاضطراري الوحيد الذي اطلقنا عليه اسم «الديمقراطية»...

فهناك ايها الاخوة شريحةٌ متنفذة واسعة، اقترفت الفساد، وزجت بالبلاد والعباد الى اتون الغلاء ونفق الاختناق بالمعضلة الاقتصادية.

معالي رئيس المجلس: استاذ فخري رجاء خلينا في الموضوع وأختصر.

السيد فخري قعوار: انا اتحدث عن الفساد عالي الرئيس، وهذه قضية فساد.

معالي رئيس المجلس: نحن نتحدث عن قضية محددة في الفساد.

السيد فخري قعوار: على كل حال لنا اوشكت ان اتم كلامي.

معالي رئيس المجلس: يعني رجاءاً خلينا نتقيد في الامر.

السيد فخري قعوار: والشريحة التي اشير

اليها هنا، هي التي تخترع المشاريع التي ليس لها ضرورة، او المشاريع التي لها ضرورة، ليس من اجل اعلاء شأن البلد ونهضته، وانما لأجل اغراض الاستفادة من العمولات... وهذه الشريحة، هي التي تعقد الصفقات الكبرى، ليس حباً في تعزيز قدرة مؤسسة من المؤسسات، بقدر ما هو حبٌّ وهيام في افادة الوكلاء وشركائهم، وافادة الاطراف الطفيلية التي تعيش على هامش الانتاج، مثلما تعيش الطحالب على ضفة النهر..

معالي رئيس المجلس: خلي الاوصاف هذه رجاءً نحن في قضية قانونية.

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ارجوك يعني حتى نعرف نتم كلامنا.

معالي رئيس المجلس: هذه قضية قانونية يا أخي ما بدها الاوصاف هذه لا يليق فينا ان نلقي الاوصاف هكذا.

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ارجو شطب كلمة لا يليق.

معالي رئيس المجلس: لا يليق وأكرر لا يليق في قضية من هذا النوع.

السيد فخري قعوار: ارجو ان تشطب لأن هذه الكلمة غير لائقة.

معالي رئيس المجلس: لا تشطب وأصر عليها.

السيد فخري قعوار: هذه الكلمة بحد ذاتها غير لائقة.

معالي رئيس المجلس: هل الطفيليات اشد من لا يليق؟

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس انا اتحدث عن ناس طفيليين فعلاً.

معالي رئيس المجلس: لا يجوز اخي هذا الكلام، غير مقبول.

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس انا اتحدث عن فئة طفيلية.

معالي رئيس المجلس: هذا في هذا المعرض يسيء، لا يقبل، هذه الفاظ لا نقبلها، انا أقول لا يليق كلمة مهذبة ولكن طفيليات لا نقبلها.

السيد فخري قعوار: انني شديد الخوف على مستقبل الاردن، وشديد الخوف على هذا البلد، وشديد الخوف من سرطان الفساد، لأنه داءٌ عُضال، ان لم يبُتر في بدايته، يؤدي الى الموت!

انني شديد الخوف على مستقبل الاردن، لأن جيوب الفساد ما تزال موجودة، ولأن الاثراء المفاجيء ما يزال موجوداً، ولأن آثار لاختلاس ما تزال موجودة، ولان الذين سرقوا الاموال العامة ما يزالون يتحركون، مرة على المسرح الرسمي ومرة على المسرح الشعبي دون ان تطرف لهم عين، وكأنهم يعلمون ان كل ما يحدث وكل ما يجري ليس اكثر من كلام لا يغير ولا يبدل في أمرهم شيئاً!

وانني ايها الاخوة ـ شديد الخوف على مستقبل الاردن، ليس من الفساد وحسب، بل من انتشار. ظاهرة الافساد انتشاراً ذريعاً.. فقد

صار شراء الذمم يتم بنفس طريقة الصفقات التجارية، وصار شراء الاشخاص مهنة.

معالي رئيس المجلس: يا أخي هذه الاوصاف، انت سلطة، قدم هؤلاء الذين تقول عنهم الى لجنة التحقيقات النيابية.

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس انا اعرف دوري جيداً، وانا اريد ان اتم كلامي.

معالي رئيس المجلس: ما تدعيه قدمه الى لجنة التحقيقات النيابية، انت سلطة، لا يجوز فقط ان نلقي هذا الكلام على عواهنه.

السيد فخري قعوار: يا أخي ليس على هواهنه، انت تطلق الكلام على عواهنه عليّ ايضاً، يعني لا يجوز معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: قدم ما عندك بدل هذا الكلام، قدم ما عندك للجنة التحقيقات النيابية.

السيد فخري قعوار: معالي الرئيس ارجو ان لا يستمر مثل هذا الكلام، ارجوك.

معالي رئيس المجلس: ولا اسمح بمثل هذا الكلام ايضاً.

السيد فخري قعوار: ارجوك، مرة على عواهنه ومرة لا يليق، ارجو هذا الكلام ايضاً ان تسحبة وان تشطبه.

معالي رئيس المجلس: اخي هذه اللغة غير مقبولة، انت سلطة قدم الى اللجنة ما تدعيه.

السيد فخري قعوار: يا اخي المجلس ما اعترض، كل المجلس ما اعترض، ليش الاعتراض هذا؟

معالي رئيس المجلس: انا المسؤول.

السيد فخري قعوار: المجلس ما اعترض وهذا كلامي وانا المسؤول عنه.

معالي رئيس المجلس: هذا الكلام لا اسمح به، وباب لجنة التحقيق النيابية مفتوح لأي شكوى.

السيد فخري قعوار: بقي ان ادعو اخواني في المجلس الكريم الى ضرورة التصويت مع تنسيب لجنة التحقيقات، محذّرا من ان عدم الحصول على أصوات ثلثي المجلس، سيكون معناه صك براءة للمهتمين، وسيكون معناه سقوط النواب امام شعبهم، وعندئذ، فأنني شخصياً سأحمل المسؤولية لكم.

وبقي ان اشير بسرعة، لى الخلط المقصود بين ما هو سياسي وما هو قانوني، وأعلن عدم الرضا عن اخفاء السياسي وراء القانوني، ويؤسفني ان اجد القانون يستخدم ضد مصلحة الوطن وضد مصلحة المواطن، ويؤسفني أيضاً ان نجد رجال قانون يبحثون عن وسائل للدفاع عن ابطال الفساد، مما يحيل القانون الى مطّية يركبونها ويسيرون عليها في اي اتجاه يشاؤنه، حتى لو كان الطريق يؤدي الى جهنم. وشكراً معالي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيق النيابية: سيدي الرئيس يعني الرجاء الالتزام بتقرير الجفر الازرق، ولنا لقاء اخر لبحث جميع معوقات اللجنة، وماذا رأت اللجنة، ستقدم تقريرها عن اعمال الادارية.

انا شخصياً ما عندي مانع اذا استمرينا جيعاً، انا ارى انه يجب ان نبت هذه القضية الليلة، يعني ما بيصير.

خلينا نخلص عندنا اشغال اخرى، ولذلك نرجو ان نصوت على هذا الامر، ان نبت هذه القضية اليوم، وارجو ان تطرح هذا المضوع سيدي على الزملاء.

اصوات: نثني على هذا.

معالي رئيس المجلس: بقي (احد عشر) متحدث، اذا سمحتم القرار لكم؟ من يود ان يلغي كلمته؟

كامل العمري، الدردور، الظهيرات، زياد ابو محفوظ الكوفحي، عبدالباقي، عوني البشير، داود قوجق. والاخوة الذين احتجوا وذكرت اسماؤهم وطلبوا الحديث الاستاذ حسين مجلي، د. عبدالله العكايله، عبدالرؤوف الروابدة، نحن على استعداد ان نستمر، هل من الاخوة من يريد ان يلغي كلمته؟ حتى نخفف.

استاذ عويدي نقطة نظام ما هي؟

الدكتور احمد العبادي: انا بدي اقدم اقتراح برفع الجلسة، ومتابعة المناقشة في جلسة اخرى.

اصوات: نثني على هذا.

معالي رئيس المجلس: نقطة نظام للشيخ الفقير.

الدكتور علي الفقير: هناك طلب من نائب محترم وثني على طلبه بالدفع يقدم الكلام، وبأعتقادي ان هذا رد على صاحبه، بأن هذه الجلسة متميزة لأن كل نائب فيها له صفة وحق الاتهام في هذه القضية.

وبأعتقادي معالي الرئيس ان حق النائب في ان يتهم صحيح لكن الاتهام مبني على قناعة، والقناعة من خلال قراءته للتقرير من خلال معلوماته الخاصة ايضاً.

وبأعتقادي هذا الامر يبرز من خلال التصويت وليس من خلال القاء الخطب.

لذلك ما دام هنالك كلام بدفع الكلام وهذا حسب النظام الداخلي اذا كان هناك من يعارض ذلك فله الحق ان يتكلم في موضوع المعارضة لاغلاق الكلام وليس في قضية الامر المطروح. فعندئذ يصوت على هذا الموضوع ويختم النقاش معالي الرئيس حتى لا نطيل جلستنا بما لا طائل تحته وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، هذه ليست نقطة نظام حقيقة وملاحظة نحترمها، واذا اردتم ان نستمر فالاسماء التي ذكرت اذا كان هناك احد يتنازل عن رأية فنقبل هذا الرأي اذا استمريتم فنفسح المجال للجميع.

من يرى ان نستمر حتى ينتهي الحديث والتصويت؟ بغير ذلك اذا لم نستمر اليوم فتؤجل الى يوم الاثنين القادم، من يود ان نستمر بالحديث؟ من يود ان تؤجل الى الاثنين القادم؟ اذن نستمر ونتحمل جهد اخواننا ورجأنا الوحيد فقط ان نختصر ما أمكن ولا لزوم للخطابات، الاستاذ كامل العمري.

السيد كامل العمري:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس، ايها الاخوة الزملاء:

يقول الله سبحانه وتعالى: «يا أيها الذين آمنو كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والأقربين».

صدق الله العظيم

إن ما ورد في تقرير لجنة التحقيق النيابية - موضوع الحديث هذا اليوم - هو مجرد تنسيب اتهام اشخاص بعينهم على انهم تصرفوا في المال العام على وجه لا يحقق مصلحة وتحويلهم الى محكمة خاصة والقضاء هو صاحب الحق في ادانتهم او تبرئتهم، ونحن في هذا المجلس كما أعتقد لا نحب لبريء ان يجرّم او يدان، كما لا نحب لمجرم او مُدانٍ ان يبرّأ.

ان اللجنة قامت بجهد مشكور طالما انتظر الشعب ثمرات هذا الجهد مع انها حتى الآن لم تعرض على المجلس سوى هذه القضية الواحدة وهي قضية مشروع طريق الأزرق - الجفر، ونحن بأنتظار قضايا اخرى تتعلق بهدر المال العام لكشف كل فساد اداري ومالي وانزال العقوبة الرادعة بأربابه، ليكون هذا المجلس موضع ثقة الشعب ومحل آماله وتطلعاته.

معالي الرئيس، ايها الاخوة الزملاء

ان المرافعة التي ادى بها السيد رئيس اللجنة القانونية بمخالفته تشجع من وصل الى البنية العلوية في الدولة - كما اسماها الزميل المحترم - تشجعة ان يتصرف بما شاء وكيف شاء طالما أنه كما يقول الزميل المحترم - وكيل يتصرف ضمن صلاحياته سبحان الله وكأن الوكالة تلك تمنحه صلاحية تبديد أموال الأمة او تخوله ان يرفض عرض شركة كذا او يقبل عرض شركة كذا بدافع المزاجية دون مراعاة لناحية فنية او مصلحة امة ضاربا بكل رأي مخالف عرض الحائط ولو اشتمل هذا الرأي على الوجه الأصواب. ومع احترامي لما جاء في كلمة الزميل الدكتور العبادي فإن ذلك يفيد المتهمين في جلسات القضاء ولسنا ضد الدفاع كما اني لست مع بعض الزملاء الذين ذهبوا الى ان محاسبة اصحاب القرار مع علو مكانتهم يسيء الى سمعة الأردن بل ان ذلك يعزز سمعة بلدنا ويرفع من مكانته بين البلدان لأن رسولنا ﷺ الذي جاء بالحق وللحق لم يتستر بقوله «والذي نفس محمد بيدة لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها» - قالها على مسمع أصحابه في خطبة مشهورة بمناسبة سرقة مرأة مخزومية همّ قريشاً أمرها وتوسطوا لأعفائها من العقوبة والى لهم ذلك.

معالي الرئيس: ان تحويل من أساء استخدام السلطة ولو من باب الاهمال او الغفلة الى القضاء تجعل كل من يتولى مثل هذه السلطات ان يحسب الف حساب قبل ان يقدم على الموافقة او عدمها على اي قرار فيه حتى شبهة الاضرار بالمصلحة العامة. فكيف اذا كان الاضرار واضحاً ومشهورا والقاعدة الشرعية «لا ضرر ولا ضرار».

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت الاختصار استاذ كامل.

السيد كامل العمري: ام الاستاذ رئيس اللجنة القانونية المحترم بمرافقته القانونية التي سمعناها تجعل من يقدم على مثل ذلك القرار غير مسؤول قانوناً ولا يجوز ان يشار اليه بأصبع الاتهام! ان هذا هو العجب العجاب.

ان ما أوردته الصحافة وما تردد على السنة ابناء الشعب وما اتخذته اللجنة القانونية بأكثريتها من قرار التنسيب بالاتهام كل ذلك مرفوض لدى السيد رئيس اللجنة القانونية الا ما ورد على لسانه فهو الصحيح!

ان مثل هذا الدفاع يجعل الانسان اي انسان لا يطمئن والى الوصول الى حقه المهضوم طالما ان هناك من يستطيع ضمن هذا الحق وأمانته بأسم القانون.

معالي الرئيس ايها الاخوة الزملاء:

ان تلك المرافق محلها القضاء وليس محلها هنا ولذلك فانني مع اللجنة النيابية في أحالة القضية الى المحكمة مع الشكر.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، ونؤكد ونرجو الاختصار الاستاذ محمد الدردور.

السيد محمد الدردور.

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس

بذلت لجنة التحقيق النيابية جهداً كبيراً من اجل التوصل الى قناعات ثابته وأدله حقيقيه تؤدي لى ادانه كل من له علاقة بعطاء طريق الازرق - الجفر، ولكن ما حصل وقدمته اللجنة النيابية ليس سوى امور تقع في رأيي ضمن صلاحية المهتمين وحققهم التي تمنحهم اياها القوانين الاردنية. واذا حدث اهمال فأن سبب ذلك يعود الى الفساد في التشريعات القانونية والتي استغلت استغلالاً سيئاً بما يطرح دور المجلس والاخوة في اللجنة القانونية بالمبادرة لمعالجة مثل هذه القوانين واعادة النظر في تلك الصلاحيات الممنوحة للوزراء.

ولا بد لي هنا من التنويه بالأمور التاليه:

١ - لقد قدم وزير الاشغال محمود الحوامدة تنسيباً بالتلزيم الى مجلس الوزراء ووافق المجلس على ذلك التنسيب ولما كانت قرارات المجلس مشتركة يكون فيها الجميع متساوون في المسؤولية فلماذا يسأل رئيس الوزراء عن ذلك الاهمال وهو في هذا القرار لا يزيد في مسؤوليته عن اي واحد من الوزراء الآخرين.

٢ - عندما نسب معالي وزير المالية حنا عودة تسهيلات متعددة لم يعط مثلها لشركات اخرى وقدم التنسيب الى مجلس الوزراء فلماذا يحمل زيد الرفاعي مسؤولية اكثر من مسؤولية الوزراء المشاركين الا اذا كان في اتهام شخص زيد تنفيس عن انفعالات مكبوته.

معالي الرئيس انني ارى ان المسؤولين عن تنسيب القرارات الى المجلس وهم وزير المالية حنا عوده ووزير الاشغال محمود الحوامدة هم المسؤولين عن الهدر المالي الكبير وأن الوزير هو اكبر مركز في السلطة التنفيذية وليس رئيس الوزراء سوى رئيساً للمجلس ينظر في ما يرفع اليه من الوزراء كما حدث في تنسيب هؤلاء الوزراء واذا كان الرئيس الوزراء تأثير مباشر في التنسيب فان الذي يجب يحاسب هم الوزراء

الذين يستجيبون لرغبة رئيسهم ولذلك فانني ارى ان لا بد من تحويل الوزيرن المذكورين الى المحكمة لان احالتهم الى المحكمة هي في مصلحة الوطن لان بقاء المتهم موضع التهمة ليس في صالح البلد ولا بد من قرار من المحكمة الخاصة لبراءة أو ادانه هؤلاء المتهمين.

اما تقديم رئيس الحكومة زيد الرفاعي الى المحكمة فانه يتطلب تقديم كل من وقع على قرار الأحالة وهم مجلس الوزراء بأكمله وهم مشتركون في المسؤولية وهذا ما أرى ضرورة استبعاده وحصر الموضوع بالوزيرين السابقين.

واحب هنا ان اذكر الاخوة والزملاء بأن لا تأخذهم في قرارهم روح الانتقام من اجل قضايا شخصية وان لا يكون الهدف كسباً لتاييد شعبي نخسر مقابلة سمعة الاردن في العالم كله والـلي بنيت بجهد وعرق قائد الوطن الذي سيعكس آثاراً اقتصادية سلبية علينا جميعاً.

شكراً والله الموفق

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس - حضرات النواب المحترمين.

بداية ليست لي علاقة من قريب او بعيد بشخص دولة السيد زيد الرفاعي وزملائه الأثنين معالي السيد محمد الحوامده ومعالي السيد حنا عوده ولذلك سيكون رأيي حياديا ومن منطلق المصلحة العامة وبموضوعية كاملة لا تدفعني بذلك اية علاقة شخصية في هذا الموضوع، بعد ان اقدم شكري للجنة التحقيق على الجهد التي بذلته في هذا الموضوع ارى ما يلي:

١ - ان ايماني المطلق بوجوب محاسبة كل مسؤول تسبب في اطباعة المال العام «والاضرار بمصالح الوطن قبل عهد الديمقراطية وبعدها.

٢ - ان مسؤولية الحكومة مسؤولية مشتركة بجميع اعضائها لان الجميع ناقش هذا القرار ووافق عليه دون ان نرى اية معارضة من اية جهة.

٣ - لقد تأكدت ان التنسيب للعطاء كان من معالي وزير الاشغال العامه السيد محمد الحوامده حسب قرار مجلس الوزراء في ذلك الوقت الذي جاءت موافقته بناءاً على تنسيب معالي الوزير المذكور.

٤ - لقد طرح هذا الموضوع في مجلس النواب السابق، ولم نعلم ماذا اصدر المجلس السابق من قرارات وما دار من نقاش حوله واحتراماً للمجلس السابق وغيره من المجالس قديمها وجديدها يتوجب ان نعلم ماذا دار من قرارات او نقاش حول هذا الموضوع خاصة وان جميع الاتفاقيات والعطاءات يوقعها مجلس النواب من خلال الموازنة العامة.

٥ - اتمنى على الزملاء الكرام ان يناقشوا الامور بموضوعية وان يتوخوا مصلحة الوطن وان يبتعدوا عن التشهير بأي طرف.

٦ - من خلال حديث الزملاء الكرام هناك



مستجدات وبيانات جديدة لم تكن من بين اوراق القضية لذا اقترح سيدي الرئيس رد القضية الى اللجنة لاستكمال التحقيق.

واخيراً أضرع الى الله العلي القدير ان يحفظ هذا البلد من كل سوء وان يجنبه كل مكروه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله، الاستاذ زياد ابو محفوظ.

السيد زياد ابو محفوظ:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس - الاخوة الزملاء النواب

قال تعالى «قل جاء الحق وزهق الباطل انا الباطل كان زهوقا».

صدق الله العظيم

لقد جاء هذا المجلس النيابي المنتخب من قبل الشعب بكل نزاهة بعد غياب طويل - وكان من مطالب هذا المجلس الرئيسه وضع حد لانتشار الفساد الاداري والتسيب المالي ومحاربة البطالة والقضاء على جيوب الفقر. كما كان من مطالبه التحقيق في اسباب المديونية الهائلة التي لا زال ينوء بها الشعب الاردني.

الاخوة الزملاء

انني في هذه الجلسة اقف مؤيدا التنسيبات لجنة التحقيق النيابية في ادانة المهتمين في الاهمال والعبث في اموال الخزينة المخصصة في انجاز طريق الجفر - الازرق كما طلب من المجلس الكريم احالة المتهمين الى القضاء العادل الذي لا نشك في نزاهته واستقلاليته. فهو الذي يدينهم او يبرئهم كما انني أمل ان يكون السير في هذه القضية الحساسة فاتحة لقضايا أخرى من قضايا الفساد المالي علنا نضع حداً لكل من يعبث او يحاول او تحدثه نفسه بالاقتراب من المال العام.

شكراً معالي الرئيس

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الدكتور الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس - الزملاء المحترمين . . .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

ان موضوع بحثنا تحديداً هو ان تقرير لجنة التحقيق النيابية الذي عرض علينا هل يشكل لائحة اتهام كافية لأحالة القضية الى المجلس العالي الذي يحاكم امامه الوزراء حتى يصدر قراره بالتجريم او بالتبرئه اولا؟

ومن خلال النظرة الموضوعية المجردة عن اي هوى سيضح انه تتوفر فيه كل عناصر لائحة الاتهام وذلك للاسباب التالية :-

اولاً - ان الجو العام الذي كان سائداً آنذاك، وما افرزه من تضخم في المديونية الهائلة التي اقل ما يقوله فيها ممن يحسنون الظن، انها غير مبرره وأنها غير مقنعة. هذا الجو العام يشكل قرينه تقوم مقام الدليل في ظل الاتهام، ولا يرقى الى مستوى هذه القرينة القاعدة التي تقول بأن الانسان بريء حتى تثبت ادانته في مثل هذا الجو العام.

ثانياً - ان المتعارف عليه في حرمة المال العام، انها اشد من حرمة المال الخاص، ولهذا

اعطي حق الاولوية في التحصيل وهـذا يجعل التشدد الزائد في مكونات اركان الاتهام لا مبرر له على الاطلاق.

ثالثاً ـ أن المخـالفات التي صـدرت من المقصودين بظن الاتهام كأعتماد مبدأ التلزيم مع شـركة سـوم دات الهندية مثلاً وتقـديمها عـلى الشركة الوطنية وبسعر أعلى يشكل دليل اتهام قرينة قطعية عليه، وان فيه هدراً للمال العـام واساءة لاستعمال السلطة مع ان مقام الموظف العام في المال العام كمقام ولي اليتيم في مال اليتم لا يجوز له التصرف في ماله الا بما هو أولى وإلا تعرض للمساءلة وأبطل تصرفه.

رابعــاً ـ من المعلوم ان مـن يملك حـق المحاكمة يملك حق الادعاء العام، ومن خلال النظر في تشكيل المجلس العالي يتضح اشتراك السلطتين التشريعية ممثلة برئيس مجلس الاعيان وثـلاثـة من اعضـائـه، وبخمسـة من السلطة القضـائية يحتلون أعـلى واقدم القضـاء فيهـا، والرئاسة كما نعلم هي لرئيس مجلس الاعيان. الذي هو رئيس الجلسة المشتركة لمجلس الامة بين الاعيان والنواب من هنا فان مجلس النواب كممثل للأمة يجب ان يمارس ولاية ورقابته على اعمـال السلطة التنفيذيـة بما هـو أولى لـلأمـة ومعلوم.

ان احالة القضية الى المجلس العالي أولا وليس العكس.

خامسا ـ ان محاربة الفساد المالي والاداري وبالتالي تحقيق الاصلاح الاداري والمالي لا معنى له على الاطلاق إن فتح باب المحاسبة للصغار على مصراعيه وأغلق بالكامل امام محاسبة الكبار

وان هـذه المبادرة امـام المجلس العـالي تجعـل المستثمرين يقبلون على توجيه اموالهم الى بلدنا، حيث ان الصارف الاعظم لهم عن ذلك هو عدم الاطـمئنــان الى حـسن الـتـصــرف في ادارة المشاريع، وعلاوة على ذلك فأنه يشكل عملاً وقائياً يستهدف ابعاد الفساد من جهة، وعلاجياً يعيد المال العام الى الخزينة.

سادساً ـ ان البريء لا يخشى المحاكم بل شأنه ان يطالب بها حتى يقطع دابر الاتهام، ولهذا رفض سيدنا يوسف عليـه السلام تـولي منصباً الوزارة حتى تعترف النسوة ببراءته: فقلن عندما سألن «ما بال النسوة قطعّن ايديهن» قلن «حاشا لله ما علمنا عليـه سوء» وبعـدها قبـل منصب الوزارة.

معالي الرئيس ـ الاخوة الزملاء

إن عدم إحالة هذه القضية الى المجلس العالي يعني اننا لسنا جادين في محـاربة الفسـاد والاعتداء على المال العام، من حيث المبـداء، وهذا يبطل وكالتنا عن الامة من ناحية اخلاقية.

وافهم من دلالة المادة «٤٧» من النظام الداخلي لمجلس النواب ان التصويت ينبغي ان يتم بطريق المناداة على الاعضاء باسمائهم، لأن العلة التي تتوفر عند بحث الثقة بالوزير تتوفر في هـذه القضية. واذا اتحـدت العلة اتحد الحكم ... والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير:

شكراً معالي الرئيس.

ايها الاخوة النواب

يشاركني في هذه الكلمة اصحاب المعالي والسعـادة محمد العـلاونـة وعـاطف البـطوش ومحمود الهويمل.

نشكر لجنة التحقيقات النيابية على الجهد الذي بذل في اخراج تقريريها موضوع النقاش لهذا اليوم.

ومن المـلاحظ ان هذا التقـرير يتنـازعه اتجاهان:

اتجاه الاغلبية في اللجنة الذي خرج الى توجية اتهام بحق المسؤولين المذكورين بناء على سـوء استخدامهم للسلطة وتبـذيـرهم للمـال العام.

والاتجـاه الاخر والمتمثـل بقرار المخـالفة المقدمة من الاستاذ حسين مجلي والذي يـورد بأن الســادة المـذكــورين لم يتجـاوزا بــأفعــالهم الصلاحيات المخولة لهم والتي تمنحهم سلطات تقديرية في هذا المجال.

تفضلتم سيدي الرئيس بأن هذه اول مره في تاريخ الاردن يقوم المجلس بالنظر في موضوع من هذا النوع. لذلك نجـد ان من واجبنا ان نؤكد بأنه لا بد وان تتوفر لنا جميع المعلومـات التفصيلية حول هذه القضية.

وحتى نستطيع ان نتوصل الى قناعة تتفق والضمير فنحن بحاجـة الى معلومات تثبت او تنفى تبذير المال العام الناتج عن سوء استخدام السلطة التقـديريـــة، ويمكن تلخيص هــذه المعلومات المطلوبة بالتالي:ـ

١ ـ نحن بحـاجـة لـلاطـلاع عــلى كـراس المواصفات الذي طرح به العطاء.

٢ ـ نحن بحاجة الى تقرير يحدد حالة الطريق المذكور في الوقت الحاضر ومواصفاته بمـا فيها الحمولات المحورية التي يتحملها.

٣ ـ نحن بحاجة لتقرير عن كلفة انشاء وكلفة صيانة مقدرة العمر الافتـراضي يفاضـل بين الطرق الاسفلتية والاسمنتية.

٤ ـ نحن بحاجة الى تقرير عن مقدار المبالـغ التي انفقت داخـل الاردن نتيجـة لهــذا المشروع ومقارنتها بالمبالغ التي كان ممكنا ان تنفق داخـل الاردن في حـال تنفيــذ الطريق الاسفلتية.

٥ ـ نحن بحاجة الى تقارير حول الاعفاءات الضـريبيـة بهـذا المشـروع وامثالـه عبـر الحكـومات المتعـاقبة ونـطلب من اللجنة الموقرة الاجابة لماذا توجه التهمة رقم (٥) في الصفحة (٩) من تقريـر اللجنة وهي اعفاء ٣٠٪ المتعاقبة من ضريبـة الدخـل للشركة ولا توجه لمن اعفى نفس الشركة ولنفس المشــروع ١٠٠٪ من ضــريبـــة الدخل.

٦ ـ نحن بحاجة الى تقرير يفيد بصلاحية او عـدم صلاحيـة استخدام هـذا الـطريق كمهبط للطائـرات العسكريـة في الحالـة الـراهنـة للطريق رغم علمنـا بمـا افـاده منـدوب سـلاح الجـو الـوارد في تقـريـر اللجنة.

وبناء على ما تقدم نقترح تأجيل البت في هـذه القضية الـوطنية ريثما تتوافـر المعلومـات المطلوبة ليتسنى لنا اخذ القرار المتفق على الضمير ... وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ داود قوجق.

السيد داود قوجق:

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الرئيس، الزملاء الكرام

قد لا يجد المتحدث بعد هذا العدد الكبير من المتحدثين ما يقوله الا انني سأحاول ما استطعت ان لا اكرر قولاً او اطيل الحديث وسأختصر في حديثي على نقاط قصيرة.

١ - ان وجود اخطاء كثيرة في مشاريع متنوعة سابقة او حالية ربما اكثر من اخطاء مشروع الجفر الازرق لا يعني عدم المحاسبة على اخطاء هذا المشروع ومحاسبة الذين تسببوا بها. ولا يمكن القول بتقديم جميع الاخطاء دفعة واحدة الى المحاكمة وهنا اتساءل هل يُطلب من النائب العام ان لا يتهم احد المتهمين او يطلب من القاضي ان لا يحكم على المتهم الا اذا تم تحويل جميع المخالفين والمتهمين الى المحكمة في آن واحد؟؟

٢ - ان محاولة ربط الخطأ بمجلس الوزراء وعدم محاسبة الرئيس او الوزير المعني انما هي محاولة لتمييع القضية. هذا مع العلم بأن مجلس الوزراء - اي مجلس - يتحمل المسؤولية كاملة على اي خطأ. الا اننا اذا عدنا الى كيفية اتخاذ القرارات في مجالس الوزراء السابقة ادركنا مسؤولية الوزير المعني مع رئيس الوزراء.

٣ - اشتراك مجلس الوزراء الحالي او الاسبق بتنفيذ ما يتعلق بالاتفاقية السابقة مع الشركة الهندية لا يُعفي مرتكب الخطأ في البداية ويمكن محاسبة اي مجلس وزراء على اي خطأ اذا توفرت الادلة.

٤ - ان القول بعدم محاسبة الوزير وانه لا يسأل عما يفعل أمر خطير يجعل الوزير فوق القانون والدستور. مع العلم بأن الدستور الاردني ينص على محاكمة رئيس الوزراء والوزراء بأسلوب او اخر.

٥ - استغرب القول الذي يقول بأن اثارة محاربة الفساد ومحاكمة مرتكبين الفساد وبصورة علينه يُدين الاردن. واری واعتقد ان اثارة هذا الموضوع الدستوري وبهذا الشكل يرفع من مستوى الاردن بين الامم وكذلك يجعل الدستور الاردني الذي يسمح بمحاكمة رئيس الوزراء والوزراء في صاف ارقى الدساتير الوضعية في العالم اجمع. ويفتخر كل اردني ويرفع رأسه عالياً عندما تتناقل وسائل الأعلام العالمية بأن مجلس النواب الاردني يحاسب الوزير ورئيس الوزراء ويقدمهم الى المحاكمة.

٦ - اعتقد ان اصحاب رؤوس الاموال والمستثمرين من خارج البلد يتشجعون في استثمار اموالهم في هذا البلد الطيب عندما يلاحظون محاربة الفساد وتحويل المفسدين للمحاكمة.

٧ - ان القول بأستعمال الخرسانه المسلحة وعدم استعمال الخلطة الاسفلتية لصالح البلد وصالح مصنع الاسمنت قول غير مقبول لأن الحكومة قادرة على دعم مصنع الاسمنت بطريقة او اخرى دون اللجؤ الى اللف والدوران واخيراً اثمن ما قامت به



اللجنة الموقرة من عمل جليل في هذه القضية فلها الشكر والتقدير واوفق على كل ما جاء في تقريرها والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: بسم الله الرحمن الرحيم، آليت على نفسي بعد ان استمعت الى كلمات الاخوة الزملاء ان لا أكرر ما ورد في كلمات الاخوة الزملاء تقيداً بالنظام وتخلصاً من التكرار، وإحتراماً للوقت. فأقول ابتداءاً اشكر اللجنة على الجهد الطويل الذي امتد الى اكثر من سنتين وجاء بهذا التقرير المشبع بالادلة والبراهين.

ولا ألوم الذين عارضا او اختلفوا مع اللجنة مع محاولة منع توجيه لوم اليها لأنها مكلفة بقرار من هذا المجلس للتحقيق في الفساد المالي والاداري، ولأن هذا المجلس هو الذي اختارها ووكل اليها امر التحقيق فيجب ان تكون بعيدة كل البعد عن الانتقاد.

ولذلك اسير معها لأقول بأنني كبعض اعضاء هذا المجلس الذي وقف مرة هنا ومرة هناك واختلفوا فيما بينهم وهم الذين استمعوا الى الشهود والمتهمين بخلاف اعضاء هذا المجلس الذي كال التهم بلا عد ولا حصر متخذين من هذا التقرير وسيلة لجرح المواطن الاردني من خلال المتهمين، وان هناك من يباع ويشتري، وان هناك العملاء وهناك كذا وكذا... وان هناك الطحالب والنقانق والضفادع، تهمة بلا تحديد لكل مواطن اردني.

وانا هنا لأدافع عن هذا المواطن الاردني الذي اثبت انه مواطن حر شريف، ولا ادل على ذلك من انه تحدى قوى العالم ووقف وقفة الرجولة والشرف والكرامه متحدياً كل التهديدات بقطع الارزاق واغلاق الحدود...

معالي رئيس المجلس: الاختصار يا شيخ عبدالباقي.

السيد عبدالباقي جمو: جاء الاختصار عند عبدالباقي جمو، اما الذين شتموا هذا البلد وقذفوا، فلهم الحق.

معالي رئيس المجلس: الاختصار رجاءً.

السيد عبدالباقي جمو: أنا اختصر ولي حق ان اتكلم ساعة كاملة.

معالي رئيس المجلس: لأ، ليس من حقك هذا، انت لا تعطي، هذا ليس حقك.

السيد عبدالباقي جمو: انا لم اكتب ولم اقرأ خمسين ورقة، لذلك انا اقول ان هذا التقرير الذي قدم لهذا المجلس، حسب فهمي واعتقادي، انه تقرير ناقص لا يكفي مطلقاً لان يرفق ما فيه بمن يتهم الى درجة الظن هناك نواحي عديدة اهملتها اللجنة مع تقديري واحترامي وشكري لها على هذا التقرير الذي امتد كما قلت اكثر من سنتين، الا ان اللجنة حاولت ان تذكر الاساءات وان تغض الطرف عن الحسنات، وان تتعرض للنتائج التي اعتبرت تهماً ومنها، المدة الاسفلتية والاسمنتية. لم تذكر اللجنة ان النتائج التي حذر منها الجهة الفنية هل تحقق نتائج التحذير؟ هل وقع هناك عطب او تشقق؟ او ان هذه العملية ادت الى فساد

العملية.

لم تتعرض اللجنة الى النتائج التي اتجهت اليها بأن سلاح الجو قالت بأنها لم تتقدم بطلب ولكنها عندما عرض عليها أيدت هذا الطلب.

لذلك وهناك نواحي كثيرة جداً، لذا ارى حتى يتم الاتهام انا لا اقول كما قال البعض ان هناك اتهامات كثيرة ولا يجوز لنا ان ننفرد بأتهام معين، لأن اتهام الكثيرين لا يبرر عدم اتهام البعض. فنحن في طريق كل من سولت له نفسه ان يتلاعب بأموال البلد وان يوقع فساداً ادارياً مدة طويلة في هذا البلد. انما اقول يجب ان تكون البينات مقنعة حتى نستطيع ان نوجه الاتهام دون أن نسيء لهذا البلد وأهله ومواطنيه.

لذلك اقترح ان تعاد هذه الاوراق الى اللجنة لتستكمل التحقيق، وعلى هذا المجلس ان يكون في مستوى المسؤولية. لأن كل من يغض نظره عن سارق او مفسد فيكون شريكاً لهذا السارق وهذا اللص ونحن امناء على مصلحة وشعب هذا البلد . . . والسلام عليكم.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام، بقي لدينا بالاضافة الى ملاحظات رئيس اللجنة ومقررها هناك ثلاث اخوة طلبوا حق الحديث بسبب ذكر اسمائهم في مداخلات الاخوة وحديثهم. فمن حيث المبدأ لا ارى مانعاً من اعطاء الاخوة حق توضيح الموقف لأنه كما قلت هذه القضية ليست قضية عادية وانما هي قضية المجلس كله باعضائة جميعاً. وحديثه وتوضيحهم لا بأس به احقاقاً للحق وحتى يكون الامر واضح للجميع ودون منع اي زميل من ان يدلي برأيه وقد تحدث ما يزيد عن الخمسين بكثير. ولهذا افسح المجال لكن رجاء الاختصار الاستاذ حسين مجلي.

السيد حسين مجلي: شكراً سيادة الرئيس.

لا بد من التأكيد اولاً بما هو معروف اننا هنا جالسون كسلطة اتهام. ويقيني ان الاتهام يجب ان يتم بحوار علمي عقلاني قانوني لنقرر هل نتهم او لا نتهم، ونحن هنا نمارس سلطة محاسبة التي تدخل ضمن سلطة مجلس النواب. ويقيني ايضاً ان حوارنا يجب ان يتم بعيداً عن اي تهويش او تهييج. وانا من حيث المبدأ لا اعرف لا في الحاضر ولا في التاريخ اتهاماً يتم في مهرجان ساهمت فيه وسائل الاعلام، ومع ذلك تؤاخذ وسائل الاعلام لماذا لم تزد في هذا المهرجان.

اعتقد ان النائب وهو يمارس سلطة الاتهام ليقرر الاتهام ام لا، والنائب العام عندما يراقب المدعي العام اي لجنة التحقيق، يجب ان يكون ليقرر النائب العام الاتهام او لا كامل اوراق القضية مجتمعة. وبخلاف ذلك لا يملك من حيث الشكل ان يقرر الاتهام. وأرجو ان لا اوجه لأنني الحدث في القضية وفي اطار القانون، في اطار الشكل والموضوع . . . .

معالي رئيس المجلس: اذا سمح الاستاذ حسين.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا ليومين عم أُجرّح بارتياح وقبول ومن حقي أن أطرح هذه القضية قانوناً دون أن أرد على اي شخص تحدث عني.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت اولاً انت عضو في هذا المجلس، وانت عضو في لجنة التحقيقات النيابية وقد قدمت دفاعاً في عشرة صفحات فولسكاب كاملة وقد وزعت على الناس جميعاً. الان اعطيك هذا الموقف الان تقول بكلمات محددة معينة عن قضايا اشير اليك بها، اما ان تنتقد طريقة العمل بأن الاتهام في مهرجان فهذا ليس من حقك لأن هذا قرار اللجنة وانت عضو فيها. ارجو ان تتكلم مباشرة اذا سمحت.

انا اعطيك المجال تتحدث بما نسب اليك بعد البيان الذي قدمت وليس مرافعه جديدة، اذا سمحت لا اقبل ايضاً الا ان يكون هذا الكلام.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا بدي اتحدث قانوناً في هذه القضية وهذا معنى ان المجلس حقيقة ارجو ان نتفق على ما هو الاتهام، الاتهام حوار بين الاطراف يتكرر فيه الحوار.

معالي رئيس المجلس: اذا سمح الاستاذ حسين انا اعطيتك وانا متفق وقناعتي الشخصية واستأذنت المجلس في ذلك، انت ومن ذكر اسمه، لا نريد مرافعة جديدة ولا اتهام وانما ترد بمعلومات عما نسب اليك. انت وبقية الاخوان الاستاذ عبدالله العكايلة والاستاذ عبدالرؤوف الروابدة.

السيد حسين مجلي: لا يا سيدي انا لا ادافع عن حالي أنا احاور المجلس في القانون، لا ادافع عن حالي بما نسب الي.

معالي رئيس المجلس: ليس موضوع بحث جديد، القرار للمجلس. انا حقيقة قناعتي هذه وأحيل الموضوع الى المجلس، هذا الامر واضح . . . .

السيد حسين مجلي: الامر ليس واضح.

معالي رئيس المجلس: ليس دفاعاً ولا مرافعة جديدة ولا اتهام جديد، انت ترد على من ذكرك فقط.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا لا ادافع عن نفسي ولست في معرض الدفاع عن نفسي.

معالي رئيس المجلس: انت ترد على من ذكرك مع بقية الاخوة. الاستاذ رئيس اللجنة نقطة نظام.

السيد رئيس لجنة: سيدي، واضح جداً ان سيادتكم اعطيتم الكلام لمن ذُكر، اي ان الموضوع فيما نسبه اليه اعضاء المجلس حتى يرد على ما ذكر به شخصياً. فالالتزام بهذا هو الاصل وأي خروج عن ذلك التفاف على الكلام، ورأي القانوني قد ابداه.

معالي رئيس المجلس: اذا سمحت إحقاقاً للحق وجهة نظري وتقييمي وتقديري للموقف، هذا الذي ذكرت. إن كان هناك من بعض الاخوان من يرى غير ذلك ليطرحه حتى اطرحه للتصويت والرأي لكم.

تقديري للموقف ان الاخوان جميعاً كما رأيتم قدموا الارآء جميعاً، بقناعة مني عرضت الامر عليكم ان نفسح المجال لثلاثة من الاخوة ذكرت اسمائهم. حديث جميع الثلاثة فقط فيما نسب اليهم وليس وضعاً جديداً الاستاذ سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: سيدي الرئيس،

حقيقة الامر انا بالرغم من رأيي في هذه القضية اللي أبديته في الجلسة الماضية لكنني مع اعطاء الزميل حسين مجلي حق الكلام لأنه نسب له الكثير على مدار الجلستين السابقتين. فمن حقه فعلاً ان يرد على الكلام للأمانه.

معالي رئيس المجلس: الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: الحقيقة انا ايضاً مع الزميل حسين مجلي لأن هناك نقاط اوردت، ومن خلال هذه النقاط يستطيع ان يتقدم بشروحات اخرى . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، الاستاذ احمد عويدي.

الدكتور احمد العبادي: شكراً سيدي الرئيس. انا اعتقد بأن مخالفة الزميل حسين مجلي قد وردت في موضوع المناقشة والانتقاد تارة والتأييد تارة في كثير من كلمات الزملاء. وبناء عليه فأرى ان يعطى الحق الكامل في الحديث والمرافعة، ليس في الدفاع عن نفسه فحسب وايضاً في الدفاع عن وجهة نظره القانونية لكي يكون مقنعاً لنا، لعل ذلك قد يؤثر على سير القضية اذا أردنا العدالة وأردنا الحق . . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: الدكتور عبدالله العكايلة.

الدكتور عبدالعكايله: شكراً معالي الرئيس.

واضح انك اعطيت الكلام لثلاثة اشخاص بعد ان انتهت كلمات الزملاء جميعاً في معرض الرد على كل ما ذكر فيه كل واحد منا، انا والزميل حسين مجلي عضوان في هذه اللجنة وكان هنالك عرف استقر في هذا المجلس ان اعضاء اللجنة لا يتكلمون، وقبلنا بذلك، وقد قدم الزميل مرافعة كما ذكرت قوامها عشر صفحات وثبت على التلفزيون تقريباً كاملة. اذا اراد الزميل له الحق الكامل ان يتكلم في كل نقطة أثيرت في معرض كلمات الزملاء النواب، اما ان يبدأ المرافعة من جديد فلنا الحق معالي الرئيس ان نتناول من خلال ادوارنا قناعتنا كاملة في هذه القضية . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، ونرجو من الاخ حسين ان يلتزم بالرد على نقاط محددة ذكرت على كلمته ولك ذلك.

السيد حسين مجلي: نحن سنتحاور كسلطة اتهام ولأي من الزملاء ان يرد عليّ ايضا، ولا يجوز ان نتخلص دون ان يفرغ كل منا ما عنده. نحن كلنا نائب عام، كلنا الثمانين نائب نشكّل النيابة العامة.

فسيدي الرئيس انا لست، مرة ثانية، معنياً بذاتي لأدافع عن حالي. انا أريد ان احاور القانون في القانون.

معالي رئيس المجلس: ومتى ينتهي الامر؟

السيد حسين مجلي: يا سيدي لو خليتوني خلصت.

معالي رئيس المجلس: انت تقول شيء وسأفسح المجال لمن يريد ان يوضح ان يوضح ايضاً.

السيد حسين مجلي: حقه، هذا حقه يا سيدي.

معالي رئيس المجلس: انا اقل لا مانع لدي اذا وافق المجلس على ذلك ما عندي مانع ابداً. الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: شكراً معالي الرئيس.

اذا لجأنا الى هذا الاسلوب أخشى اننا نخالف النظم الداخلي واننا نخالف ما استقر عليه العرف بطريقة عملنا. لا يجوز ان نبقى نحاور ويرد الواحد منا على الاخر والاخر يرد على الواحد . . وهكذا.

كل ما حدث في الجلستين هو حوار، قال كل المتحدثين ما عندهم. حسب النظام الداخلي للاستاذ حسين مجلي الحق كل الحق بأن يرد على الملاحظات التي وجهت اليه. لكن لا نبدأ من جديد ويصبح لي الحق ان اطلب الحديث مرة اخرى. معنى ذلك اننا لا نحاور. معنى ذلك اننا نضيع الوقت . . . شكراً.

معالي رئيس المجلس: وهذا الحق بهذا المفهوم معطى للاستاذ حسين لكن نتقيد به، وأرجو فقط ومباشرة على النقاط المحددة التي اثيرت. تفضل.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا اقول ابتداءً انه اذا لم يسد القانون ساد الاستبداد، واعتقد انه من اخطر الامور التذرع بمكافحة الفساد فنعالج الفساد بفساد أخطر. وذلك حين نخرج على مبدأ سيادة القانون وحقوق الانسان فنهدم باليمن ما نحاول إصلاحة باليسار، وبالتالي نترحم في عهد الديمقراطية على ايام القوانين الاستثنائية.

ولعله من المفيد ايضاً ان نحذر رجال السياسية بشكل خاص من التهاون في الدفاع عن مبدأ سيادة القانون، ومن انتهاك هذا المبدأ البالغ الاهمية . . . .

معالي رئيس المجلس: هل لديك نقاط تشير اليها.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا اذا قوطعت.

معالي رئيس المجلس: انا اخلاقياً لا اقبل اي امتياز لأحد في هذا المجلس.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا ما بدي أمتياز ولا أطالب بامتياز.

معالي رئيس المجلس: الجميع متساوون والامتيازات لا اقبلها الا للجميع.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا لا اطالب بامتياز انا اريد ان اناقش قرار لجنة التحقيق ولي مدخل في ذلك.

معالي رئيس المجلس: انت قانوني، قول قال فلان . . .

السيد حسين مجلي: يا سيدي، انا معلم وسأتعلم، في هذا الموضوع الذي أناقشه انا اعلم، شغلتي معلم في مجال القانون انا عملي كذلك.

معالي رئيس المجلس: هذا كلام مرفوض غير مقبول، لا يجوز، هذه مراكز نفوذ لا نقبلها في هذا المجلس.

السيد حسين مجلي: يا سيدي انا اقول في القانون انا معلم.

معالي رئيس المجلس: هذا غير مقبول ابداً، وآسف ان نسمع مثل هذا الكلام من رئيس اللجنة القانونية. لا نشطب ويسجل التاريخ وتحفظ السجلات ما يقال، لا نشطب. الاستاذ محمد فارس.

محمد فارس الطراونه: شكراً معالي الرئيس.

استغرب جداً معالي الرئيس كيف نتعارض مع النظام الداخلي والقانون والدستور، النظام الداخلي يقول ان اي عضو في لجنة، وانا اعني ان العرف والتقاليد التي نرسمها في هذا المجلس جزء من النظام الداخلي، عضو اي لجنة لا يجاز له الحديث. وقد سبب هذا استقالة البعض من اللجنة القانونية وانا واحد منهم.

الزميل حسين مجلي خالف اعضاء لجنة التحقيق ان بمرافقة طويلة، نشرت في الاعلام ولم ينشر الاعلام غير هذه المرافعة. وهنا ادين اجهزة الاعلام واتهمها بالتحيز لرأي الاستاذ حسين مجلي، وهذا مخالف لأرادة الشعب والديمقراطية.

الاستاذ حسين مجلي قدم مرافقة طويلة كتب فيها عصارة افكاره، وكان تلخيص عصارة افكاره انه الغى الدستور ضمناً عندما الغى ضمناً قانون محاكمة الوزراء رقم «٣٥» ألغى الستور ضمناً عندما أطاح بالمواد «٥٥-٦١».

الاستاذ حسين مجلي دافع عن البنية العلوية وكأن البنية العلوية متميزة.

وانا استغرب ان نخالف الدستور الذي يقول لا فرق بين الاردنيين، الاردنيون سواء.

كيف نجيز لأنفسنا ان نقبل محاكمة مواطن عادي ولا نحاكم رئيس وزراء سابق ووزراء عاثوا فساداً في البلاد؟!! بنوا القصور والقلاع والمسابح . . .

معالي رئيس المجلس: ارجو ان نقف عند هذه النقطة.

السيد محمد فارس الطراونه: سيدي الرئيس ارجو ان تسمح لي لأعود للاستاذ حسين مجلي:

معالي رئيس المجلس: رجاء انا استشير المجلس فيما تبقى من كلمات.

السيد محمد فارس الطراونه: لن اتعرض لاشخاص، سيدي الرئيس لن اتعرض لاشخاص.

معالي رئيس المجلس: فقط الرأي فيما هو معروض الان.

السيد محمد فارس الطراونه: معالي الرئيس، ما اريد ان اقوله انه لماذا يعطى الحق لعضو اللجنة المخالف الذي قدم تقريراً طويلاً بأن يتكلم ثانية؟!! وهل يقتضي مبدأ العدالة ان يتكلم هو ولا نتكلم جميعاً؟!! هذا امر مرفوض وحوار من شأنه إطالة أمد القضية.

انا واثق تماماً ان هذا المجلس الكريم قد شكل قناعاته، وهذه ورقة استطيع ان احدد من الذي سيحول الى الاتهام ومستعد ان اسلمها الى الرئاسة. أسماء الذين سيحاولون اتهام الواردة اسماؤهم هي في هذه الورقة، اما الذين لا يريدون الاتهام يحاولون اللف على الموضوع سواء بأعادة اوراق التحقيق او . . . الخ.

معالي الرئيس، اني اعترض على اعطاء الاستاذ حسين مجلي دور الا ما ينسجم مع نص المادة «٥٤» وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، اعيد الموضوع الى بداية الاستشارة، انا حاولت ان اعرض على المجلس الكريم الاسماء الثلاثة للأخوة الذين طلبوا التعليق عندما ذكرت اسماؤهم تحت هذا البند، والذي ذكر اسمه يشار الى من ذكره ويرد على النقطة التي اثيرت فقط. هذا المجال الذي في ذهني وأفسح المجال للاخوة الثلاثة اذا ارادوا ان يتقيدوا بهذا. غير ذلك القرار لكم ان تقرو هذا المبدأ او لا تقروه. نقطة نظام الاستاذ الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: شكراً سيدي الرئيس. الحقيقة اشكرك انك تريد اعمال النظام الداخلي فيما يتعلق بالرد على من يذكر اسمه اثناء كلام احد الاعضاء، ولكن سيدي الرئيس مع الاحترام الكامل للرئاسة الجليلة ان المادة (٥٤) من النظام الداخلي تعطي او قصد بها في النظام ان تعطي العضو الذي يذكر اسمه في النقاش الاولوية، اي الرد الفوري على الذي تحدث بأسمه. اي مجرد ان ينهي المتحدث، لنفرض ان عبدالكريم الدغمي ذكر اسم الاخ ليث شبيلات، يعطى الحق فوراً بالرد. لكن ان يؤجل الى ما بعد فهذا كرم زائد من معاليك وليس له ، مع الاحترام الكامل لرأي معاليك، ليس له أي سبب في النظام.

فأرجو معالي الرئيس ان ننهي الموضوع خوفاً من مزيد من التشنّجات ايضاً، ونصوت على اقتراحات وتوصيات اللجنة او نستمع الى رد رئيس اللجنة او مقرر اللجنة إذا كان لديهم ردود على كل ما قيل، وان ننتهي إن شاء الله وشكراً.

اصوات: نثني على ذلك.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الان اذا كان اي تعليق من حق رئيس اللجنة ان كان رد بسيط سريع او مقررها ثم نطرح المقترحات للتصويت، الاستاذ عبدالرؤوف.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: شكراً سيدي الرئيس. الحقيقة بعض زملائي الكرم الطيبين، وبحسن نية، وفي محاولة للدفاع في هذه القضية حاولوا اثارة بعض الغبار حول الموضوع، موضوع النقاش هو العقد الذي وقع مع هاتين الشركتين، وليس ما ترتب على ذلك العقد وليست طريقة تنفيذ ذلك العقد.

القضية متعلقة بالعقد ولقد ترتب على ذلك العقد اجراءات متعددة، كل الحكومات التالية مجبرة على تنفيذ العقد ولا تملك التراجع عنه. ولقد اصدرت الحكومة الموقرة عام ١٩٨٩ في مطلع العام وبعد ان نزل سعر الدينار، أصدرت قراراً بالتعويض على المتعهدين، جميع المتعهدين، في هذا البلد اردنيين وأجانب عن نزول سعر الدينار او ارتفاع سعر الاسمنت والحديد وما الى ذلك. وهو قرارا عام شامل تملك الشركة موضوع البحث حق المطالبة بتعويضها ولقد تم ذلك . واثارة الغبار حول ذلك التعويض تعني اما ان ذلك التعويض كان صحيحاً فذكره غير وارد، او انه كان فساداً مالياً وعندها يقدم الى لجنة التحقيقات البرلمانية للتحقيق فيه، حتى اذا تبين انه اجراء فاسد

ترتبت عليه مساءلة.

اما ان يطلق في باب القول ان الحكومات التالية عوّضت، بمعنى ذلك ان كل شيء سابق صحيح، انا اعتقد انه في غير موقعه.

امـا الامر الثـاني فهناك قـرار صادر عن الحكومات المتعاقبة تسهيـلاً على المتعهـدين في السيولة المالية ان تعاد اليهم محتجزاتهم مقـابل كفالات بنكية معينة. ولقد عومل هذا المتعهد كما عومل غيره من المتعهدين بإعادة محتجزاتـه مقابل كفالات مالية اصولية.

هـذا المـوضـوع، اعـادة المحتجـزات والتعويض، لا علاقـة لها من قـريب او بعيد بالقضية موضوع البحث.

شكراً سيدي الرئيس.

معـالي رئيس المجلس: شكـراً لكـم الاستاذ العكايلة.

الـدكتـور عبـدالله العكـايلة: بسم الله الرحمن الرحيم، شكراً معالي الرئيس، كنت اود ان يكـون الاخ الكـريم، معـالي الاخ محمـد عضوب الزبن، موجوداً بيننا لأنه هو الذي سأل عن دوري في المجلس العاشر يوم كنت في ذلك المجلس حـين وقـع هـذا العقـد ونفـذ هـذا المشروع، او بدأت عملية تنفيذ هذا المشروع.

ارجو ان يعلم الزملاء ان دوري هو مبرز في إحدى وثائق هذه القضية، وربما كان دقيقاً ان أقول ان رأيي في تلك القضية في المجلس العاشر كان المحرك الاساسي لهذه القضية التي تنظرونها اليوم.

فقـد وقفت في هـذا المجلس وسـألت الحكومة يومها ما معنى ان تقوم الحكومة بتلزيم مشروع طريق الجفر ـ الازرق الى شركة هندية وحيدة وان يدفع بكل ما كان يقال من ان الميزان التجاري بيننا وبين الهند معكـوس لصالحنـا. وكان ردي يومها ان هذا الكلام صحيح لو انه قد جرى هنالك تنافس بين الشركات الهندية، لو ان الشركة التي قدمت عرضها قـد اعطيت الفرصة كما اعطيت الشركة السابقة.

ان تعديل الميـزان التجاري قـد ورد في كلمتي، ودفعت بهذه الذريعة انه اذا اردنـا ان نعدل الميزان التجاري مع الهند فليفسح المجال امـام شركـات هنديـة متعددة، وليس تعـديل الميزان التجاري يكون بتلزيم شركة بعينها.

ثم وقفنا يومها وحاسبنا وصفينا حسابات لمصلحة هذا الوطن ولمصلحة هذا الشعب، ولذا ساءني اكثر ما ساءني ان يـطلق عبارات اليـوم اسمها تصفية الحسابات، نعم ايها الاخوة انها تصفيـة حسابـات ولكن لمصلحة هـذا الشعب وليست لمصلحـة ليث شبيـلات او عبـدالله العكايلة او بقية اعضاء لجنة التحقيقات النيابية.

وقفنا يوم كانت الكلمة مكلفة ويوم كانت المعـارضـة قليلة، وقفنـا ايضـاً لكي لا تكـرر عبارات اليوم سمعناها بكل أسف هي الاختباء وراء النظام، وحذرنا من الاختباء وراء النظام. وقلنا لبعض الوزراء في تلك المرحلة أخرجوا من الاختباء وراء النظام وبالتحديد من وراء مقام جلالة الملك، فجلالة الملك ارفع مقامه من ان يختبىء وراءه فاسدون. قلنا لهم ذلك وسنقوم اليوم وسنقول لزملائنا الذين يحاولون ان يضفوا هذه الصفة على من ارتكبوا جـريمة بحق هـذا الشعب، إنهم انما يدينونـم أنفسهم وانما يعززون تلك المقوله وانما يشجعون الفاسدين الذين لا يشرف النظام ان يلتصق فسادهم لا من قريب ولا من بعيد بهذا النظام.

وقلنا يومها وفي تلك الجلسات ايضاً وفي غيرها ان دستورنا الاردني كان من الوعي، وان مشرّعنا كان من الذكاء بحيث حصّن المسؤولية تحصينا كاملاً فقال «أوامر الملك الخطية والشفوية لا تعفي الوزراء من مسؤولياتهم». وكنا نقول لهم كـل واحد منكم يحـاول ان يتـذرع بهـذه الذريعة حماه الدستور فأما ان يكون عند موقع المسؤولية وإما ان يقدم استقالته.

لـذلك نحن ايهـا الاخوة لسنـا اليوم في صـدد مذبحـة او اغتيال سيـاسي على مـائـدة الاحقاد كما قال بعض الزملاء، نحن باختصار شديد أمام المحاسبة على المسؤولية. والمسؤولية ايها السادة ليست الا مجموعة الالتزامات المترتبة على إشغال المركز.

فهل يريد مجلسكم الكريم ان يقـول لا سلطة إطلاقاً يمكن ان تكون لشخص ثم بعد ذلك لا يحاسب عليهـا؟!! هل يـريد مجلسكم الكريم يحصن السلطة ويطلق يد السلطة ثم بعد ذلك يخل بالمسؤولية؟!! ان المسؤولية هي الوجه الآخر للسلطة ولا يوجد إطلاقاً ضابط للسلطة بلا حس من مسؤولية.

ومـا يمارسـه مجلسكم الكريم هـو مجـرد المساءلة على إشغال المـركز، ليس تشهيـراً ولا قدحاً ولا اغتيـالاً سياسيـاً. فاذا أراد مجلسكم الكريم ان يخالف من مواقعة موافقة التي اعلنها للشعب فليختر ذلك، اما نحن فأننا نبرىء الى الله عز وجل ونقول فيما يخص الادلة.

وهل يصح في الاذهان شيء اذا احتاج النهار الى دليل. واخيراً اقول ما قال عز وجل «ها انتم جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ام من يكون عليهم وكيـلاً. شكراً معالي الرئيس والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: وعليكم السلام ورحمـة الله، اخوانـّا هذا الامـر الان استكمل شروط الحديث ولدينا تقـرير اللجنـة المختصة لجنـة التحقيقات النيـابية، واللجنـة قد نسبت اربع تنسيبات، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيـد رئيس لجنـة التحقيق النيـابيـة: سيدي، ارى ان الاخوان يقولون لا داعي لرد رئيس اللجنة والمقرر. نحن لسنا متحمسين للرد ولكن هنالك أسئلة طرحت، إن لم يرد المجلس ان يسمعها لا بأس عندنا ما فيه اي مانع. اما ان اردنا ان نرد لا بد من بعض السرد.

معـالي رئيس المجلس: ان كـان هنـاك قضايا تم الرد عليها من كلا الطرفين وأرجو ان يكـون الرد في قضـايـا لم يتم الـرد عليهـا من الاخوان اللي ردوا على بعضهم البعض. استاذ حسني.

الدكتور حسني الشياب: معالي الرئيس، اعتقد وفاءً لروح الموضوعية، ووفاءً لمثل هـذه الـدرجة الـرفيعـة من الاحسـاس بـالمسؤوليـة الوطنية، واستجلاءً لكل نقطة فأنا اؤيد ما ذهب اليه رئيس اللجنة بأن يقول ما لديـة من ردود يعتقد بأهميتها فقط إزالة لأي غبار حول هـذه اللجنة.

اؤيد انه لا بد من الردود على ما يعتقد انها

نقاط هامة لهذه الغاية . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً، دكتور محمد الحاج.

الدكتور محمد الحاج: اعتقد انه بعد كل هذا الكلام وبعد كل هذه التوضيحات والمداخلات لم يبقى اي غبار والقضية واضحة، ولذلك اقترح اعفاء اللجنة من الاجابة عليها. . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً الشيخ علي.

الدكتور علي الفقير: شكراً معالي الرئيس. أظن ان الامر قد اشبع وان القناعات قد تولدت وليس هناك من امر فيه لبس او غموض، وبأعتقادي اعطاء الحديث لرئيس اللجنة والمقرر هو من باب إطالة الجلسة بما لا طائل تحته، وبأعتقادي ان تقرير اللجنة كافٍ في الرد على كل ما طرح.

ولذلك اقترح اعفاء المقرر ورئيس اللجنة من كلام والتصويت على الموضوع . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيق النيابية: سيدي الرئيس، كنت مستعداً للاستجابة لهذا الطلب الكريم حقيقة من الزميل وبعض الزملاء لولا انه ملاحظ ان بعض الزملاء قد علقوا موقفهم على بعض الاجابات. لذلك من باب الامانة ان يجاب على ما تفضلوا به حتى نعذر الى الله.



معالي رئيس المجلس: طيب، تفضل مقرر اللجنة لكن رجاءً في النقاط التي ذكرت والتي لم يتم توضيحها.

السيد المقرر: بسم الله الرحمن الرحيم، الحقيقة انه كان هناك سؤال تكرر انه لماذا خصّ الثلاثة رئيس الوزراء ووزير المالية ووزير الاشغال العامة؟ هذا السؤال طرح من اكثر من واحد.

أما بالنسبة لوزير الاشغال فهو قد نس وتعلمون يعني ما تجاوز، فلا نريد ان نجدد الحديث في هذا.

اما بالنسبة لرئيس الوزراء كان يعلم بالعرض وفرق المبلغ وتواطىء مع وزير الاشغال في هذه القضية ولم يعلم أعطاء مجلس وزارته، وبالتالي هم لا يعلمون بهذا الامر.

انما العلم نتيجة التحقيقات كان يعلم رئيس الوزراء وبأعترافه كان يعلم ان هناك عرض اقل من العرض الذي لزّم بثلاثة ملايين على الاقل.

الامر الثالث، وزير المالية في الحقيقة هو وافق على الشروط التي سببت ما سببت من تحميل الخزانة هذه المبالغ. غيره من الوزراء ليس مسؤولاً لا عن الشروط ولا عن الامور الفنية، انما هؤلاء الثلاثة في هذه القضية بالذات هم المسؤولون هذه القضية الاولى دون تفصيل.

الامر الثاني بالنسبة لدعوة السيد زيد سمير الرفاعي بموجب المدة «٦٣» من اصول المحاكمات، والتي تليت، تمت الاجراءات القانونية التالية بالنسبة للجنة.

١ - قرأت اللجنة شهادة السيد زيد الرفاعي امام المدعي العام.
٢ - قررت اللجنة استدعاء السيد زيد الرفاعي للاستماع الى شهادته مرة ثانية ومناقشته.
٣ - استمعت اللجنة الى السيد زيد الرفاعي كشاهد وناقشته في شهادته ودونت ذلك.
٤ - تدارست اللجنة البيانات والشهادات وقررت بناء على ذلك استدعائه كمتهم لسماع اقواله بتاريخ ١٩٩١/٨/١٧، والجلسة في ١٩٩١/٨/٢٤.
٥ - وجهت اللجنة عن طريق رئيسها كتاباً الى السيد زيد الرفاعي تطلب فيه حضوره كمتهم وتذكره ان من حقه ان يصطحب محامياً له.
٦ - لم يحضر السيد زيد الرفاعي في الموعد المذكور والمحدد في ١٩٩١/٨/٢٤.
٧ - قررت اللجنة بتاريخ ٩١/٨/٢٤ ما يلي
   أ - تحقيقاً للعدالة تقرر اللجنة اعادة تبليغه ورفع الجلسة الى يوم السبت ٩١/٨/٣١.
٨ - اجتمعت اللجنة بتاريخ ١٩٩١/٨/٣١ وقرأت كتاباً من السيد زيد الرفاعي موجهاً الى رئيس اللجنة جواباً على كتابه الذي يستدعيه كمتهم يذكر فيه انه يكتفي بأقواله الواردة بشهادته لدى المدعي العام ولجنة التحقيق النيابية ولا يرغب بالمثول أمام اللجنة شخصياً وبصحبته محامياً ولابداء دفاعة عن الشكوى الموجهة اليه.
٩ - قررت لجنة التحقيق النيابية بعد قراءة كتابه ما يلي:
   أ - ترى اللجنة الاكتفاء بالتحقيق فيما يتعلق بالسيد زيد الرفاعي كمتهم علماً بأنه ارتأى الاكتفاء بأقواله الواردة بشهادتة لدى المدعي العام ولجنة التحقيق النيابية ولا يرغب بالمثول أمام اللجنة شخصياً وبصحبته محام وكان الحضور من الحقوقيين حسين مجلي وفارس النابلسي ومعالي وزير العدل السيد يوسف المبيضين.

هذه كمعلومات نريد ان نقول أن اللجنة بعد ان استوفت ما استوفت قررت هذا، وبناء عليه اعتبرت افادته كشاهد افادته كمتهم وأخذت المعلومات من هذا الامر.

في الحقيقة التنسيب هو ليس رأي وانما هو جزء مهم من القرار، وهو مرحلة من مراحل اتخاذ القرار. وبالتالي الاصل ان لا يكون قرار الا بعد التنسيب من جهة متخصصة فنية، على ضوء ذلك يجيب رئيس الوزراء ومجلس الوزراء. ويكون لهذه الجهة الفنية المتخصصة لرأيها وزن مهم في هذا المجال.

انا لا اريد ان اناقش بقية الامور، هذا ما طرح من اسئلة . . . وشكراً.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيق النيابية: سيدي الرئيس، قبل ان ابدأ بالاجابة اريد فقط ان اعزز الكلام الذي تفضل فيه المقرر، فأقول انا شخصياً كرئيس لجنة استشرت زملاء حقوقين

وبالذات الاستاذ حسين مجلي على قضية عدم حضور المشتكى عليه فقال لا بأس بذلك وأشار عليّ، وكما قال هو معلم، فأطعت المعلم.

ايها السادة الكرام.

هذا العطاء كما تفضل الزميل الدكتور عبدالله العكايلة وذكر بعض خلفياته، واثير وكشفه الاخ عبدالله وقتئذ ثم اثير في مجلس النواب السابق وكان الكثير يقولون وكثير ممن يخالفون اللجنة اليوم، كانوا يقولون ويح هؤلاء الرجال لو كان معهم مجلس. ولقد فرحنا ان المجلس الذي كان يُهدد به قد جاء، لا لنستمع لطعن في تصرفات واجراءات لصالح الشعب. بدأها البعض واستكملت بقرار من هذا المجلس الذي طالب بحالة قضايا الفساد وأصر على الحكومة، اول انتخابه، على إحالة قضايا الفساد الى المحكمة. فجرى ما جرى فأحيل الى المدعي العام ثم جاءت الينا بعد ان رفع المدي العام موضوع الوزراء الينا.

اضيف الى كلام الدكتور عبدالله العكايله ان هذا الموضوع قد بحث في الهند ايضاً وقد جاءنا الخبر وقتئذ. وان البرلمان الهندي قد بحثه، وان البرلمان الهندي ساءل رئيس الحكومة كيف تختار شركة واحدة فقط فقال ان الاردنيين هم الذين اختاروا ذلك، وكان هذا الموضوع بسبب بعض المشاكل.

وقد سألنا عن كراس العطاء وانا اتمنى على الزميل الذي سأل هذه الاسئلة ان يستمع لأنه علّق تصويته على هذه الاجابات. سيدي العزيز ليس هنالك كراس عطاء هذا تلزيم، لا بل عندما اصروا على التلزيم بالمادة الاسمنتية لم يكن هنالك مخططات سوى مخططات اوليه، عدة اوراق، ولا يحال مثل هذا المشروع بالملايين الا وقد استكملت عقوده.

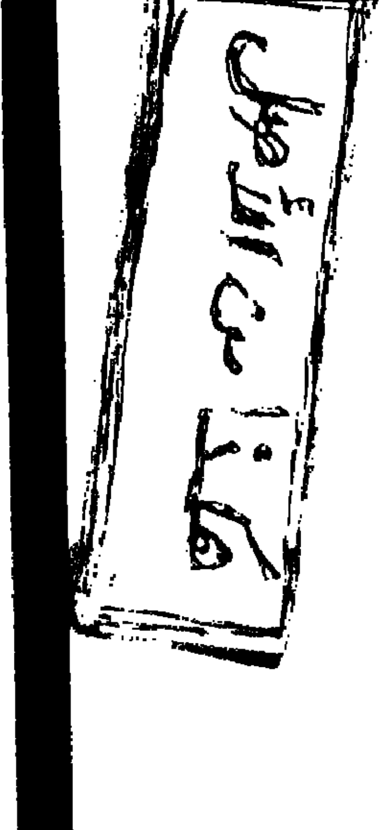
احيل المشروع وليس له مخططات، هذا بالوثائق وممكن الرجوع اليها. كون الطريق مطاراً، لا يمكن ابداً ان يكون طريق كامل مطاراً. وقد أجاب سلاح الجو على ذلك. واعزز ذلك من الناحية الهندسية الطرق لها اتجاهات كثيرة ولها انحناءات كثيرة، والمطار يحتاج الى اتجاهات معينة فقط ومطلوب ايضاً اعفاءات في الميلان انحناءات معينة ولقد اوضح سلاح الجو انه لم يطلب إلا «٣» كيلو مترات وقد اثبتت الوثائق ذلك وهي أمامنا.

لذلك ان يقال ان الطريق كله مطار هذا ساذج جداً ولا يمكن فنياً مطلقاً ان يحدث ذلك.

سؤال اخر من الزميل وكرر، عن اعفاء ضريبة الدخل ١٠٠٪. ولقد أجاب الاستاذ عبدالرؤوف الروابدة على القضية الاخرى المشابهة، والاجابة مشابهة ان الاوراق التي بين يدينا والتي احالها المدعي العام هي اوراق احالة العقد على هذه الشركة. واللجنة لم تكلف وليس بين يديها متابعة ما حدث بعد هذا في الحكومات السابقة.

اما الاعفاء «١٠٠٪» مثلاً اذا رأيتم في ذلك فساداً فنحن نرحب جداً ان يحال هذا الموضوع علينا لكي نحقق مع الحكومة الحالية حول هذا الموضوع. ارجو ان يحدث ذلك.

سألت لماذا حصلت اللجنة على هذه المعلومات؟ قالت اللجنة ان عندها معوقات



وكيف حصلت على هذه المعلومات وعندها معوقات؟ هذه اللجنة جمعت كما قال الزميل «٣٠٠-٥٠٠» صفحة وهي تضيف الاوراق تلو الاوراق على موضوع المدعي العام.

والمعوقات التي ذكرتها اللجنة هي في قضايا اخرى بدأت تحركها ولم يحدث اي تجاوب مع الحكومة وسيأتي ذلك في التقرير العام.

اما القول، وهو قول مشروع، عن ان مجلس الوزراء جميعه مسؤول، نعم. لقد تداولت اللجنة في هذا الموضوع ووجدت في رأيها ان مجلس الوزراء بكل تأكيد مسؤول على الاقل من الناحية السياسية، خصوصاً لأنه رضي ان يتحمل مسؤوليته استناداً الى تقارير شفهية تبين له ان هناك عرضاً واحداً، ولم يطلب تعزيزاً خطياً التزاماً بذلك. وأن التقارير الشفهية اخفت عنه التقارير الفنية فيما يخص الاسمنت.

لذلك حتى يتابع من ناحية جزائية كان يجب ان يثبت لنا انه علم ان هنالك عرضاً اخر، ولم يثبت لدينا ذلك انه علم بعرض أخر.

المخالفة التي ارتكبها هو انه استمع الى تقرير أمن على هذا التقرير، تنسيب من وزير الاشغال قصير وكلام ان الهند تريد هذه الشركة وانه لا يوجد عرض اخر فأحال هذا الموضوع. ولو ثبت للجنة ان المجلس قد اطلع على بقية الامور بكل تأكيد لكانت وجهت اتهاماً لجميع المجلس. ولكن مجلس الوزراء بكل تأكيد مسؤول سياسياً عن ذلك، وفي هذا المجال يجب على مجلس النواب ان يتخذ قراراً يطلب فيه من مجلس الوزراء اصدار نظامه الداخلي الذي لم يصدر منذ تأسيس المملكة. وان يلتزم بتسجيل محاضر جلسات ومحاضر لقاءات كل وزير، فهذه هي اصول العمل العام والا فأن الوزير يتصرف كأنه يتصرف في ملكه الخاص.

فيه اسئلة لم نجيبها؟ اذن نختم يا سيدي ونترك الامر للمجلس وشكراً لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

معالي رئيس المجلس: شكراً لكم، اخواني هذا الموضوع موضوع دستوري رسمي لا يختص بأسماء على الاطلاق، والقضية محالة حسب الاحوال الدستورية والقانونية الى هذا المجلس الكريم، موضوع الاتهام والتبرئه قضية حضارية اخلاقية لا يقوم بها الا العظماء والكبار، والكبار هم اللذين يقبلون الاتهام ويقبلون بالتبرئة.

اخواني القضية الحقيقة يعتز بها هذا البلد ويعز على الاخرين ان يقوموا بمثلها. ولهذا يتسع صدرنا لهذا الموضوع.

هذه امانة وشهادة امام الله وأمام الناس، وقال الله تعالى: «ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلو، إعدلوا هو اقرب للتقوى» العدل هو الاساس.

لا نتأثر بأي رأي وهذه قناعة الاخوة الزملاء يدلون بها بغض النظر عن كل ما قيل، ولا نريد الا الحق ولا نريد الا الامانة. وليس في نفس احد منكم اي ضغينة نحو أي طرف او اي اسم من الاسماء. هذا ما تقتضية العدالة والامانة وشرف المسؤولية ونأمل ان يلتزم الجميع بذلك.

نعود الى القضية والتقرير المقدم من

اللجنة وفيه في الصفحة «٢١» اتهام لأحد السادة وهو السيد محمود الحوامدة وفيه تنسيب بالادانة. في الصفحة «٢٤» من التقرير فيه ادانة للسيد زيد الرفاعي، وفي الصفحة «٢٦» فيه إدانة السيد حنا عودة، والصفحة «٢٧» فيه ادانة بموضوع اخر للثلاثة مجتمعين.

هذا هو تقرير اللجنة الذي سننادي عليه في التصويت على كل واحدة من هذه الاربع. بقي من خلال النقاش هناك اقتراح بأعادة الموضوع الى اللجنة المختصة لاستكمال التحقيق.

وفي موضوع التصويت اود ان اعود الى المادة «٤٧» الفقرة «أ» اذا كانت التصويت متعلقاً بالدستور او بالاقتراع على الثقة بالوزارة او بأحد الوزراء فيجب ان تعطى الاصوات بالمناداة على الاعضاء بأسمائهم وبصوت عال. ولما كان هذا الموضوع الذي لديكم الان ومعروض على المجلس الكريم هو اتهام لأحد الوزراء، والاتهام هنا كما فسر المجلس العالي قال ان حكم الوزراء السابقين هو حكم الوزراء اللاحقين. ولما كان هو موضوع اتهام وتهمة فالتصويت في تقديري بالمناداة.

بقي الجزء الاول وهو اقتراح إعادتها، هذا ليس اتهاماً وانما رأي للمجلس. فنطرحه ونأخذ الاصوات برفع الايدي او الوقوف وأما القضايا الاخرى فتنادى بالاسماء.

المادة «٤٧» وقد قرأتها على المجلس الكريم « اذا كان التصويت متعلقاً بالدستور او بالاقتراع على الثقة بالوزارة او بأحد الوزراء فيجب ان تعطى الاصوات بالمناداة على الاعضاء بأسمائهم وبصوت عال» ولما كان المجلس العالي فسر موضوع قضايا الوزراء السابقين بأن حكمها هو حكم الوزراء العاملين وعلى هذا الاساس جاءت هذه القضية الى هذا المجلس. فأقول التصويت على هذا الاساس بالمناداة.

الموضوع الثاني وهو موضوع الاقتراح المقدم لاعادة الموضوع الى اللجنة هذا ليس قضية اتهام وانما القرار للمجلس.

فأطرح الموضوع على المجلس الكريم، الاقتراح الاول، وهو ان هناك اقتراح وثني عليه من عدد كبير، وان يعاد هذا الموضوع الى لجنة التحقيقات لاستكمال التحقيق. هذا كلام ذُكر وثني عليه، الامانة العامة فيه غير هذا الاقتراح فيما يخص التهم؟ اذن هذا الموضوع معروض على المجلس الكريم للتصويت عليه، الدكتور حسني.

الدكتور حسني الشياب: الحقيقة هو استفسار يتعلق بالوضع القانوني للتصويت هذه المسألة تحتاج الى اغلبية الثلثين من اعضاء مجلس النواب.

معالي رئيس المجلس: هذا نص دستوري لا يحتاج الى تفسير.

الدكتور حسني الشياب: لا، لا، انا اريد ان اقصد نحن نعرف ان اخوين لنا قد فارقانا الى الآخرة، هل يعتبر «٨٠» ام «٧٨».

معالي رئيس المجلس: المجلس هو المجلس القائم. اذا سمحتم موضوع رد الموضوع الى اللجنة لاستكمال التحقيق نطرحه عليكم اولاً. الاستاذ سليم.

السيد سليم الزعبي: شكراً سيدي الرئيس، للأمانة الاقتراح جاء مني فيجب ان يتلى لأنه امر يتعلق بتطبيقات قانونية، وسأتلو الاقتراح على الزملاء جميعاً.

الاقتراح، من تدقيق تقرير اللجنة ومن الرجوع لملف القضية فقد تبين لي ان اللجنة وجهت كتاباً للسيد زيد الرفاعي للمثول امامها كمشتكى عليه، الا ان السيد زيد الرفاعي لم يلتزم بطلب اللجنة. بعدها أعدت اللجنة تقريرها الذي نسبت فيه اتهام المشتكى عليه السيد زيد الرفاعي والسيدين محمود الحوامدة وحنا عودة ولزوم محاكمتهم امام المجلس العالي.

ان مجلسنا الموقر قد قرر اتباع اصول المحاكمات الجزائية في هذه القضية ومثيلاتها وقانون اصول المحاكمات الجزائية في المواد «٦٣» و «١١١» و «١١٨» و «١١٩» يوجب حضور او احضار المشتكى عليه للسير في القضية حسب الاصول. فالمادة «٦٣» تقول . . .

معالي رئيس المجلس: واضح واضح.

السيد سليم الزعبي: سيدي الرئيس انا اريد ان اكمل، وأرجو حقيقة ان لا أجبر على القول انه ليس هكذا تناقش الامور. يعني انا استميحك عذراً ان تسكت زملائي خليني أكمل اقتراحي.

معالي رئيس المجلس: رجاء، يعني احنا تحملناكم وتحملتونا هذه المدة كلها اصبروا باقي الجلسة. استاذ ليث هناك اقتراح قدمه الاستاذ سليم وثني عليه ونطرحه للتصويت. استاذ سليم الموضوع واضح.

السيد سليم الزعبي: لأ يا سيدي اعتقد مش واضح.

معالي رئيس المجلس: الاستاذ رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة التحقيق النيابية: شكراً معالي الرئيس، فقط حتى لا ينزل في محاضر هذا المجلس فقط ما تفضل به الزميل سليم الزعبي، وهو كلام محترم ومقدر وعلى الراس والعين، إلا ان سلطة الاتهام والمدعي العام حسب الدستور هو المجلس بأكمله. ولكن المجلس إستعان في عمله بلجنة، اذن المجلس هو كله سلطة الاتهام. وليس هنالك موضوع عن اللجنة وكيف المجلس والمجلس يتصرف كسلطة اتهام وشكراً.

معالي رئيس المجلس: لا خلاف على ذلك استاذ ليث المجلس هو صاحب القرار المجلس شكّل لجنة منه، والاقتراح واضح وتم تأييده وثني عليه من عدد كبير.

ملخص الاقتراح للاسباب التي ذكرها ان تستكمل اللجنة التحقيق في قضايا معينه، بمعنى أخر تعاد للجنة لاستكمال التحقيق. هذا هو الاقتراح والقرار لكم، انتم شكلتم اللجنة واللجنة جاءتكم بهذا، وإن كان هناك بعض الاستيضاحات من اللجنة فأنتم اصحاب القرار تحيلوه او تحيلوه. لا يجوز ان نفرض شيئاً تم الاتفاق عليه، من يؤيد هذا الاقتراح؟

لا بأس استاذ سليم أعد الاقتراح وبسرعة.

السيد سليم الزعبي: المادة «٦٣» تقول

عندما يمثل المشتكى عليه امام المدعي العام يتثبت من هويته ويتلو عليه التهمة المنسوبة اليه ويطلب جوابه عنها منبهاً اياه ان من حقه ان لا يجيب عنها الا بحضور محامي». والمادة «١١١» الفقرة «٢» تقول «اما اذا لم يحضر المشتكى عليه او خشي فراره فالمدعي العام يصدر بحقه مذكرة إحضار» والمادة «١١٩» تقول من لم يمتثل لمذكرة الاحضار. . .

معالي رئيس المجلس: يا سيدي نريد نص الاقتراح.

السيد سليم الزعبي: يا سيدي الرئيس انا اريد ان ابين الاقتراح متكاملاً.

معالي رئيس المجلس: انت قلت هذا كله، هذه المرة الثالثة، فاذا سمحت ما هو نص الاقتراح حتى يطرح على المجلس.

السيد سليم الزعبي: ولما لم تفعل اللجنة ذلك فأنني اقترح على المجلس الكريم ان يصدر قراراً بالاستناد لأحكام المادة «١٣٣» الفقرة «جـ» يعيد بموجبه القضية الى اللجنة لأكمال هذا النقص المشار اليه حسب الاصول المنصوص عليها في المواد المشار اليها اعلاه . . . وشكراً سيدي الرئيس.

معالي رئيس المجلس: شكراً من يوافق على هذا الاقتراح؟ تعد الاصوات.

السيد الامين العام: «١٠» من «٧١».

معالي رئيس المجلس: ١٠ من ٧١، ولم يقبل الاقتراح. نعود الى التصويت على الاقتراحات المقدمة من اللجنة المختصة، لجنة التحقيقات النيابية، الاقتراح الأول وهو موضوع اتهام بالادانة وادانة للسيد محمود الحوامدة وهذا ما جاء في التقرير صفحة «٢١» والان السيد الامين العام وأرجو الامانة العامة ان تسجل والاخوان المساعدين يسجلوا ونجمع الاسماء بالتالي. ينادى على الاسماء إسماً إسماً حول تنسيب اللجنة بالاتهام مع الادانة والتنسيب بالمحاكمة للسيد محمود الحوامدة حسب ما جاء في الصفحة «٢١» من التقرير الذي امامكم.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ الدكتور علي الفقير.

الدكتور علي الفقير: اتهمه.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر: اتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور ماجد خليفه.

الدكتور ماجد خليفة: اتهم.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ عبدالمنعم ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: اتهمه.

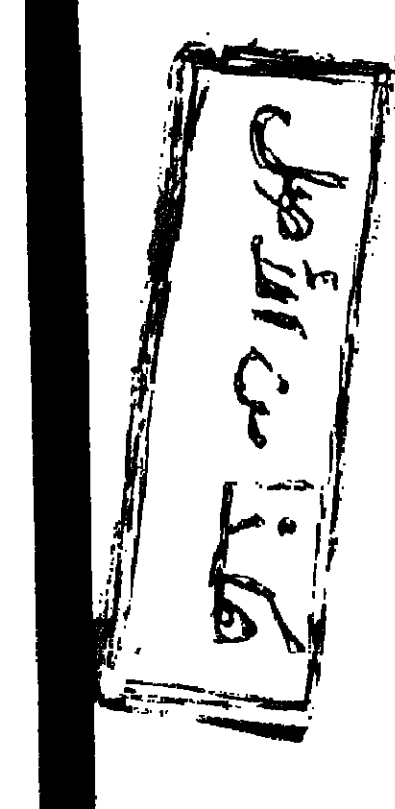
السيد الامين العام: سعادة الدكتور علي الحوامده.

الدكتور علي الحوامده: اتهمه.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ يعقوب قرش.

السيد يعقوب قرش: اتهمه.

السيد الامين العام: سعادة السيد ليث شبيلات.



السيد ليث شبيلات: اتهم.

السيد الأمين العام: السيد فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: اتهم.

السيد الامين العام: دولة السيد طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد منصور سيف مراد.

السيد منصور مراد: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد حمزة عباس منصور.

السيد حمزة منصور: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابو فارس.

الدكتور محمد ابوفارس: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عطا الشهوان.

السيد عطا الشهوان: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد العبادي.

الدكتور احمد العبادي: نظراً لعدم اكتمال التحقيق فانني امتنع سيدي انا اتكلم رأيي التاريخي، عدم اكتمال اوراق التحقيق، ولذلك فأنني امتنع عن التصويت حتى تتحقق الاوراق كلها.

السيد الامين العام: سعادة السيد داود قوجق.

السيد داود قوجق: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبد الحفيظ علاوي.

السيد عبد الحفيظ علاوي: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور سعد حدادين.

الدكتور سعد حدادين: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالرحيم عكور.

السيد عبدالرحيم العكور: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد كامل العمري.

السيد كامل العمري: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة. اتهم.

السيد الامين العام : معالي السيد محمد العلاونه.

السيد محمد العلاونه: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد ذوقان الهنداوي.

السيد ذوقان الهنداوي: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبد الرؤوف الروابده: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور ذيب مرجي.

الدكتور ذيب مرجي: اتهم.

السيد الأمين العام: سعادة السيد عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: امتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد حسين مجلي (خرج).

السيد الامين العام: سعادة السيد احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: اتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالسلام فريحات.

السيد عبدالسلام فريحات: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد جمال حداد.

السيد جمال حداد: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد علي دردور.

السيد محمد علي دردور: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي الدكتور قسيم عبيدات.

الدكتور قسيم عبيدات: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالمجيد الشريدة.

معالي السيد عبدالمجيد الشريدة: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات: أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله النسور.

الدكتور عبدالله النسور: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات: أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد مروان الحمود. (اجازة).

معالي السيد سلطان العدوان (اجازة)

السيد الامين العام: سعادة الدكتور فوزي شاكر الطعيمه.

الدكتور فوزي الطعيمه: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سمير قعوار.

السيد سمير قعوار: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الصرايره.

السيد جمال الصرايرة: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد عاطف البطوش.

السيد عاطف البطوش: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمود الهويمل.

السيد محمود الهويمل: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد مطير البستنجي، (خرج).

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف المبيضين.

السيد يوسف المبيضين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد فارس الطراونه.

السيد محمد فارس الطراونه: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقات: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف العظم.

السيد يوسف العظم: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سليمان عرار.

السيد سليمان عرار: أتهم.

السيد الامن العام: سعادة السيد زياد الشويخ (اجازة).

السيد الامين العام: معالي السيد هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الكباريتي.

السيد عبدالكريم الكباريتي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ذيب انيس شحادة.

السيد ذيب انيس شحادة: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد احمد الحاج.

الدكتور محمد احمد الحاج: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد ابو محفوظ.

السيد زياد ابو محفوظ: أتهم.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد بسام حدادين.

السيد بسام حدادين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابو عليم.

الدكتور محمد ابو عليم: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد نواف الخوالده (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالعكايلة.

الدكتور عبدالله العكايله: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فؤاد الخلفات.

السيد [illegible]: امتنع عن التصويت.

السيد الامين العام: معالي السيد ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد بخيت المرعر.

السيد محمد بخيت المرعر: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سعد هايل السرور.

السيد سعد هايل السرور: لا أؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الخريشا.

السيد جمال الخريشا: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور محمد عضوب الزبن (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: سعادة السيد فيصل الجازي.

السيد فيصل الجازي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور نايف ابو تايه.

الدكتور نايف ابو تايه: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبداللطيف عربيات.

الدكتور عبداللطيف عربيات: اؤيد قرار اللجنة، كم الاصوات.

السيد الامين العام: معالي الرئيس:

الاتهام ٥٤ صوت
ضد الاتهام ١١ صوت.
امتناع ٦ اصوات.
الغياب ٧ اشخاص.

معالي رئيس المجلس: مجموع الاصوات التي ايدت قرار اللجنة:
بالاتهام (٥٤) صوت.
ضد الاتهام (١١) صوت.
امتناع (٦) اصوات.
غياب (٧) اشخاص.

وبهذا يتحقق النصاب القانوني بالاتهام، وموافقة على قرار اللجنة بهذا الموضوع.

البند الثاني وهو الاتهام الموجه (للسيد زيد الرفاعي) تنادى على الاصوات بنفس الطريقة السيد الامين العام.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ الدكتور علي الفقير.

الدكتور علي الفقير: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر: أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور ماجد خليفه.

الدكتور ماجد خليفة: أتهم.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ عبدالمنعم ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور علي الحوامدة.

الدكتور علي الحوامدة: أتهم.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ يعقوب قرش.

السيد يعقوب قرش: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ليث شبيلات.

السيد ليث شبيلات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: أتهم.

السيد الامين العام: دولة السيد طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد منصور مراد.

السيد منصور مراد: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد حمزه منصور.

السيد حمزه منصور: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابو فارس.

الدكتور محمد ابوفارس: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عطا الشهوان.

السيد عطا الشهوان: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد عويدي العبادي.

الدكتور احمد عويدي العبادي: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد داود قوجق.

السيد داود قوجق: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالحفيظ علاوي.

السيد عبدالحفيظ علاوي: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور سعد حدادين.

الدكتور سعد حدادين: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالرحيم عكور.

السيد عبدالرحيم عكور: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد كامل العمري.

السيد كامل العمري: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور يوسف الحصاونه.

الدكتور يوسف الحصاونه: اتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد العلاونه.

السيد محمد العلاونه: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد ذوقان الهنداوي.

السيد ذوقان الهنداوي: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: اتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالرؤوف الروابده.

السيد عبدالرؤوف الروابده: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور ذيب مرجي.

الدكتور ذيب مرجي: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد حسين مجلي (خرج).

السيد الامين العام: سعاد الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالسلام فريحات.

السيد عبدالسلام فريحات: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد جمال حداد.

السيد جمال حداد: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد علي الدردور.

السيد محمد علي الدردور: أمتناع.

السيد الامين العام: معالي السيد قسيم عبيدات.

الدكتور قسيم عبيدات: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: اتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالمجيد الشريدة.

السيد عبد المجيد الشريدة: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات: لا اتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله النسور.

الدكتور عبدالله النسور: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير: امتناع.

السيد الامين العام: معالي السيد مروان الحمود (اجازة).

معالي السيد سلطان العدوان (اجازة).

السيد الامين العام: سعادة الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة: اتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سمير قعوار.

معالي السيد سمير قعوار: لا اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد جمال الصرايرة.

معالي السيد جمال الصرايرة: امتناع.

السيد الامين العام: سعادة السيد عاطف البطوش.

السيد عاطف البطوش: اتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمود الهويمل.

السيد محمود الهويمل: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد مطير

البستنجي (خرج).

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف المبيضين.

السيد يوسف المبيضين: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد فارس الطراونه.

السيد محمد فارس الطراونه: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقات: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد يوسف العظم.

السيد يوسف العظم: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سليمان عرار.

السيد سليمان عرار: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد الشويخ (اجازة).

السيد الأمين العام: معالي السيد هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الكباريتي.

السيد عبدالكريم الكباريتي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ذيب انيس شحادة.

السيد ذيب انيس شحادة: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد احمد الحاج.

الدكتور محمد احمد الحاج: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري: امتناع.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد ابو محفوظ.

السيد زياد ابو محفوظ: أتهم.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد بسام حدادين.

السيد بسام حدادين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابو عليم.

الدكتور محمد ابو عليم: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد نواف الخوالدة. (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايله: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فؤاد الخلفات.

السيد فؤاد الخلفات: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سعد هايل السرور.

السيد سعد هايل السرور: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الخريشا.

السيد جمال الخريشا: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور محمد عضوب الزبن (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: سعادة الشيخ فيصل الجازي.

السيد فيصل الجازي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور نايف ابو تايه.

الدكتور نايف ابو تايه: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبداللطيف عربيات.

الدكتور عبداللطيف عربيات: أؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: النتيجة.

اتهام ٤٨ صوت.
ضد الاتهام ١٧ صوت.
امتناع عن التصويت ٦ اصوات.
غياب: ٧ اشخاص.

معالي رئيس المجلس: اتهام (٤٨) صوت.

غير اتهام: (١٧) صوت.
امتناع ٦ اصوات.
غياب ٧ اشخاص.
ولم يحصل على الثلثين، ولهذا عدم الموافقة على تنسيب اللجنة.

الموضوع الثالث السيد حنا عوده.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ علي الفقير.

الدكتور علي الفقير: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر: أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور ماجد خليفه.

الدكتور ماجد خليفة: أتهم.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ عبدالمنعم ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابو زنط: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور علي الحوامده.

الدكتور علي الحوامدة: أتهم.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ يعقوب قرش.

السيد يعقو قرش: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ليث شبيلات.

السيد ليث شبيلات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: لا أتهم.

السيد الامين العام: دولة السيد طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد منصور مراد.

السيد منصور مراد: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد حمزة عباس منصور.

السيد حمزة عباس منصور: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد ابو فارس.

الدكتور محمد ابو فارس: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عطا الشهوان.

السيد عطا الشهوان: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد عويدي العبادي.

الدكتور احمد عويدي العبادي: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد داود قوجق.

السيد داود قوجق: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالحفيظ علاوي.

السيد عبدالحفيظ علاوي: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور سعد حدادين.

الدكتور سعد حدادين: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالرحيم عكور.

السيد عبدالرحيم عكور: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد كامل العمري.

السيد كامل العمري: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور يوسف الخصاونة.

الدكتور يوسف الخصاونة: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد العلاونه.

السيد محمد العلاونه: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد ذوقان الهنداوي.

السيد ذوقان الهنداوي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابده: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور ذيب مرجي.

الدكتور ذيب مرجي: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد حسين مجلي (خرج).

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: أمتناع.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالسلام فريحات.

السيد عبدالسلام فريحات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد جمال حداد.

السيد جمال حداد: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد علي الدردور.

السيد محمد علي الدردور: مع قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي الدكتور قسيم عبيدات.

الدكتور قسيم عبيدات: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالمجيد الشريده.

السيد عبدالمجيد الشريده: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله النسور.

الدكتور عبدالله النسور: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات: أتهم.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد مروان الحمود (اجازة).

معالي السيد سلطان العدوان (اجازة).

السيد الامين العام: سعادة الدكتور فوزي الطعيمة.

السيد فوزي الطعيمه: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سمير قعوار.

السيد سمير قعوار: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الصرايرة.

السيد جمال الصرايره: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد عاطف البطوش.

السيد عاطف البطوش: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمود الهويمل.

السيد محمود الهويمل: أتهم.

السيد الامين العام: مطير البستنجي: (خرج).

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف مبيضين.

السيد يوسف المبيضين: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد فارس الطراونه.

السيد محمد فارس الطراونه: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقات: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف العظم.

السيد يوسف العظم: أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد سليمان عرار.

السيد سليمان عرار: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد الشويخ (اجازة).

السيد الامين العام: سعادة السيد هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الكباريتي.

السيد عبدالكريم الكباريتي: لا أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد ذيب انيس.

السيد ذيب انيس: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد الحاج.

السيد محمد الحاج: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد سلامة الغويري.

السيد سلامه الغويري: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد ابو محفوظ.

السيد زياد ابومحفوظ: أتهم

السيد الامين العام: سماحة الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد بسام حدادين.

السيد بسام حدادين: أتهم

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: أتهم

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابو عليم.

الدكتور محمد ابوعليم: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد نواف الخوالدة (خرج بمعذرة)

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايلة: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد فؤاد الخلفات.

السيد فؤاد الخلفات: أتهم

السيد الامين العام: سعادة السيد ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: أتهم.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر: أتهم

السيد الامين العام: معالي السيد سعد هايل السرور.

السيد سعد هايل السرور: لا أتهم

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الخريشا.

السيد جمال الخريشا: لا أتهم

السيد الامين العام: معالي الدكتور محم عضوب الزبن (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: سعادة الشيخ فيصل الجازي.

السيد فيصل الجازي: لا أتهم

السيد الامين العام: سعادة الدكتور نايف ابو تايه.

الدكتور نايف ابوتايه: لا أتهم

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبداللطيف عربيات.

الدكتور عبداللطيف عربيات: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: النتيجة:ـ

الاتهام ٥١ صوت

ضد الاتهام: ١٣ صوت

الامتناع: ٧ اصوات

الغياب: ٧ اشخاص

لم يحصل على الثلثي، ولهذا عدم الموافقة على تنسيب اللجنة.

اذا سمحتم التنسيب صفحة (٢٧) بالتقرير امامكم، فقد تبين للجنة ان السيد زيد الرفاعي والسيد حنا سليم عوده والسيد محمود صالح الحوامدة انهم وافقوا على صرف (٦,٥) مليون دينار سلفة للشركة الهندسية (سوم دات) المؤتلفة مع كندا وون ان يوجد هذا المبلغ في الموازنة لعام (٨٧) وهذا يخالف المادة (١١٥) من الدستور التي تنص على ما يلي:

ولا يخصص اي جزء من اموال الخزانة العامة ولا ينفق لاي غرض مهما كان نوعه الا بقانون، ويخالف الفقرة (٦) من المادة (٥) من قانون محاكمة الوزراء التي تنص:

تعد اساءة استعمال السلطة الافعال التالية ستة منها الموافقة على صرف اموال غير داخلة في موازنة الدولة، مما سبق يتبين لنا الن المذكورين اعلاه قد اساءوا في استعمال السلطة المخولة لهم، وانسب الى المجلس الكريم بتوجيه التهمة لهم، وهي مخالفة المادة (١١٥) من الدستور، و الفقرة (٦) من المادة (٥) من قانون محاكمة الوزراء.

هذا الاتهام للثلاثة معا للاسباب المذكورة وهذا تنسيب اللجنة معروض على المجلس يوافق عليها اولا يوافق عليه.

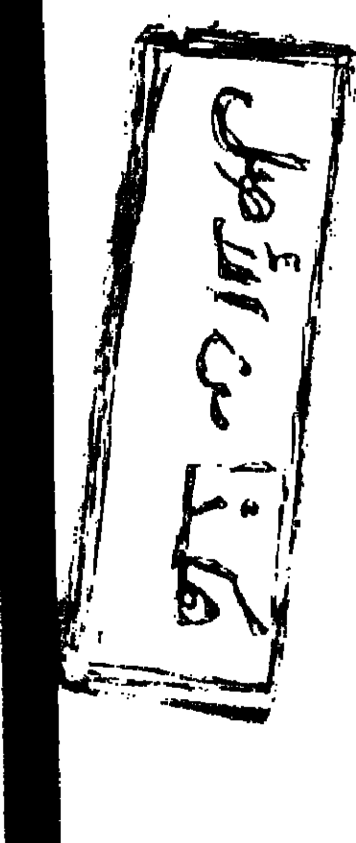
ينادى على الاسماء كما ذكر في السابق:

استاذ رئيس اللجنة تفضل

السيد رئيس اللجنة: يا سيدي حسب نص قانون محاسبة الوزراء هي جريمة الان لا يوجد لها عقوبة، لكن لا يعني ذلك ان لا نتهم، هناك خلل في قانون محاكمة الوزراء، لا يمكن ان يكون هنالك تهمة ليس لها عقاب، الان هل ارتكبت هذه التهمة برأي اللجنة؟ انها ارتكبت، الان هل يعاقب عليها ام لا؟ هذا أمر آخر، المحكمة تقرر.

معالي رئيس المجلس: تنادي على الاسماء اذا سمحتم.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ الدكتور علي الفقير.



الدكتور علي الفقير: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالعزيز جبر.

السيد عبدالعزيز جبر: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي الدكتور ماجد خليفة.

الدكتور ماجد خليفة: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ عبدالمنعم ابو زنط.

السيد عبدالمنعم ابوزنط: اؤيد قرار اللجنة.

السيد لامين العام: سعادة الدكتور علي الحوامدة.

الدكتور علي الحوامدة: موافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: فضيلة الشيخ يعقوب قرش.

السيد يعقوب قرش: موافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد ليث شبيلات.

السيد ليث شبيلات: موافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: السيد فارس النابلسي.

السيد فارس النابلسي: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: دولة السيد طاهر المصري.

السيد طاهر المصري: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد منصور سيف الدين مراد.

السيد منصور مراد: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد فخري قعوار.

السيد فخري قعوار: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد حمزة منصور.

السيد حمزة منصور: مع قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور همام سعيد.

الدكتور همام سعيد: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد ابوفارس.

الدكتور محمد ابوفارس: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عطا الشهوان.

السيد عطا الشهوان: لا اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد عويدي العبادي.

الدكتور احمد العبادي: امتنع عن التصويت.

السيد الامين العام: سعادة السيد داود قوجق.

السيد داود قوجق: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالحفيظ علاوي.

السيد عبدالحفيظ علاوي: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور سعد حدادين.

الدكتور سعد حدادين: لا اوافق.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور احمد الكوفحي.

الدكتور احمد الكوفحي: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالرحيم عكور.

السيد عبدالرحيم عكور: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد كامل العمري.

السيد كامل العمري: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور يوسف الحصاونة.

الدكتور يوسف الحصاونة: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد العلاونة.

السيد محمد العلاونة: مع اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد ذوقان الهنداوي

معالي السيد ذوقان الهنداوي: لا اوافق.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور حسني الشياب.

الدكتور حسني الشياب: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالرؤوف الروابدة.

السيد عبدالرؤوف الروابدة: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور ذيب مرجي.

الكتور ذيب مرجي: اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى الريموني.

السيد عيسى الريموني: أمتنع.

السيد الامين العام: سعادة السيد حسني مجلي (خرج).

سعادة الدكتور احمد عناب.

الدكتور احمد عناب: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالسلام فريحات.

السيد عبدالسلام فريحات: مع قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد جمال حداد.

السيد جمال حداد: لا اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمد علي دردور.

السيد محمد عي دردور: مع القرار.

السيد الامين العام: معالي الدكتور قسيم عبيدات.

الدكتور قسيم عبيدات: لا اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد سليم الزعبي.

السيد سليم الزعبي: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالمجيد الشريده.

السيد عبدالمجيد الشريدة: لا اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد نادر الظهيرات.

السيد نادر الظهيرات: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله النسور.

الدكتور عبدالله النسور: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد ابراهيم خريسات.

السيد ابراهيم خريسات: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عوني البشير.

الدكتور عوني البشير: امتناع.

السيد الامين العام: معالي السيد مروان الحمود (اجازة).

معالي السيد سلطان العدوان (اجازة).

السيد الامين العام: سعادة الدكتور فوزي الطعيمة.

الدكتور فوزي الطعيمة: موافقة.

السيد الامين العام: معالي السيد سمير قعوار.

معالي سمير قعوار: لا اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد احمد الكفاوين.

السيد احمد الكفاوين: اؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الصرايرة.

معالي السيد جمال الصرايرة: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد عاطف البطوش.

السيد عاطف البطوش: اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد محمود الهويمل.

السيد محمود الهويمل: اوافق قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد مطير البستنجي (خرج).

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف المبيضين.

السيد يوسف المبيضين: لا أتهم.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد فارس الطراونة.

السيد محمد فارس الطراونة: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عيسى مدانات.

السيد عيسى مدانات: أؤيد قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد عبدالله زريقات.

السيد عبدالله زريقات: لا اوافق.

السيد الامين العام: معالي السيد يوسف العظم.

السيد يوسف العظم: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد سليمان عرار.

السيد سليمان عرار: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد الشويخ (اجازة).

السيد الامين العام: معالي السيد هشام الشراري.

السيد هشام الشراري: غير موافق.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الكباريتي.

السيد عبدالكريم الكباريتي: لا اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد ذيب شحاده.

السيد ذيب شحادة: موافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد احمد الحاج.

الدكتور محمد احمد الحاج: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد سلامة الغويري.

السيد سلامة الغويري: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد زياد ابوحفوظ.

السيد زياد ابوحفوظ: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سماحة الشيخ عبدالباقي جمو.

السيد عبدالباقي جمو: لا اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد بسام حدادين.

السيد بسام حدادين: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد عبدالكريم الدغمي.

السيد عبدالكريم الدغمي: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور محمد ابوعليم.

السيد محمد ابوعليم: اوافق.

السيد الامين العام: سعادة السيد نواف الخوالدة (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبدالله العكايلة.

الدكتور عبدالله العكايلة: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة السيد فؤاد الخلفات.

السيد فؤاد الخلفات: اوافق.

السيد الامين العام: معالي السيد ابراهيم الغبابشة.

السيد ابراهيم الغبابشة: اوافق.

السيد الامين العام: السيد محمد المعرعر.

السيد محمد المعرعر: اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: معالي السيد سعد هايل السرور.

السيد سعد هايل السرور: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي السيد جمال الخريشا.

السيد جمال الخريشا: لا اوافق.

السيد الامين العام: معالي السيد محمد عضوب الزبن (خرج بمعذرة).

السيد الامين العام: سعادة الشيخ فيصل الجازي.

السيد فيصل الجازي: لا اوافق على قرار اللجنة.

السيد الامين العام: سعادة الدكتور نايف ابوتايه.

الدكتور نايف ابو تايه: أمتنع.

السيد الامين العام: معالي الدكتور عبداللطيف عربيات.

الدكتور عبداللطيف عربيات: مع اللجنة.

السيد الامين العام: النتيجة:

الاتهام (٥٠) صوت
ضد الاتهام (١٤) صوت
امتناع (٧) اصوات
الغياب (٧) اشخاص

معالي رئيس المجلس: وبهذا لم يحصل